

الكتاب: الإثنا عشرية

المؤلف: الحر العاملي

الجزء:

الوفاء: ١١٠٤

المجموعة: من مصادر العقائد عند الشيعة الإمامية

تحقيق: تعليق وإشراف: السيد مهدي اللازوردي الحسيني والشيخ محمد

درودي

الطبعة:

سنة الطبع:

المطبعة:

الناشر: دار الكتب العلمية - قم - إيران

ردمك:

ملاحظات:

الإثنا عشرية

لمؤلفه:

المحدث الأكبر محمد بن حسن الحر العاملي قدس سره

(١٠٣٣ - ١١٠٤ هـ)

نمقه وعلق عليه وأشرف على طبعه

الحاج السيد مهدي اللازوردي الحسيني والشيخ محمد درودي

دار الكتب العلمية

قم - إيران

(تعريف الكتاب ١)

بسمه تعالى

تمهيد

الحمد لله الذي وفقنا للتمسك بالثقلين (القرآن والعترة) حمدا لمن منه الهداية وإليه ينتهي كل غاية، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء، غاية الممكنات وصاحب المعجزات بالبينات، الصادع بالشرع القويم، الهادي إلى الصراط المستقيم، وعلى وصيه ووزيره كاشف الكربات، المعين له في الغزوات وزوج ابنته سيدة النساء الطاهرات، وعلى آله أصحاب المقامات العاليات وشفعائنا في يوم العرصات.

أما بعد فيقول المفتقر إلى رحمة ربه مهدي بين أبي الفضل بن عباس اللازوردي الحسيني الكاشاني أصلا ومحتدا، القمي منشئا ومولدا غفر الله ذنوبه: إن من علائم السعادة السرمدية النظر في أقوال الأئمة الطاهرين المطهرين وملاحظة كلماتهم والغور في ما ورد عنهم عليهم السلام تعليما للأمة وتزكية للملة لأنها المتكفلة لما هو المراد

لكل عاقل ويرومه الإنسان اللبيب (كل ما لم يخرج من هذا البيت فهو باطل).
وإني مذ عرفت نفسي ألزمتها بالسير في تحصيل علومهم وخدمة خدام معارفهم وحفظ آثارهم ونشر أخبارهم.

ومما أنعم الله علي ورزقني في طيلة أسفاري إلى البلاد والممالك لتحصيل التراث الديني وآثار الشيعة الإمامية كتاب (الإثنا عشرية) لمؤلفه الشهير خريت

فن الحديث محمد بن الحسن الحر العاملي قدس سره (١٠٣٣ - ١١٠٤ هـ)، صاحب كتاب وسائل الشيعة الذي هو قطب رحي الاستنباط وكنت آسفا على عدم انتشاره واختبائه في خزانة كتبي إلى أن استدعى وطلب مني صديقنا الفاضل المحب لنشر آثار الأئمة الاثني عشر (صلوات الله عليهم) (الشيخ محمد درودي) أسعد الله أعوامه فشمروا الذيل لطبعه ونشره ووقفنا الله في إعانته ومشاركته للتصحيح والتعليق عليه ومراجعة المصادر والمدارك ونسأل الله أن يمدنا بروح منه وأن يملأ قلوبنا إخلاصا وحياتنا عملا في خدمة العلم والدين وبث آثار المعصومين عليهم السلام ويديم توفيقنا لإحياء آثار أجدادنا الميامين ونشر حقائق كلماتهم آمين
لثلاثة

عشر خلون من رجب المرجب (١٤٠٠).
خادم خدام علوم أهل البيت عليهم السلام
مهدي الحسيني اللازوردي

كلمة الناشر

بسمه تعالى

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين، والسلام على آله الطيبين الطاهرين، واللعن على أعدائهم المبتدعين.

وبعد: فإنني لما كنت أسعى في طبع تراث علماءنا الأقدمين الذين ورد في شأنهم الحديث الشريف: (يحمل هذا الدين في كل قرن عدول ينفون عنه تأويل المبطلين، وتحريف الغالين، وانتحال الجاهلين).

نبهت على كتاب جليل للمحدث الأكبر فخر الشيعة الشيخ الحر العاملي رحمه الله مؤلف كتاب وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة وهو الكتاب المسمى ب (الاثني عشرية في الرد على الصوفية) فاستعنت بالله تعالى على طبعه ونشره فوفقني لذلك لأنه خير معين.

ثم النسخة المخطوطة للكتاب المشار إليه كانت في مكتبة صديقنا الفاضل المفضل المتتبع الحافظ لتراث الشيعة الإمامية العلامة الحاج السيد مهدي اللازوردي الحسيني دامت بركاته وهي نسخة مصححة جيدة قد قوبلت مع النسخة التي كتبها المصنف رحمه الله، وطلبنا إليه أن يتفضل بها علينا للطبع، لبي الطلب وجعلها في متناول

أيدينا وأعاننا في التصحيح والتعليق عليه بحيث خرج من الطبع بتوفيق الله تعالى بهذه الصورة الرائقة.

وهو كما ترى في موضوعه خير كتاب قال عنه العلامة الرازي في المجلد العاشر من الذريعة ص ٢٠٩ ما نصه:
الرد على الصوفية للشيخ المحدث محمد بن الحسن بن الحسن بن محمد الحر العاملي صاحب الوسائل مرتب على اثنا عشر باب واثنى عشر فصلا في نحو ألف حديث، وهي رسالة في بيان بدعهم ومعاصيهم في حالهم وقالهم وتواجدهم وتراقصهم وغير ذلك من عاداتهم وعباداتهم - (انتهى).
وقال صاحب الحقائق الشيخ يوسف البحراني رحمه الله في إجازته المشهورة بلؤلؤة البحرين عند سرد مؤلفات صاحب الوسائل: ورسالة في الرد على الصوفية تشتمل على اثني عشر بابا فيها ألف حديث في الرد عليهم عموما وخصوصا في كل ما اختصوا به - (انتهى).
ثم نقدم شكرنا الخالص إلى الصالح الصفي الوجيه الحاج أبو القاسم السالك الذي بذل نفقة طبعه وإحيائه وليس هذا أول مشروع خير بذل المال في سبيله بل سعى في نشر آثار العلماء زهاء من ثلاثين كتابا جزاه الله عنهم خير جزاء ووفقه لما يحب ويرضى.
وأنا العبد الفاني محمد بن الحسن التفرشي الشهير ب درودي

صورة الفوتوغرافية من النسخة القيمة لمكتبة الحجة
المتتبع الحاج السيد مهدي اللازوردي دامت بركاتاه

(٥)

صورة الفوتوغرافية من النسخة القيمة لمكتبة الحجة
المتتبع الحاج السيد مهدي اللازوردي دامت بركاتاه

(٦)

رسالة الاثني عشرية
في الرد على الصوفية
لمؤلفه
العلامة الشيخ الحر العاملي رحمه الله
المتوفى سنة ١١٠٤
طبع على نفقة
خير الحاج أبو القاسم السالك
رجب المرجب ١٤٠٠
المطبعة العلمية - قم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي وفقنا للتمسك بالعروة الوثقى والحبلى الممتين، وشوقنا بالترغيب
فى العمل إلى ما هو أبقى وأنجى من العذاب المهين، وهدانا إلى سلوك سبيل الطائفة
المحققة الإمامية، وزادنا من الهدايا والعنايات، فكنا من الفرقة الناجية الاثنى عشرية
الذين خصهم الله سبحانه بأكمل العقل والحجى، فاتبعوا سنة أهل بيت النبوة
ومصايح الدجى وركبوا سفينة نوح التي من ركبها نجى (١) والصلاة والسلام
على محمد وآله الكرام حجج الله على الأنام الذين فصلوا شرائع الإسلام وفصلوا
الحلال والحرام وسنوا سنن الدين من الملك العلام ونهجوا لنا الطريق الموصلة إلى
دار السلام، وأمروا بالتسليم والانقياد والاتباع ونهوا عن العناد والاختراع والابتداع،
فنجى الذين سبقت لهم من الله الحسنى ووصلوا باتباع طريقتهم إلى المطلب الأقصى
والمقصد الأسنى، واجتنبوا طريق أعدائهم وخالفوهم فى أهوائهم وآرائهم.
وبعد: فيقول الفقير إلى الله الغنى محمد بن الحسن الحر العاملى عامله الله
بلطفه الخفى: لما رأيت كثيرا من ضعفاء الشيعة قد خرجوا عن طريق قدمائهم وأئمتهم
فى أحكام الشريعة وسلوكوا مسالك أعدائهم المعاندين الذين تركوا الرجوع إليهم
عليهم السلام فى أحكام الدين، فابتدعوا لأنفسهم تسمية دينية فتسموا بالصوفية ولم
ينتسبوا

(١) إشارة إلى الحديث المستفيض بين الفريقين:
مثل أهل بيتى كسفينة نوح، من ركبها نجى ومن تخلف عنها غرق.

إلى النبي والأئمة عليهم السلام، الذين هم خير البرية، فاستلزم ذلك موافقة الاعتقاد والأعمال
من هؤلاء الضعفاء لأولئك الأعداء الأشقياء حيث كانوا يغرون الناس بإظهار التقوى
واستشعار الزهد في الدنيا زيادة عما كان يظهره الأئمة عليهم السلام من ذلك، وناهيك
به

دليلاً عن فساد سلوك تلك المسالك.

ثم سألتني بعض الأصحاب عن حديث في الترجيع (١) وهو من جملة ما يتعلقون
به من الشبهات، فألفت فيه رسالة تتضمن حل ما فيه من الإشكال وذكر جملة من
التوجيهات وإبطال بعض ما يعتمدونه ويعتقدونه من التمويهات (٢) فلما وقف
عليها جماعة من الأصحاب التمسوا مني تأليف رسالة في هذا الباب تتضمن كشف
أكثر تلك الخيالات وإبطال ما زخرفوه من المحالات وإن كان أكثرهم لا يرجي
منه الاقلاع ولا يتصور منه التوبة والارتداد لما أشربت قلوبهم من حب هذا الابتداع،
لكن لينكشف ذلك لبعض أتباعهم ويمتنع باقي الشيعة حرسهم الله من أتباعهم
ويوقفهم الله للإعراض عن الأغراض الدنية الدنيوية وينالوا السيادة بالسعادة والنشأة
الأخرى الأخروية، فرأيت ذلك علي من أعظم الفروض الواجبة وحالت بيني وبينه
العوائق المانعة والموانع الغالبة، ثم عاودني، فلم أجد بدا من الإجابة، فشرعت
فيها راجياً من الله التوفيق للصواب والإصابة.

وسميتها الرسالة الاثني عشرية في الرد على الصوفية والله أسأل أن يسهل
إتمامها علي أحسن الوجوه وأن يهدي بها من يلتمس الهدى ويرجوه وهي مرتبة علي

(١) علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن محبوب، عن علي بن حمزة عن أبي بصير، قال
قلت لأبي جعفر عليه السلام قال، إذا قرأت القرآن فرفعت صوتي جئني الشيطان فقال إنما تراني بهذا
أهلك والناس فقال: يا أبا محمد اقرأ قراءة بين القرائتين تسمع أهلك ورجع بالقرآن صوتك
فإن الله عز وجل يحب الصوت الحسن يرجع فيه (فيه - خ ل) ترجيعاً. الجز الرابع من الكافي
ص ٤٣٠ قال المصنف رحمه الله: الاستدلال بهذا الحديث علي جواز قسم من الغناء كما ادعوه
باطل ويأتي البحث فيه سنداً ودلالة.
(٢) التمويه: التزوير والتلبيس.

أبواب وفصول، ولا بأس بذكر فهرستها تقريبا لتداولها وتسهيلا لتناولها.
أما الأبواب فهي اثنا عشر:

الأول: في إبطال هذه النسبة ودمها.

الثاني: في إبطال التصوف ودمه عموما.

الثالث: في إبطال اعتقاد الحلول والاتحاد ووحدة الوجود.

الرابع: في إبطال الكشف الذي يدعونه وعدم اعتباره ونفي حجيته.

الخامس: في إبطال ما يعتقدونه من سقوط التكاليف الشرعية عنده.

السادس: في إبطال ما يعتقدونه عبادة من الجلوس في الشتاء وما ابتدعوه من الرياضة.

السابع: في إبطال ما يعتقدونه من أفضل العبادات من القتل (١) والسقوط على الأرض والاضطراب.

الثامن: في إبطال ما يعتقدونه كذلك من الرقص والصفق بالأيدي والصياح.

التاسع: في إثبات ما يبطلونه ويمنعون منه من السعي على الرزق وطلب المعاش والتجمل.

العاشر: في تحريم ما يستحلونه ويعدونه عبادة من الغناء.

الحادي عشر: في إبطال ما يفعلونه من الذكر الخفي والجلي على ما ابتدعوه.

الثاني عشر: في إبطال ما صار شعارا لهم من موالات أعداء الله ومعاداة أولياء الله.

وأما الفصول:

ففيما يلحق بتلك المقاصد المقصودة وما يناسبها وهي اثنا عشر فصلا.

الأول: في تحريم الاقتداء بأعداء الدين ومشابھتهم ومشاكلتهم.

الثاني: في تحريم الابتداع في الدين.

(١) قتل البلبل: صاح.

الثالث: في ذكر بعض مطاعن مشائخ الصوفية وساداتهم وكبرائهم وما ظهر من قبائحهم وفضائحهم.

الرابع: في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الخامس: في تحريم تركهما والتقاعد عنهما.

السادس: في وجوب المجادلة في الدين والمناظرة لبيان الحق.

السابع: في وجوب مجاهدة أعداء الدين والمبتدعين مع الشرائط.

الثامن: في وجوب اجتناب معاشر أهل البدع ووجوب ترك مخالطتهم رأساً.

التاسع: في جواز لعن المبتدعين والبراءة منهم بل وجوبهما.

العاشر: في تحريم التعصب للباطل.

الحادي عشر: في عدم جواز حسن الظن بالعامّة واتباع شيء من طريقتهم

المختصة بهم.

الثاني عشر: في وجوب جهاد النفس والتوبة من الكفر والابتداع والفسق

وسأذكر في جميع الأبواب والفصول في الاحتجاج على كل واحد من هذه المطالب

والأصول اثني عشر وجها من الأدلة، أما من صريح العقل والاعتبار، أو من صحيح

النقل والأخبار إن شاء الله تعالى.

وقد اخترت تقديم الاعتبارات العقلية غالباً كما قد اشتهر بين جماعة المتأخرين

لأن الاحتجاج بها في الحقيقة على المخالفين أو على من هو أسوأ حالاً منهم في

سوء الاعتقاد وصعوبة الانقياد للأئمة المعصومين عليهم السلام ولا يخفى أن أكثر

المطالب

المذكورة من جملة الضروريات، وربما يعد بعضها من البديهيات فلا يحتاج إلى

برهان وبيان، ولا يشك فيها أحد من أهل الإيمان، بل جميعاً كذلك عند العلماء

الكاملين والمخلصين من المؤمنين إذ كثيراً ما تختلف الضروريات النظرية

بالنسبة إلى الناظرين، فما يكون نظرياً عند قوم يكون ضرورياً عند آخرين.

وأنا أذكر ما يخطر بالبال من الاحتجاجات في جميع هذه المقامات استظهاراً

في تحقيق الحق من الباطل واحتياطا للتمييز بين الحالي والعاطل (١).
فلقد كثرت الشكوك والشبهات عند جماعة من التابعين لأهل الدين وكادت
ظلمة ليل الظنون أن يمحور نور الشمس اليقين فقابل بين صحائف الماضين وصحاف
الباقيين واتق الله إن الله يحب المتقين (٢).
فائدة

ولنذكر الأسباب والوجوه التي اقتضت الالتزام بهذا العدد الشريف (١٢)
هنا غالبا والتمن والتبرك به، وقد ذكر بعضه جماعة من العلماء استشهادا
واستدلالاتا على ما هو أعظم من هذا المطلب وجملة ما أوردوه في توجيه الالتزام بهذا
العدد

الشريف من الوجوه اثنا عشر.

الأول: إن الإسلام والإيمان مبنيان على أصلين حاصلان بكلمتين هما:
لا إله إلا الله، محمد رسول الله صلى الله عليه وآله، وكل واحدة منهما اثني
عشر حرفا.

وكذا قوله عليه السلام: أنه لا نبي بعدي (٣) وكذا جملة من أسماء الأنبياء
عليهم السلام وأوصافهم كقولنا: آدم خليفة الله، نوح خالصة الله، إبراهيم الخليل،
داود نبي الله سليمان بن داود، موسى كليم الله، عيسى روح الله، محمد حبيب الله
سلام الله عليهم.

الثاني: قوله تعالى: ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر

(١) الحالي: المتزين. العاطل: الخالي من الزينة.

(٢) إيماء إلى قوله تعالى: إن الله يحب المتقين التوبة الآية ٥ و ٨.

(٣) هذا القول ورد في الأحاديث من طرق العامة والخاصة فيما نص بها رسول الله
صلى الله عليه وآله من مناقب إمام المسلمين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنت مني
بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي. فراجع إحقاق الحق (ج ٥ - ص ١٣٢ - ٢٣٤).

نقيا (١) فجعل عدة النقباء القائمين بهذه الفضيلة اثني عشر.
الثالث: قوله عليه السلام: لما بايع الأنصار ليلة العقبة: اخرجوا إلي منكم
اثني عشر نقيا عدة نقباء بني إسرائيل، ففعلوا فكان ذلك طريقا متبعا وعددا
مطلوبا.

الرابع: قوله تعالى (ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون)
وقطعناهم اثني عشر أسباطا أمما (٢) فجعل الأسباط الهداة إلى الحق اثني عشر.
الخامس: قوله تعالى: (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا) (٣) ومعلوم أن
الكلمتين الأوليين (الأولتين) اثنا عشر حرفا وكذا الأخيرتان مع ملاحظة تشديد
الميم وما ثبت من تواتر النصوص (٤) على الأئمة الاثني عشر عليهم السلام وكذا
أسمائهم أو جملة من ألقابهم وأوصافهم كل واحد اثني عشر حرفا كقولنا: أمير
المؤمنين

علي بن أبي طالب، فاطمة بنت محمد، الحسن المجتبي أبو محمد الحسن،
الحسين الشهيد الحسين بن علي، الحسن والحسين، علي بن الحسين، سيد
العابدين، الإمام الباقر، أبو جعفر بن علي، الإمام الصادق، جعفر بن محمد، الإمام
الكاظم، أبو الحسن موسى، أبو الحسن الرضا: علي بن موسى الرضا، محمد بن علي
تقي: أبو جعفر بن علي، علي بن محمد نقي، أبو الحسن علي، الحسن العسكري،
أبو محمد الحسن، القائم المهدي محمد بن الحسن عليهم السلام (٥).

(١) المائدة. الآية ١٤.

(٢) - الأعراف - ي - ١٦١.

(٣) الأنبياء (ي) ٧٣.

(٤) قد ورد جملة من النصوص عن النبي صلى الله عليه وآله في التصريح بأسماء الأئمة الاثني عشر
عليهم السلام ومن رام الوقوف عليها فليراجع الاحقاق (ج ١٣ ص ٤٩ - ٧٤) وغيره من الكتب.

(٥) قال في أنوار الرشاد ص ٧٧: إن هذا العدد يشتمل على أكثر الأشياء في الآفاق
والأنفس وكذلك أكثر أسماء الله تعالى، فإن لا إله إلا الله اثنا عشر حرفا ومثله الرحمن الرحيم
وكذا الحميد المجيد وكذا الرؤف الرحيم وكذا الحنان المنان وكذا الخالق البارئ،
الخ من الاحقاق (ج ١٣ ص ٤٢).

السادس: إن مصالح العالم محتاجة إلى الزمان وكل واحد منهما: في وقت الاعتدال اثني عشر ساعة، فعلم أن نظام العالم موقوف على هذا العدد.

السابع: إن نور الشمس والقمر يهدي الخلق إلى طرقهم ومنافعهم وهما يسيران في البروج الاثني عشر، فظهر احتياج العالم إلى هذا العدد.

الثامن: قوله عليه السلام: الأئمة من قريش (١) وهذا الحديث الشريف اثنا عشر حرفا والذي عليه علماء النسب: إن كل من ولده النضر بن كنانة فهو قرشي (٢) وبينه وبين النبي صلى الله عليه وآله اثني عشر أباهم أصل هذا الشرف الجليل ومنبع هذا المجد الأثيل وفروعه أيضا اثنا عشر هم الأئمة عليهم السلام.

التاسع: قوله تعالى: إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله (٣) فكانت شهور السنة اثني عشر وهي قوام العالم وفيها تقع التكاليف والعبادات.

العاشر: قوله تعالى: (وإذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشر عينا) (٤) فكانوا اثني عشر قبيلة وعدد العيون اثني عشر.

الحادي عشر: ما روي عنهم عليهم السلام أن أوصياء موسى عليه السلام كانوا اثني عشر، وكذا أوصياء عيسى، وكذا أوصياء جماعة من الأنبياء وإن خلفاء المهدي في زمانه يكونون اثني عشر.

(١) المتون المروية من هذا الحديث المتواتر مختلفة ذكر كل متن منها على حدة بطرقه المروية بها في كتب القوم ومن أراد مصادرها ورام الوقوف على المراجع فليُنظر إحقاق الحق (ج ١٣ ص ١ - ٤٩).

(٢) اختلفت كلمات اللغويين والنسابين والمؤرخين في أن المراد بقريش ما هو؟ والمستفاد من مجموع كلمات المحققين منهم أن المراد به نضر بن كنانة وحفيده فهر بن مالك بن نضر بن كنانة أو قصي بن كلاب بن مرة بن لؤي بن غالب بن فهر المذكور والمشهور بين قدماء أهل الخبرة في النسب الأول كما أن المعروف بين أكثر المتأخرين منهم الثاني من حواشي العردة للعلامة العظمى النجفي المرعشي دام ظله ص ٢٩٦.

(٣) التوبة - ي - ٣٦.

(٤) البقرة - ي - ٦٠.

الثاني عشر: ما ذكره بعض العلماء إن أقسام الرياح اثني عشر، وإن بدن الإنسان مركب من اثني عشر عرقاً يتفرع عنها غيرها فظهر شرف هذا العدد وأن به قوام الدين والدنيا ونظام العالم ولذلك التزم به جماعة من العلماء في مصنفاتهم والله أعلم.

وقد آن الشروع في تفصيل ذلك الاجمال ولنبدأ بالأبواب لاشتمالها على المقصود بالذات، فأقول وبالله التوفيق:

الباب الأول

في إبطال هذه النسبة ودمها بمعنى عدم جواز الانتساب الديني الصوف وأهله، ويدل على ذلك اثني عشر وجهاً:

الأول: عدم ظهور دلالة شرعية على وجوب هذه النسبة كما يدعون ولا على استحبابها ورجحانها، بل ولا على جوازها مع كونها من المهمات الدينية، لما يترتب عليها من الأحكام الكلية والاعتقادات الأصولية المبينة لاعتقاد الإمامية، فكيف جاز لهم أن ينتسبوا هذا الانتساب ويفرغوا عليه ما يلزمه ويدعوا وجوبه من غير حجة؟! ولا دليل ويبين حجية هذا الدليل ويقرره وجوه اثنا عشر: أحدها: جزم العقل بأنه لا يقبل القول بغير دليل ولا الدعوى بغير بينة. وثانيهما: إجماع العقلاء على مطالبة القائل بالحجة والمدعي بالبينة والفرق بين هذا وما قبله واضح بل لا تلازم بينهما وإن كثيراً من الأمور المجمع عليها لا يدل عليها العقل.

وثالثهما: قوله تعالى: (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين). (قل فأتوا بكتاب من عند الله) وغير ذلك من الآيات التي مضمونها مطالبة المدعي بالحجة والدليل.

ورابعهما: إن هذا الأمر على قولهم من أعظم مهمات الدين وأجل أركان الإيمان ويزعمون أن سبب النجاة منحصر فيه، وليس على الحق أحد إلا من قال به، ومثل ذلك

لو كان حقا لظهر دليل قطعا عاديا، وقد صرح باستلزام عدم الدليل لعدم المدلول في مثل هذه الصورة جماعة من العلماء منهم المحقق في المعبر (١) مع عدم علمهم به في غيرها.

وخامسها: إنه يمتنع عادة مع تمام شفقة النبي والأئمة عليهم السلام بالشيعة وكمال اعتنائهم بتقرير الشريعة أن لا يتعرضوا لهذا الأمر العظيم ويهملوه بغير دليل ويذهبوا إلى بيان الآداب وأحكام البول والجماع وغيرهما من الجزئيات. هذا مما لا تقبله العقول، فعلم أنه ليس بمأمور به شرعا، والأظهر ذلك منهم عليهم السلام قطعا لعدم المانع

منه وعدم وجود التقية في إظهاره.

وسادسها: ما قاله أمير المؤمنين عليه السلام لولده محمد بن الحنفية: واعلم يا بني أنه لو كان إله آخر لأتتك رسله ولرأيت آثار مملكته (٢) ألا ترى إن فيه دلالة وإشارة إلى أن الأمور العظيمة يجب ظهور آثارها وشياع أخبارها، فهذا دليل لذك وكل منهما دليل على أصل المطلب.

وسابعها: ما نقل متواترا من الأمر بطلب العلم ووجوبه وعدم جواز القول والعمل بغير العلم (٣).

وثامنها: ما ثبت من النهي عن العمل بالظن وأنه لا يغني من الحق شيئا (٤) فكيف يجوز العمل بغير دليل في الاعتقادات ونحوها من المهمات!!؟

وتاسعها: ما ثبت من وجوب الرجوع إلى أهل العصمة عليهم السلام في جميع الأحكام والمهام فعلم عدم جواز العمل بغير دليل، ولا يوجد عنهم ما يدل على الأمر بهذه النسبة (٥).

(١) ص ٦ الطبع الأول.

(٢) نهج البلاغة (فيض الإسلام) ٩٠٩ في وصاياه عليه السلام لابنه محمد ٢.

(٣) الكافي ج ١ ص ٣٠.

(٤) إيماء إلى قوله تعالى (إن الظن لا يغني من الحق شيئا).

(٥) راجع الكافي والبحار باب النهي عن القول بغير علم.

وعاشرها: ما ثبت من عدم جواز التقليد في الأصول ومرجعهم في هذه النسبة إلى التقليد عند التحقيق وهي تتعلق بالأصول كما يأتي إن شاء الله تعالى.
وحادي عشرها: ما ثبت من وجوب الرجوع إلى رواة الحديث فيما رواه من الأحكام عنهم عليهم السلام (١) وهم مجمعون على إنكار هذه النسبة وفيما نقلوه دلالة

على عدم جواز القول والعمل بغير دليل.

ثاني عشرها: ما ثبت أيضا من وجوب التوقف والاحتياط في كل ما يعلم حكمه وحصل فيه شبهة، فعلم عدم جواز العمل بغير دليل والله أعلم.
الثاني: ترتب المفساد الشنيعة الدينية على هذه النسبة الشنيعة الدينية على هذه النسبة التي انتسب إليها الصوفية ومن المعلومات الواضحة أن ما ترتب عليه مفسدة واحدة دينية كان قبيحا شرعا ووجب تركه، فكيف ما يترتب عليه مفسد كثيرة؟! وهي تزيد على اثنا عشر، ولا حاجة إلى تعدادها، فقد عرفت في فهرست الأبواب والفصول ويأتي تفصيلها إن شاء الله تعالى.

الثالث: إن هذه النسبة في الحقيقة نسبة إلى أعداء الله وأعداء المعصومين عليهم السلام ومشاكلة لهم وسلوك لمسالكهم واقتداء بهم، فيجوز عند من يخاف الله أن ينتسب

في الدين إلى أعدائه ويقتدى بهم في أفعاله وأقواله وآرائه وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يدل على تحريم ذلك.

الرابع: تتبع طريقة النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام والافتداء بهم في أقوالهم

وأفعالهم وتركهم وتقريرهم وإنكارهم فإنهم لم ينسبوا ولا أحد منهم ولا من شيعتهم هذه النسبة إلى قريب من زماننا هذا ولا أمروا بها ولا رخصوا فيها وإجماعهم عليهم السلام بل قول واحد منهم حجة.

الخامس: احتجاجهم عليهم السلام على الذين انتسبوا هذه النسبة وتشنيعهم عليهم وإظهارهم لعداوتهم في كل زمان كما يأتي بعضه إن شاء الله تعالى هنا وفي الباب

(١) إيماء إلى قول الحجة عليه السلام فأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة أحاديثنا الخ.

الآتي والفرق بين هذا وما قبله ظاهر، فإن ذلك استدلال لسلوكهم لغير هذه الطريقة وهذا استدلال بتصريحهم بالاحتجاج والإنكار.

السادس: قوله تعالى: إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا (١) الآية أجمع العامة والخاصة على أنها نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام وقوله تعالى: اتقوا الله وكونوا

مع الصادقين (٢) نقل الفريقان أيضا إنها نزلت في أهل البيت. وقوله تعالى: (بل ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) (٣) ويتبع غير سبيل المؤمنين (٤) (ولا تتخذوا بطانة من دونكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة (٥) وغير ذلك (٦)).

وبالجملة يستفاد من هذه الآيات خصوصا الأولى المشتملة على الحصر ومن مواضع آخر من الكتاب والسنة بمعونة ما مضى ويأتي عدم جواز الانتساب الديني إلى غيرهم عليهم السلام.

السابع: إجماع جميع الشيعة الإمامية واتفاق الفرقة الاثني عشرية على ترك هذه النسبة واجتنابها مباينة أهلها في زمن الأئمة عليهم السلام وبعده إلى قريب من هذا الزمان لم يكن أحد من الشيعة صوفيا أصلا كما يظهر لمن تتبع كتب الحديث والرجال وسمع الأخبار، بل لا يوجد للتصوف وأهله في كتب الشيعة وكلام الأئمة عليهم السلام ذكر إلا بالذم، وقد صنفوا في الرد عليهم كتبا متعددة ذكروا بعضها في فهرست

(١) المائدة - ي - ٥٥.

(٢) التوبة (ي) ١١٩.

(٣) آل عمران - ي - ١٠٢.

(٤) النساء - ي - ١١٥.

(٥) التوبة - ي - ١٦.

(٦) راجع إحقاق الحق ج ٢ ص ٣٩٩ إلى ج ٦.

كتب الشيعة (١)

وقد نقل الاجماع منهم جماعة من الأجلاء يأتي ذكر بعضهم إن شاء الله فكيف جاز الآن لضعفاء الشيعة الخروج عن هذا الاجماع وعن طريقة أهل العصمة؟!-----

(١) نذكر بعضها:

- (١) الرد على الصوفية للمحقق القمي (قدس سره)
- ٢ - الرد على الصوفية للمولى أحمد بن محمد التوني أخ المولى عبد الله التوني صاحب الوافية.
- ٣ - الرد على الصوفية للمولى إسماعيل بن محمد بن حسين المازندراني المشهور بالخواجوئي.
- ٤ - الرد على الصوفية للسيد أعظم علي البنكوري.
- ٥ - الرد على الصوفية مستخرجا عن كتاب حديقة الشيعة (للأردبيلي) استخرجه بعض معاصريه.
- ٦ - الرد على الصوفية فارسي لبعض أمراء عصر فتح علي شاه.
- ٧ - الرد على الصوفية فارسي لبعض العلماء (محمد رفيع التبريزي - ط) الموجود في مكتبة العالم الفاضل السيد مهدي الحسيني اللازوردي.
- ٨ - الرد على الصوفية للأمر محمد تقي الكشميري.
- ٩ - الرد على الصوفية للمولى حسن بن محمد علي اليزدي.
- ١٠ - الرد على الصوفية للسيد دلدار علي المجاز من سيدنا بحر العلوم.
- ١١ - الرد على الصوفية للحاج محمد رضی القزويني
- ١٢ - الرد على الصوفية للمولى محمد طاهر بن حسين الشيرازي النجفي القمي.
- ١٣ - الرد على الصوفية للشيخ علي بن الميرزا فضل الله المازندراني.
- ١٤ - الرد على الصوفية للسيد محمد علي بن محمد مؤمن طباطبائي.
- ١٥ - الرد على الصوفية فارسي للسيد فاضل ابن سيد قاضي الهاشمي.
- ١٦ - الرد على الصوفية للشيخ محمد بن عبد علي القطيفي.
- ١٧ - الرد على الصوفية للمولى مطهر بن محمد المقداي فارسي.
- ١٨ - الرد على الصوفية فارسي للمولى فتح الله المتخلص (وفائي) وغيرها من الكتب المطبوعة والمخطوطة.

قال بعض المحققين من مشايخنا المعاصرين: اعلم أن هذا الاسم وهو اسم التصوف كان مستعملاً في فرقة من الحكماء الزايغين عن الصواب، ثم بعدهم في جماعة من الزنادقة وأهل الخلاف من أعداء آل محمد عليهم السلام كالحسن البصري (١)

وسفيان الثوري (٢) ونحوهما.

ثم جاء فيمن جاء بعدهم وسلك سبيلهم كالغزالي (٣) رأس الناصبين لأهل البيت ولم يستعمله أحد من الإمامية لا في زمن الأئمة عليهم السلام ولا بعده إلى قريب من هذا

الزمان فطالع بعض الإمامية كتب الصوفية، فرأى فيها ما يليق ولا ينافي قواعد الشريعة فلم يتجاوزها إلى غيره.

ثم سرى الأمر إلى تعلق بعضهم بجميع طريقتهم وصار من تبع بعض مسالكهم سندا لهم ثم انتهت الحال إلى أن جعل الغناء والرقص والصفق أفضل العبادات

وصارت اعتقادهم في النواصب والزنادقة إنهم على الحق فتركوا أمور الشريعة وأظهروا للعوام حسن هذه الطريقة وساعدهم رفع المشقة في تعلم علوم الدين وأكثر التكاليف حتى أنهم يكتفون بالجلوس في مكان منفرد أربعين يوماً ولا يحتاجون إلى شيء من أمور الدين وساعدهم ميل الطبع إلى اللذة حتى النظر إلى صور الذكور المستحسنة والتلذذ به، وأتعبوا أنفسهم في الرياضيات المنهي عنها في شرعنا لعل أذهانهم

تصفو، وليت شعري لو حصل ذلك، فأى فرق بين المؤمن والكافر؟ فإن كفار

(١) الحسن بن يسار البصري أبو سعيد ولد سنة ٢١ هـ وتوفي ١١٠ هـ لما ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة كتب إليه: إني قد ابتليت بهذا الأمر فانظر لي أعوانا يعينوني عليه فأجابه الحسن أما أبناء الدنيا فلا تريدهم، وأما أبناء الآخرة فلا يريدونك فاستعن بالله.

(٢) سفيان سعيد بن سروق الثوري من بني ثور بن عبد مناة، من مضر أبو عبد الله ولد سنة ٩٧ هـ وتوفي سنة ١٦١ هـ وله الجامع الكبير والجامع الصغير.

(٣) أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الشافعي ولد سنة ٤٥٠ هـ وتوفي سنة ٥٠٥ هـ ومن جملة تأليفاته: أسرار الأنوار الإلهية بالآيات المتلوة - أسرار الحروف والكلمات - أسرار الملكوت وغير ذلك.

الهند وغيرهم كذلك يخبرون بمثل ما يدعون، بل بما هو أبلغ منه وأهل التسخير والشعبذة تظهر منهم ما يدعي هؤلاء وأهل الكرامات كانت تظهر منهم من غير هذه الرياضة وأهل التقوى لم يدعوا شيئا من ذلك.

ثم انتهى الأمر إلى أن صار التصوف غير مشروط بالعلم، بل بمجرد تغيير اللباس المتعارف عند أكثر أهل الناس وتلبس الظاهر بذلك وترك الباطن أما فارغا أو حملوا مما يعلم الله وصار من زهده وصلاحه بطريق الشريعة المطهرة ممقوتا عندهم لأنه إذا سئل: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وهؤلاء يدعون أنهم يقولون: قال الله بلا

واسطة وربما يقولون: قال رسول الله ويدعون المشافهة مع أن بينهما ألف سنة فما زاد (انتهى).

الثامن: ما رواه جماعة من الأصحاب في الكتب المعتمدة عن رسول الله صلى الله عليه وآله

أنه قال: يا علي أنا وأنت موليا هذه الأمة فمن انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله (١) ومن جملة ما رواه الصدوق رئيس المحدثين في كتاب من لا يحضره الفقيه وناهيك به بعد ما صرح بما صرح في أول كتابه، ورواه الكليني في الديات، وهذا الحديث الشريف كما ترى صريح في عدم جواز انتساب أحد من الأمة إلى غير مواليه واستحقاق من انتسب إلى غيرهم اللعن من النبي عليه السلام وغيره فكيف يجوز الانتساب الديني إلى الصوف وإلى أهله الذين كانوا أعداء الله ورسوله وحججه عليهم السلام بل لو لم يكونوا أعدائهم ولا مخالفين لهم في شيء لما كان الانتساب إليهم

جائزا كما يدل عليه هذا الحديث وغيره من الأدلة.

التاسع: ما رواه شيخنا الجليل الشيخ بهاء الدين محمد العاملي في كتاب الكشكول قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم من أمتي اسمهم

صوفية ليسوا مني وإنهم يهود أمتي إلى أن قال: هم أضل من الكفار وهم أهل النار (الحديث).

(١) الكافي - ج ٧ ص ١٥٧ وأيضا أخرجه العلامة المجلسي، في البحار ج ٤٢ ص ٢٠٥.

أقول: من نظر التصريحات السابقة والآتية علم أن كثيرا من مهمات الدين لم يرد فيها تصريح ومبالغة إلى هذه الغاية وذلك مقتضى الشرع حيث علموا عليهم السلام إن هذه الفتنة من أعظم الفتن الدينية وأقوى الشبهات عند ضعفاء الإمامية حيث إن المتقدمين والمتأخرين من الصوفية ما زالوا يغرون الناس ويخدعونهم بإظهار الزهد والورع والعبادة ليظهروا أن ذلك أقوى أسباب السعادة ثم في أثناء ذلك يزينون لهم تلك البدع التي تخرجهم من الدين القويم وتضلهم عن الصراط المستقيم كاعتقاد الحلول والاتحاد وغير ذلك حتى أنهم قد أوجبوا انقسام الإمامية قسمين كل منها يضل الآخر وصار الأتباع يجالسون رؤساء الفريقين ويقبلون قول كل منهم والآخر يخرجون من الدين بالكلية نعوذ بالله من شر هذه البلية؟! العاشر: ما أورده مولانا الفاضل الكامل العالم العامل ملا أحمد الأردبيلي في كتاب حديقة الشيعة (١) قال: نقل الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن محمد

بن الحسين بن أبي الخطاب عن مولانا علي بن محمد الهادي عليه السلام في جملة حديث طويل قال: الصوفية كلهم مخالفونا وطريقتهم مغايرة طريقنا وإن هم إلا نصارى أو مجوس هذه الأمة (الحديث).

أقول: فظهر من هذا ظهورا واضحا عدم جواز الاقتداء بهم والانتساب إلى طريقتهم ومذهبهم.

الحادي عشر: ما رواه في الكتاب المذكور (٢) بإسناده عن الرضا عليه السلام قال: لا يقول بالتصوف أحد إلا لخدعة أو ضلالة أو حماقة (٣) وأما من سمى نفسه صوفيا للتقية (٤) فلا إثم عليه.

(١) ص ٢٥٠ ط ١٢٦٥ هـ.

(٢) ص ٢٥١ ط ١٢٦٥ هـ.

(٣) في بعض النسخ: لخدعته أو ضلالته أو حماقته.

(٤) في بعض النسخ: لتقية.

ورواه بإسناد آخر (١) وزاد فيه: وعلامته أن يكتفي بمجرد التسمية ولا يقول بشئ من عقائدهم الباطلة.

أقول: في هذا الحديث تصريح بتحريم هذه النسبة وعدم جواز هذه التسمية في غير وقت التقية ولا مجال إلى تأويله، وقد تضمن الحكم بثبوت الإثم على التسمية بالتصوف في غير التقية مع ملاحظة النهي في أول الحديث وفي آخره وهل يترتب الإثم إلا على المحرم؟! وفيه دلالة واضحة على أن الصوفية مخالفون للحق وإلا لم يكن لذكر التقية معنى.

الثاني عشر: إن هذه النسبة في الأصل وضعت للانتساب إلى الصوف وهو مذموم شرعا، فقد روي الكليني وغيره عنهم عليهم السلام: أنهم قالوا: لا يلبس الصوف

والشعر إلا من علة (٢).

وروي أيضا عنهم عليهم السلام أنهم قالوا: خير ثيابكم القطن الأبيض فليلبسه أحياءكم وكفنوا فيه موتاكم (٣).

فظهر أن الصوف ليس من خير الثياب فيكون مرجوحا مذموما مكروها (٤) أو خلاف الأولى، وكفاه ذما وشوما ما ظهر من المفاسد المترتبة على ملازمته والانتساب إليه، فكيف يجوز الانتساب إلى شئ مذموم مرجوح شرعا واعتقاد تفضيله ورجحانه وهل ذلك إلا مخالفا وتغييرا لأحكام الدين؟! وأعجب من ذلك أنهم يعتقدون انحصار الزاهد في لبسه وإظهاره واتخاذها شعارا تغللا (معللا - ظ) بما روي أن النبي صلى الله عليه وآله لبس الصوف أو كان يلبسه (٥) مع أن ذلك

(١) ص ٢٥١.

(٢) الكافي ج ٦ ص ٤٤٩.

(٣) راجع المستدرک ج ١ ص ١٠٧.

(٤) راجع أحكام الملابس في الوسائل باب كراهة لبس الصوف والشعر الخ ح ١ - ٢.

(٥) راجع الوسائل كتاب العشرة باب استحباب التسليم على الصبيان ح ١ - ٢.

إن ثبت لا دلالة فيه على جواز هذه النسبة فضلا عن رجحانها أو وجوبها وإلا لانتسب إليه وأمر بذلك، ولا ريب أن النبي والأئمة عليهم السلام لبسوا أكثر الملابس المباحة وأنواعها بحسب ما اقتضاه الحال، والقصد بيان الجواز والنص على نفي التحريم لأن البيان الفعلي أقوى من القولية وأرادوا الجمع بينهما غالبا ولا كلام في إباحة تلك الملابس، إنما الكلام في رجحانها وجواز الانتساب الخاص إليها.

فصل

فإن قلت: قول الصدوق في عيون الأخبار وغيره: حدثنا فلان الصوفي وفي بعضها حدثنا فلان عن فلان الصوفي يدل على خلاف ما تقدم من أنه لم يكن أحد من الشيعة صوفيا؟

قلت: هذا يحتمل وجوها.

أحدها: أن يكون الصوفي هناك نسبة إلى بيع الصوف أو حياكته أو نحوهما لأن أكثر الرواة والعلماء كانت لهم صناعات وتجارات ينتسبون إليها ويعرفون لتمييزوا عمن يشاركونهم في أسمائهم ولا قصور في ذلك ولا هو نسبة دينية ولا يترتب عليه مفسدة

وجواز مثله معلوم قطعا وقد كان من أصحاب الأئمة عليهم السلام من ينسب إلى مثل هذا

كالصيرفي والطاطري والشعيري والطيالسي والقلاسي وغيرهم، وفي ذلك رد على هؤلاء الصوفية المانعين من طلب الرزق لما هو مأثور من ثناء الأئمة عليهم السلام على جماعة منهم.

وثانيها: أن يكون نسبة إلى لبس الصوف من غير أن يكون اعتقادهم موافقا لاعتقاد الصوفية، إذ لم يكن معهودا كما يعلم بالتتابع، ومعلوم أن من أكثر من شيء أو لازمه حسن أن ينتسب إليه لغة وعرفا، وليست هذه نسبة دينية فتخرج عن موضع البحث.

وثالثها: أن يكون نسبة إلى قبيلة من قبائل العرب، فقد قال صاحب الصحاح:

صوفه أبو حي من مضر وهو الغوث بن مراد بن طانحة بن إلياس بن مضر كانوا يخدمون الكعبة في الجاهلية ويجيزون الحاج أي يفيضون بهم وكان يقال في الحج أجزبي الصوفة وقال الشاعر:
حتى يقال أجزبي الصوفانا (انتهى)
ومثله في القاموس إلا أنه غلط الجوهرى في الاستشهاد بالبيت وقال إن الصحيح فيه الصفوانا.

ورابعها: أن يكون المذكورون صوفية بالمعنى المشهور الآن ويكونوا من العامة إذ هؤلاء غير معروفين بتشيع ولا تعديل وكثيرا ما يروى في مثل تلك المواضع عن مخالفين ومجاهيل لأن أكثرها مشتملة على أحكام معلومة كفضائل الأئمة عليهم السلام

وثواب الأعمال ونحو ذلك.

وخامسها: على تقدير التنزل عن جميع ذلك نقول يمكن أن يكون هؤلاء صوفية شيعة لكنهم شذاذ مجاهيل لا عبرة بهم وهم بمنزلة النادر الذي لا حكم له ولا يدل تصوفهم لو ثبت على صحة التصوف ولا يمكن جعله سندا له إذ ليسوا بمعصومين

ولا قولهم حجة وهل هم على ذلك التقدير إلا بمنزلة الواقفية (١) والفتحية (٢)

(١) الواقفية: هم الذين قالوا: بثمانية أئمة - على - والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد الباقر وجعفر الصادق وموسى الكاظم وعلي الرضا ووقفوا عنده ولم يتجاوزوا إلى غيره وزعموا أن الرضا عليه السلام هو المهدي المنتظر عليه السلام.
(٢) الفتحية: هم القائلون بأن الإمامة بعد الصادق عليه السلام لولده عبد الله المعروف بالأفطح شقيق إسماعيل ورووا عن الصادق عليه السلام أنه قال: الإمامة في أكبر أولاد الإمام، كما رووا أن الإمام بعدي من يجلس مجلسي ولا يغسل الإمام إلا الإمام وهذه الصفات كانت لعبد الله على حد زعمهم وفي سند هذه النصوص ودلالاتها نظر (من عقيدة الشيعة).

والزيدية (١) بل الخطابية (٢) والنصرية (٣) (النصيرية - ظ).
فإن قلت: قد صنف الشيخ المفيد، كتابا في الرد على أصحاب الحلاج
وقد كانوا شيعة وهو يدل على خلاف ما ادعيتموه.

قلت: أولئك فرقة شاذة أيضا قد أجمعت الشيعة على خروجهم عن الدين
وعلى البراءة منهم ولعنهم ولعن رئيسهم بأمر الأئمة عليهم السلام كما يأتي إن شاء الله
حتى قتل رئيسهم بإشارة الإمام عليه السلام فانقرضوا ولم يبق منهم إلا الشاذ.
فإن قلت: أهل التصوف ينقلون طريقتهم عن الأئمة عليهم السلام نقلا متصلا بأمير
المؤمنين عليه السلام وقد نقل ذلك حتى الشيعة في كتب الكلام.
قلت: هذا لا يدل على صحة طريقتهم بل هو دال على بطلانها لأنهم ذكروا أن
كل قسم وأهل كل علم وصناعة ومذهب ينتسبون إلى علي عليه السلام وينسبون
مذهبهم

وصناعتهم إليه ولم يثبت انتساب الصوفية ونحوهم ولا ترى لذلك ذكرا في
نهج البلاغة ولا غيره وقد ذكروا في هذا المقام أن المعتزلة والأشاعرة وأصحاب
المذاهب الأربعة كلهم ينتسبون إلى علي عليه السلام وينتهي علمهم إليه وهل يدل ذلك
على

(١) الزيدية: هم القائلون بإمامة زيد بن علي بن الحسين عليه السلام قد نشأت هذه الفرقة في
العصر الذي نبغ فيه زيد بن علي عليه السلام وأصبح من الأعلام المسلمين وقادتهم المتطلعين إلى
الإصلاح (من الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة).

(٢) الخطابية: أصحاب أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأجدع وهو الذي عزي
نفسه إلى أبي عبد الله محمد الصادق عليه السلام فلما وقف الصادق عليه السلام على غلوه
الباطل في حقه تبرأ منه ولعنه وأخبر أصحابه بالبراءة عنه وزعم أبو الخطاب أن الأئمة أنبياء
وقال بإلهية جعفر بن محمد عليه السلام وإلهية آبائه (الملل والنحل).

(٣) والنصيرية والإسحاقية من جملة غلاة الشيعة وبينهم خلاف في كيفية اسم الإلهية على
الأئمة عليهم السلام.

صحة دعوى الجميع؟! فيلزم اجتماع النقيضين وكون الحق في طرفين ولا يخفى أن ذكر الصوفية وغيرهم في مقابلة الإمامية دال على مباينتهم لهم وخروجهم عنهم وبطلان دعواهم.

فصل

وقد ذكرت بعض ما تقدم لرجل من أعيانهم فأجاب بأمرين: أحدهما: إنهما لا ينتسبون إلى الصوف ولا إلى مشايخ الصوفية بل إلى أهل الصفة. الثاني: الانتساب لا حرج فيه ولا مضايقة في مجرد التسمية. فأجبت بما حاصله أن الوجه الأول باطل لفظا ومعنا يعرف بطلانه كل من له أدنى معرفة بالعربية على أنه لم يدع أحد منهم هذه الدعوى إلى الآن بل المعلوم منهم خلافها ولو كان انتسابهم إلى أهل الصفة لما تبعوا طريقة مشايخ الصوفية من العامة وطالعوا كتبهم واعتقدوا أنهم على الحق على أن أهل الصفة لا يعرف منهم عالم ولا مصنف يمكن الانتساب إليه والأخذ منه وما ذلك إلا بمنزلة الحنفية لو قالوا إنا لا نتنسب إلى أبي حنيفة بل إلى الدين الحنيف والشافعية لو قالوا إنا لا نتنسب إلى الشافعي بل إلى الشافعي أو الشافعي محمد صلى الله عليه وآله مع أن عملهم وطريقتهم يكذبان

دعواهم لو ادعوا ذلك على أن أهل الصفة لا فرق بين الانتساب إليهم والانتساب إلى الصوفية إن صحت نسبة هذه الأشياء المخالفة للأئمة عليهم السلام إليهم بل مطلقا. والوجه الثاني: باطل أيضا بل أوضح بطلانا ولأن هذه النسبة قد ظهر وتقرر أنها ليست بجائزة بالنص والإجماع والأدلة السابقة ولو جاز ذلك لجاز أن يسمى الإنسان نفسه كافرا أو يهوديا أو فطحيا أو حنبليا من غير ضرورة تقية وليست هذه مجرد

تسمية لفظية بل هي تسمية معنوية ونسبة دينية يترتب عليها مفساد كلية على أن هذا الوجه عين المصادرة والمكابرة من هذا القائل كما لا يخفى وقد ذكرت مضمون هذا الفصل والذي قبله في الرسالة التي كتبتها على حديث الترجيع استطرادا لمناسبة المقام والله الهادي.

الباب الثاني:

في إبطال التصوف وذمه عموما ولا بد من ذكر مذاهبهم أولا وهي اثنا عشر: وممن ذكرها الشيخ نجم الدين عمر النسفي وهو من علماءهم المطلعين على حقايق مذهبهم.

قال الشيخ المذكور في كتاب بيان مذهب التصوف ما هذا لفظه اعلم أن أصحاب التصوف على اثني عشر فرقة واحدة منهم على الحق المستقيم والباقي على البدعة والضلالة فالذين هم على الضلالة: الحبيبية، والأوليائية والشمراخية والإباحية والحالية، والحلولية، والحرورية، والواقفية، والمتجاهلة، والمتكاسلة والإلهامية. الأولى: الحبيبية يقولون: العبد يتخذ الله تعالى حبيبا وينقطع عن محبة المخلوقين ويرفع التكليف عنهم وأيضا يرفع عنهم خطابات العبادات والحرام عليهم حلال وترك الصلاة والصوم عندهم جازي ولا يسترون عوراتهم وهذا كفر محض ولا يعرفهم الناس بأقوالهم بل بأفعالهم فاحذروا عنهم. الثانية: الأوليائية وهم قوم يقولون: إن العبد يبلغ درجة الولاية ويرفع خطاب الأمر والنهي عنه وهذا كفر وضلالة.

الثالثة: الشمراخية وهم قوم يقولون: إذا عرف العبد الله سبحانه يرفع الأمر والنهي عنه بسماع الدف والطبل والمزمار راغب ويقولون: إن النساء كالرياحين وشم الرياحين مباح وهؤلاء قوم عبد الله بن الشمراخية وهم يسيرون في العالم بكسوة أهل الصلاح

ويفسدون في العالم.

الرابعة: الإباحية وهم قوم يقولون: لا نقدر على امتناع نفوسنا من المعاصي وليس بينهم أمر بمعروف ولا نهي عن منكر ويقولون: أموال المسلمين وفروجهم حلال ويقولون قول لا: كفر والإيذاء حجاب في الطريق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إيذاء وهؤلاء القوم أشر خلق الله على وجه الأرض.

الخامسة: الحالية وهم يقولون: السماع والرقص مباح وهم في السماع مدهوشون كما لا تكون الحركة في وجودهم وهذا الطريق خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وآله فيكون بدعة وضلالة.

السادسة: الحلولية وهم قوم يقولون: النظر في وجه الجميل من الأورد و النساء حلال وفي حالة النظر يرقصون ويقولون في حالة الرقص صفة من صفات الله تعالى حال علينا ولنا بتلك الصفة التقبيل والمعانقة حلال وهذا كفر محض.

السابعة: الحورية مثل مذهب الحلولية وهم يقولون: في هذه الحالة تأتي إلينا حور الجنة ولنا معهن الوقاع والوطي قلنا: بل من الشياطين تأتيهم في خيالهم وإذا فرغوا من الحالة يغتسلون من الجنابة.

الثامنة: الواقفية وهم قوم يقولون: إن العبد عاجز عن معرفة الله تعالى وهي على الحقيقة محال ويقولون هذا البيت بالفارسية: ترا توداني تو ترا نداند كس تراكه داند كه ترا تو داني بس وهو ضلال محض.

التاسعة: المتجاهلة وهم قوم في لباس الفاسقين ويقولون: مرادنا دفع الريا وهذا ضلال.

العاشرة: المتكاسلة وهم قوم يتركون الكسب ويتوجهون على أبواب الخلائق بالكدية ويرضون من حياتهم بعبادة البدن ويأكلون أموال الزكاة بغير حق وهذا خلاف السنة.

الحادي عشرة: الإلهامية وهم قوم من الفرق يعرضون عن قراءة القرآن و تعلم العلم يقنعون بمتابعة كتب الحكماء والمبتدعين ويقولون: إن القرآن حجاب الطريق وأبيات الحكماء وأشعارهم قرآن الطريق وهذا كفر محض.
الثانية عشرة: أهل الحق وهم قوم يتبعون السنة ويؤدون الصلاة في الوقت مع أهل السنة والجماعة ويحذرون عن الشراب والزنا والسماع والرقص والحرام ثم أخذ في مدح هذه الفرقة والأمر باتباعها إلى أن قال واحذر عن الفرق الأحد عشر التي

ذكرناها فهم أهل البدعة.

وقد قال النبي صلى الله عليه وآله: من أهان صاحب بدعة آمنه الله تعالى يوم القيامة من الفرع الأكبر (١) (انتهى).

أقول: الفرقة الأخيرة غير داخلة في التصوف المبحوث عنه وعلى تقدير دخولها في طريقتهم تدخل في حكمهم ويدل على ذلك ما مضى وما يأتي ويزيد هنا وجوه:

أحدها: أنهم من العامة المخالفين كما يدل عليه كلام النسفي وثناؤه عليهم فتقليد الشيعة لهم غير معقول.

وثانيها: أن ظاهر حال هؤلاء أنهم استعملوا لفظ التصوف بمعنى الزهد وهو لا يدل عليه، فعلى تقدير عدم مخالفتهم للشرع في شئ فنسبتهم فاسدة ليس لها معنى صحيح بل هي موهمة لمعنى فاسد.

وثالثها: أن هذه النسبة على كل حال غير جائزة لما تقدم من الأدلة الدالة على المنع منها هذا، وقد ذكر بعض العلماء أسماء طوائف الصوفية أزيد مما ذكره النسفي فقال: إن من طوائفهم وحدتية، وواصلية، وحببية، وولائية، ومشاركة، وشمراخية، ومباحية، وملامية، وخورية، وجمالية، وتسلمية، وكاملية، وتلقينية، وإلهامية، وخورية، وعشاقية، وحلولية، وذوقية، وجمهورية وزراقية (انتهى).

(١) لم نجد الرواية في مظانه في الموسوعات الكبيرة.

وقال الشهيد الثاني رحمه الله في شرح بداية الدراية: ذهب الكرامية وبعض المبتدعين من الصوفية إلى جواز وضع الحديث للترغيب والترهيب ترغيباً للناس في الطاعة وزجراً بهم عن المعصية (انتهى).

ونقل العلامة وغيره في كتب الكلام عن الصوفية كثيراً من الاعتقادات الباطلة كما يأتي إن شاء الله، فكيف يتصور أحد من الشيعة صحة التصوف مع كثرة فرقهم وتشتت مذاهبهم واشتراك الجميع في مخالفة الشرع وأهله وعداوة الشيعة والأئمة كما هو ظاهر لمن طالع كتبهم فكيف يجوز حسن الظن بهم؟! إذا تقرر ذلك فنقول: الذي يدل على إبطال التصوف وذمه عموماً أعني إبطال جميع ما اختصوا به مما تقدم وغيره وجوه كثيرة أذكر منها هنا اثنا عشر. الأول: عدم ظهور دليل شرعي على صحة ذلك مع أنه من مهمات الدين ويستحيل عادة وشرعاً خلوه من نص لو كان حقاً فكيف؟! والأدلة دالة على بطلانه وقد تقدم في الباب الأول تقرير هذا الدليل وتحقيقه.

الثاني: ما هو معلوم مقرر من تحريم الابتداع في الدين ويأتي بعض ما يدل على ذلك إن شاء الله تعالى ومعلوم أن الأشياء المشار إليها كلها من هذا القبيل لعدم ثبوت دليل لها ومخالفتها لطريقة أهل العصمة عليهم السلام كما هو ظاهر من تتبع الطريقتين

فإنه يظهر بذلك غاية المباينة بينهما وهو واضح.

الثالث: ما تقرر وثبت بالأدلة العقلية والنقلية من وجوب الاقتداء بالمعصومين عليهم السلام في جميع الأحكام الشرعية ووجوب الرجوع إليهم في الجميع وذلك يقتضي بطلان جميع ما أشرنا إليه سابقاً لظهور مباينته لطريقتهم بشهادة التبع والفرق بين هذا وما قبله واضح ولا ملازمة بينهما دائماً فإن ذاك يشمل الأفعال دون التروك وهذا شامل للقسمين.

الرابع: ما دل على تحريم هذه النسبة وعدم جواز إظهارها واستشعارها وقد تقدم الاستدلال عليه في الباب الأول بما فيه كفاية إن شاء الله تعالى ويأتي مزيد

تحقيق لذلك بتوفيق الله.

الخامس: ما دل على بطلان جميع ما اختصوا به في الأبواب والفصول مفصلاً إن شاء الله، وهذا الوجه دال على بطلان التصوف على وجه العموم باعتبار مجموع تلك الأدلة وعلى المطالب الخاصة باعتبار كل نوع منها. السادس: الآيات الشريفة القرآنية وهي أقسام كثيرة.

منها: ما تقدم في الباب الأول.

ومنها: ما دل على وجوب الحكم بما أنزل الله وتحريم الحكم والعمل بغيره كقوله تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) (١) (قل الله أذن لكم أم على الله تفترون) (٢).

ومنها: ما دل على وجوب اتباع النبي صلى الله عليه وآله وتحريم مخالفتهم وترك سنتهم

كقوله تعالى: (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) (٣) (وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين) (٤) (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) (٥).

(وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) (٦) (من يطع الرسول فقد أطاع الله) (٧):

(١) المائدة - ي - ٤٤.

(٢) يونس ي ٥٩.

(٣) آل عمران - ي - ٣١.

(٤) الأنفال: - ي - ١.

(٥) الحشر - ي - ٧.

(٦) النساء - ي - ٥٩.

(٧) النساء: - ي - ٨٠.

(اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) (١) (فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) (٢) (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا) (٣) (أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدي إلا أن يهدي) (٤) (ولو رده إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) (٥) (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم) (٥) إلى غير ذلك من الأقسام والآيات.

السابع: السنة الكريمة المطهرة والأحاديث الشريفة المتظافرة عن النبي والأئمة عليهم السلام مما هو صريح في الاحتجاج على الصوفية وذم طريقتهم وإبطالها ونسبتهم إلى الريا والابتداع وتحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله وإظهار عداواته بل الحكم بكفرهم والأمر بمجانبتهم وتحذير الشيعة من طريقتهم عموما وخصوصا تصريحا وتلويحا، ولنورد من هذا القسم اثنا عشر حديثا.

الأول: ما رواه مولانا الأجل الأكمل ملا أحمد الأردبيلي قدس الله روحه في كتاب حديقة الشيعة قال: نقل الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان رضي الله عنه عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب أنه قال: كنت مع الهادي علي بن محمد عليهما السلام في مسجد النبي صلى الله عليه وآله فأتاه جماعة من أصحابه منهم أبو هاشم الجعفري

كان رجلا بليغا وكانت له منزلة عنده عليه السلام ثم دخل المسجد جماعة من الصوفية وجلسوا في ناحية مستديرا وأخذوا بالتهليل فقال عليه السلام لا تلتفتوا إلى هؤلاء الخداعين

فإنهم خلفاء الشيطان ومخربوا قواعد الدين يتزهدون لراحة الأجسام ويتهجدون لصيد الأنعام يتجوعون عمرا حتى يديخوا لللايكاف حمرا لا يهللون إلا لغرور الناس

(١) التوبة - ي - ١١٩.

(٢) النحل - ي - ٤٣.

(٣) الأنبياء - ي - ٧٣.

(٤) يونس - ي - ٣٥.

(٥) النساء - ي - ٨٣.

(٦) آل عمران - ي - ٤.

ولا يقللون الغذاء إلا لملأ العساس واختلاس قلوب الدفناس، يكلمون الناس بإملائهم في الحب ويطرحون باذليلائهم (١) في الحب أورادهم الرقص والتصدية، وأذكارهم الترنم والتغنية فلا يتبعهم إلا السفهاء ولا يعتقدهم إلا الحمقى (الحمقاء -

خ)

فمن ذهب إلى زيارة أحدهم حيا وميتا فكأنما ذهب إلى زيارة الشيطان وعبادة الأوثان ومن أعان أحدا منهم فكأنما أعان يزيد ومعاوية وأبا سفيان. فقال له رجل من أصحابه وإن كان معترفا بحقوقكم؟ قال فنظر إليه شبه المغضب وقال دع ذا عنك من اعترف بحقوقنا لم يذهب في عقوقنا أما تدري أنهم

أخس

طوايف الصوفية والصوفية كلهم مخالفونا وطريقتهم مغايرة لطريقتنا وإن هم إلا نصارى أو مجوس هذه الأمة أولئك الذين يجهدون في إطفاء نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون (٢).

ولا بأس بذكر تفسير هذه الألفاظ اللغوية قال صاحب القاموس وغيره: داخ: ذل والبلاد قهرها وذلها واستولى كدوخها وديخها، ودوخه: أدله. أكاف الحمار: ككتاب وجراب وو كافة برذعته والاكاف صانعه واكاف الحمار تأكيفا شده عليه.

العساس: ككتاب: الاقداح العظام الواحد عس بالضم.

الدفناس: الأحمق الدني والبخيل، والراعي: الكسلان ينام ويترك الإبل وحدها ترعى.

اذلولا: انطلق في استخفاء وذل وانقاد وفلان انكسر قلبه.

إذا عرفت ذلك فنقول: لو لم يرد عنهم عليهم السلام إلا هذا الحديث الشريف المشتمل على اللفظ البليغ والمعنى اللطيف في التحذير من التصوف وأهله والنص على ضلال كل صوفي وجهله لكان وحده كافيا في بيان الحال وكشف تمويه أهل

(١) في المطبوع: بإذلالهم.

(٢) حديقة الشيعة ص ٦٠٣ ط الإسلامية.

الضلال فإنه قد أوضح فساد طريقتهم غاية التوضيح وصر بطلانها كما ترى أوضح التصريح ونفى الفرق بين كونهم من العامة أو الشيعة في كون كل منهما على الطريقة الذميمة الشنيعة ومباينتهم لهم عليهم السلام والحكم بكفرهم وخروجهم عن الإسلام وكل ذلك ظاهر واضح لأولي الأفهام.

واعلم - أن بعض الصوفية الآن ومن يميل إلى طريقتهم ربما ينقصون قدر المولى الجليل ملا أحمد الأردبيلي وهو أجل قدرا من ذلك وبعضهم ينكر نسبة هذا الكتاب إليه أعني حديقة الشيعة وذلك باطل من وجوه: أحدها: إنها شهادة على النفي فلا تقبل قطعا لأنه غير محصور وعدم علم النافي لا يدل على العدم.

وثانيها: كثرة نسخه وشهرته ونسبته إلى مؤلفه دون غيره مع قرب العهد. وثالثها: إن ذلك لا نظير له إذ لم يحصل الاختلاف في نسبة شيء من الكتب إلى مؤلفها مع بعد الأزمان فما الداعي إلى وضع كتاب ونسبته إلى مثل هذا العالم الصالح مع قرب العهد؟! ورابعها: إنك لا تجد أحد ينكره غير الصوفية ومن يميل إليهم وإنكارهم محل تهمة لا تقبل.

وخامسها: إنه ليس فيه ما ينكر بل يشتمل على تحقيق وتدقيق لا يليق بغير من نسبه إليه.

وسادسها: إن الذي يدعون أنه قرينة على عدم صحة نسبته لا يدل على ذلك مع احتمال كونه زيادة من الصوفية الآن في بعض النسخ لإيهام الطعن فيه وذلك مواضيع يسيرة جدا متميزة عن أسلوب الكتاب توجد في بعض النسخ دون بعض والله أعلم.

الثاني: ما رواه أيضا في كتاب المذكور بإسناده عن الرضا عليه السلام أنه قال لا يقول أحد بالتصوف إلا لخدعة أو ضلالة أو حماقة (١) وأما من سمي نفسه صوفيا

(١) في بعض النسخ: لخدعته أو ضلالته أو حماقته.

للتقية فلا إثم عليه (١) ورواه أيضا عن طريق آخر.
ورواه الشيخ المفيد في كتاب الرد على أصحاب الحلاج عن أبي القاسم
جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن
عيسى

عن الحسين بن سعيد أنه قال سألت أبا الحسن عليه السلام عن الصوفية فقال: لا يقول
بالتصوف أحد إلا لخدعة أو ضلالة أو حماقة وربما استعجمها واحد منهم.
أقول: وجه التقسيم ما قد عرفت أن التصوف وهذه الأمور التي اختص بها
أهله أمور مخترعة مبتدعة وهي سنة أعداء الأئمة عليهم السلام فمن انتسب إليها إما أن
يكون

من الرؤساء وهم القسم الأول، أو من الأتباع فإما أن يكون مغرورا بإظهارهم للزهد
والصلاح وهو الثاني أو لقصور اطلاعه وسوء فهمه وقناعته بالظواهر وهو الثالث
أو وجهه الاستقراء والتتبع وفي الحكم بهذا الحصر منه عليه السلام تصريح ببطلان
طريقة

الجميع وفي تجويز التسمية تصريح بذلك أيضا ودلالة واضحة على عدم
الجواز في غير وقت التقية حيث إنها مشروط بالضرورة وتتقدر بقدرها فلا يجوز
في الاختيار ولا زيادتها عن قدر الضرورة.
وقوله عليه السلام: لا يقول الخ، فعل مضارع منفي يفهم منه الدال على النفي في
الحال والاستقبال قطعاً فدخل هذا الزمان وما بعده. وقد روي هذا الحديث أيضا في
كتاب حديقة الشيعة بإسناد آخر مثله وزاد فيه بعد قوله: وأما من سمى نفسه
صوفيا للتقية فلا إثم عليه وعلامته أن يكتفي بالتسمية ولا يقول: بشئ من عقائدهم
الباطلة.

أقول: وفي هذا زيادة مبالغة في المنع من التسمية المذكورة وتصريح
ببطلان بعض عقائدهم أو كلها لأن الباطلة صفة للعقائد فإن كانت للتخصيص فهو
الأول وإن كانت للتوضيح فهو الثاني، ولا يخفى أن التقية لا توجب الموافقة في
الاعتقاد لعدم اطلاع المخالف عليه وتحريم التقية اختيارا من غير ضرورة بل عدم

صدقها وتحريم زيادتها على قدر الضرورة ولذلك لم يذكر الأعمال لأن الضرورة قد تدعو إلى التقية بإظهارها.

الثالث: ما رواه أيضا في كتاب حديقة الشيعة عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ومحمد بن إسماعيل بن بزيع عن الرضا عليه السلام أنه قال: من ذكر عنده الصوفية

ولم ينكرهم بلسانه أو قلبه فليس منا ومن أنكرهم فكأنما جاهد الكفار بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله (١).

أقول: في هذا كما ترى غاية التصريح بوجوب الإنكار عليهم بحسب الامكان مضافا إلى الأدلة العامة على وجوب إنكار المنكر وفيه دلالة على كفرهم للحكم عليهم بمشابهتهم للكفار بل يمكن كون المراد تشبيه الإنكار عليهم بالجهاد للكفار مع الحكم بكفرهم لا تشبيههم بهم وعلى كلا التقديرين فالحكم بالكفر عليهم لازم. الرابع: ما رواه أيضا في الكتاب المذكور بإسناده قال: قال رجل للصادق عليه السلام قد خرج (ظهر - خ) في هذا الزمان قوم يقال لهم الصوفية فما تقول فيهم؟ فقال عليه السلام: إنهم أعداؤنا فمن مال إليهم فهو منهم ويحشر معهم وسيكون أقوام يدعون حبا ويميلون إليهم ويتشبهون بهم ويلقبون أنفسهم بلقبهم ويأولون أقوالهم ألا فمن مال إليهم فليس منا وإنا منه براء ومن أنكرهم ورد عليهم كان كمن جاهد الكفار مع رسول الله صلى الله عليه وآله (٢).

أقول: في هذا تصريح كما ترى بما ذكرناه سابقا مرارا من أن الشيعة لم يكن أحد منهم في زمن الأئمة عليهم السلام صوفيا لمنعهم لهم ذلك وعدم رخصتهم فيه وهو صريح

أيضا في بطلان طريقة من يتجدد منهم وفي وجوب النهي عن اتباعهم ولم يزل هذا المعنى يرد عنهم عليهم السلام مكررا وفي ذلك وأمثال غاية المبالغة والتأكيد. الخامس: ما ذكره أيضا في الكتاب المذكور قال: وردت أحاديث كثيرة

(١) حديقة الشيعة ص ٥٦٣ ط الإسلامية.

(٢) الحديقة ص ٥٦٣.

في الطعن على الصوفية.

منها: في أبي هاشم الكوفي الصوفي واضح مذهب الصوفية ورد الطعن فيه من عدة طرق.

منها: ما رواه علي بن الحسين بن بابويه قمي في قرب الإسناد الذي صنفه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الجبار عن العسكري عليه السلام أنه قال سئل الصادق

عليه السلام عن حال أبي هاشم الكوفي فقال: إنه فاسد العقيدة جدا وهو الذي ابتدع مذهبا يقال له التصوف وجعله مقرا لعقيدته الخبيثة (١). ورواه أيضا بسند آخر وقال فيه وجعله مقرا لنفسه الخبيثة.

قال مؤلف الحديقة: إن الشيخ والمفيد وابن بابويه وابن قولويه يقولون: إن هذه الطائفة الضالة من الغلاة وإن الشيخ محي الدين بن عربي والشيخ عزيز النسفي وعبد الرزاق الكاشي قائلون بوحدة الوجود وإن كل موجود فهو الله تعالى نعوذ بالله من هذه الأقاويل!؟

السادس: ما رواه أيضا في حديقة الشيعة قال: نقل السيد المرتضى عن الشيخ المفيد عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن

عبد الجبار عن العسكري عليه السلام أنه كلم أبا هاشم الجعفري فقال يا با هاشم سيأتي على

الناس زمان وجوهم ضاحكة مستبشرة وقلوبهم مظلمة منكدرة السنة فيهم بدعة والبدعة فيهم سنة، المؤمن بينهم محقر والفاسق بينهم موقر، أمراؤهم جاهلون جائرون وعلماؤهم في أبواب الظلمة سائرون أغنياؤهم يسرقون زاد الفقراء وأصاغرهم يتقدمون على الكبراء كل جاهل عندهم خبير وكل محيل عندهم فقير لا يميزون بين المخلص والمرتاب ولا يعرفون الضأن من الذئب علماؤهم شرار خلق الله على وجه الأرض لأنهم يميلون إلى الفلسفة والتصوف وأيم الله إنهم من أهل العدول والتحرف يبالغون في حب مخالفينا ويضلون شيعتنا وموالينا وإن نالوا منصبا لم يشبعوا من

(١) حديقة الشيعة ص ٥٦٤.

الرشا وإن خذلوا عبدوا الله على الريا لأنهم قطاع طريق المؤمنين والدعاة إلى
نحلة الملحدين فمن أدركهم فليحذرهم وليصن دينه وإيمانه ثم قال: يا أبا هاشم
بهذا حدثني أبي عن آباءه عن جعفر بن محمد عليهما السلام وهو من أسرارنا فآكتمه
إلا عن أهله (١).

السابع: ما رواه شيخنا الأجل الأفضل الشيخ بهاء الدين محمد العاملي قدس سره
في كتاب الكشكول قال قال النبي صلى الله عليه وآله لا تقوم الساعة على أمتي
حتى يخرج قوم من أمتي اسمهم صوفية ليسوا مني وإنهم يهود أمتي يحلقون للذكر،
ويرفعون أصواتهم بالذكر يظنون أنهم على طريق الأبرار بل هم أضل من الكفار،
وهم أهل النار لهم شهقة كشهقة الحمار وقولهم قول الأبرار وعملهم عمل الفجار
وهم منازعون للعلماء ليس لهم إيمان وهم معجبون بأعمالهم ليس لهم من عملهم
إلا التعب.

أقول: هذا في معناه كأمثاله صريح مشتمل على غاية المبالغة في الرد عليهم
والنص على فساد اعتقادهم وبطلان مذهبهم والحكم بكفرهم وخروجهم من الأمة
فإن الجار متعلق بيخرج وإلا لتناقض الحديث على أن كونهم من الأمة مع الحكم
عليهم بما حكم يدل على كونهم من الفرق الهالكة لو ثبت أن الجار غير معلق بالفعل
المذكور.

الثامن: ما رواه الشيخ الجليل رئيس الطائفة أبو جعفر الطوسي في كتاب
المجالس والأخبار.

ورواه الشيخ الجليل الزاهد النبيل ورام بن أبي فراس في كتابه في حديث
طويل يتضمن وصية النبي صلى الله عليه وآله لأبي ذر رضي الله عنه يقول فيها يا أبا ذر
يكون في

آخر الزمان قوم يلبسون الصوف في صيفهم وشتائهم يرون الفضل لهم بذلك على

(١) الحديقة: ص ٥٦٢.

غيرهم أولئك تلعنهم ملائكة السماء والأرض (١).
التاسع: ما رواه ورام وغيره أيضا من مواعظ عيسى عليه السلام أنه قال بحق أقول لكم إن شر الناس لرجل عالم أثر دنياه على علمه فأحبها وطلبها وجهد عليها حتى لو استطاع أن يجعل الناس في حيرة لفعل وماذا يغني عن الأعمى سعة نور الشمس وهو لا يبصرها كذلك لا يغني عن العالم علمه إذ هو لم يعمل به، ما أكثر ثمار الشجر وليس كلها ينفع ولا يؤكل! وما أكثر العلماء وليس كلهم ينتفع بما علم وما أوسع الأرض وليس كلها تسكن، وما أكثر المتكلمين وليس كل كلامهم يصدق فاحتفظوا من العلماء الكذبة الذين عليهم ثياب الصوف منكسوا رؤوسهم إلى الأرض يزورون الخطايا يرمقون من تحت حواجبهم كما ترمق الذئاب وقولهم يخالف فعلهم وهل يجتني من العوسج العنب ومن الحنظل التين؟! وكذلك لا يثمر (يؤثر - خ) قول العالم الكاذب إلا زورا وليس كل من يقول يصدق (٢).

أقول: هذا أيضا صريح في المطلوب فإنه قدم تلك المقدمات ثم قال: فاحتفظوا الخ والفاء إما للاستيناف أو للتفريع فعلى الأول كأنه قال فما علامة العلماء الذين يجب التحفظ منهم؟ وعلى الثاني يكون بيانا لمن وصفهم وذكر حالهم فكأنه قال: وهم كذا فاحتفظوا منه وقد ذكر علامتهم المختصة بهم وهي لبس الصوف ومعلوم أن الاختصاص بلبسه علامة القول بالتصوف وفيه كما ترى نهاية الذم ولأهله.

العاشر: ما رواه الكليني في باب دخول الصوفية على أبي عبد الله عليه السلام واحتجاجهم عليه فيما ينهون الناس عند من طلب الرزق وقد أورده الطبرسي في الإحتجاج وغيره بأسانيدهم أنه دخل سفیان الثوري على أبي عبد الله عليه السلام فرأى

(١) ص ٣٧٠ ط الناصري.

(٢) تحف العقول ص ٣٨٠ ط النجف.

عليه ثياب بياض كأنها غرقى البيض (١) فقال له: إن هذا ليس من لباسك فقال عليه السلام

اسمع مني وع (٢) ما أقول فإنه خير لك عاجلا وآجلا إن أنت مت على السنة والحق ولم تمت على بدعة أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان في زمان مقفر خشن

(جذب - خ م) فإذا أقبلت الدنيا فأحق أهلها بها أبرارها لا فجارها ومؤمنوها لا منافقوها ومسلموها لا كفارها فما أنكرت يا ثوري فوالله إنني لمع ما ترى ما أتى علي منذ عقلت صباح ولا مساء ولله في مالي حق أمرني أن أضعه موضعا إلا وضعتة. قال: ثم أتاه قوم ممن يظهرون التزهّد ويدعون الناس أن يكونوا معهم على مثل الذي هم عليه من التقشف (٣) فقالوا: إن صاحبنا حصر (٤) عن كلامك ولم تحضره حججه فقال لهم: هاتوا حججكم، فقالوا: أن حججنا من كتاب الله قال لهم فادلوا بها (٥) فإنها أحق ما اتبع وعمل به، فقالوا: يقول الله تبارك وتعالى مخبرا عن قوم من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم

خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) (٦) فمدح فعلهم وقال في موضع آخر (ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا) (٧) فنحن نكتفي بهذا فقال لهم رجل من الجلساء: أنا رأيناكم تزهدون في الأطعمة الطيبة ومع ذلك تأمرون الناس بالخروج من أموالهم حتى تمتعوا أنتم منها؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام:

دعوا عنكم ما لا ينتفع به أخبروني أيها النفر ألكم علم بناسخ القرآن من منسوخه

(١) الغرقى: كزبرج: القشرة الملتزمة بياض البيض أو البياض الذي يؤكل.

(٢) ع: فعل أمر من وعى يعى مثل وقى يقى.

(٣) التقشف: محرّكة - قدر الجلد وراثثة الهيئة وسوء الحال وترك النظافة والترفة.

(٤) حصر: أي عجز.

(٥) وأدلى بحجته: أي أظهرها.

(٦) الحشر - ي - ١٠.

(٧) الدهر: ٨.

ومحكمه من متشابهه الذي في مثله ضل من ضل وهلك من هلك من هذه الأمة فقالوا له أو بعضه فأما كله فلا فقال لهم: من هيهنا أتيتم (١) وكذلك أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله (٢) فأما ذكرت من إخبار الله إيانا في كتابه عن القوم الذين أخبر عنهم بحسن

فعالهم فقد كان مباحا جازيا ولم يكونوا نهوا عنه وثوابهم منه على الله وذلك أن الله جل وتقدس أمر بخلاف ما عملوا به فصار أمره ناسخا لفعالهم وكان نهى الله تبارك وتعالى رحمة منه للمؤمنين ونظرا لكيلا يضرُوا بأنفسهم وعبالاتهم منهم الضعفة الصغار والولدان والشيخ الفاني والعجوز الكبيرة الذين لا يصبرون على الجوع فإن تصدقت برغيفي ولا رغيف لي غيره ضاعوا وهلكوا جوعا فمن ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله:

خمس تمرات أو خمس قرص أو دنانير أو دراهم يملكها الإنسان وهو يريد أن يمضيه فأفضلها ما أنفقه الإنسان على والديه ثم الثانية على نفسه وعباله ثم الثالثة على قرابته وإخوانه المؤمنين ثم الرابعة على جيرانه الفقراء، ثم الخامسة في سبيل الله وهو أحسها قدرا.

وقال النبي صلى الله عليه وآله للأَنْصاري حين أعتق عند موته خمسة أو ستة من الرقيق ولم يكن يملك غيرهم وله أولاد صغار لو أعلمتموني أمره ما تركتكم تدفنونه مع المسلمين ترك صبية صغارا يتكفون الناس. ثم قال: حدثني أبي أن النبي صلى الله عليه وآله قال: ابدأ بمن تعول الأدنى فالأدنى ثم هذا

ما نطق به الكتاب ردا لقولكم ونهيا عنه مفروضا من الله العزيز الحكيم قال تعالى: (والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما) (٣) أفلا ترون أن الله تبارك وتعالى قال غير ما أراكم تدعون الناس إليه من الأثرة على أنفسهم وسمى من فعل ما تدعون الناس إليه مسرفا وفي غير آية من كتاب الله يقول (إن الله لا يحب

(١) بالبناء للمفعول أي دخل عليكم البلا وأصابكم ما أصابكم.

(٢) أي فيها أيضا ناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه وأنتم لا تعرفونها - آت - .

(٣) الفرقان: ٦٧.

المسرفين) (١)

فنهاهم عن الاسراف ونهاهم عن التقتير لكن أمر بين أمرين لا يعطي جميع ما عنده ثم يدعو الله أن يرزقه الله فلا يستجيب له للحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وآله

أن أصنافا من أمتي لا يستجاب لهم دعاؤهم: رجل يدعو على والديه، ورجل يدعو على غريم ذهب له بماله ولم يكتب عليه ولم يشهد عليه، ورجل يدعو على امرأته وقد جعل الله تخلية سبيلها بيده، ورجل يقعد في البيت ويقول: يا رب ارزقني ولا يخرج ولا يطلب الرزق فيقول الله عز وجل عبدي أولم اجعل لك السبيل إلى الطلب والضرب في الأرض بجوارح صحيحة لتكون قد أعذرت فيما بيني وبينك في الطلب لاتباع أمري ولكي

لا تكون كلا على أهلي فإن شئت رزقتك وإن شئت قترت عليك وأنت معذور عندي، ورجل رزقه الله مالا كثيرا فأنفقه ثم أقبل يدعو يا رب ارزقني فيقول الله عز وجل: ألم أرزقك رزقا واسعا فهلا اقتصدت فيه كما أمرتك ولم تسرف وقد نهيتك عن الاسراف؟!

ورجل يدعو في قطعة رحم.

ثم علم الله نبيه كيف ينفق وذلك أنه كانت عنده أوقية من ذهب فكره أن تبیت عنده فتصدق بها فأصبح وليس عنده شيء وجاءه من يسئله فلم يكن عنده ما يعطيه فلامه السائل واغتم وهو حيث لم يكن عنده ما يعطيه وكان رحيما رفيقا فأدب الله تعالى

نبيه بأمره إياه فقال: (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا) (٢) يقول إن الناس قد يسئلونك ولا يعذرونك فإذا أعطيت جميع ما عندك قد حسرت من المال.

فهذه أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله يصدقها الكتاب والكتاب يصدقها أهله من المؤمنين وقال أبو بكر عند موته حيث قيل له أوص فقال أوصي بالخمسة والخمس كثير فإن الله تعالى قد رضي بالخمسة فأوصى بالخمسة وقد جعل الله له الثلث عند

(١) الأنعام: ١٤١.

(٢) الإسراء: ٣١.

موته ولو علم أن الثلث خير له أوصى به. ثم من قد علمتم من بعده في فضله وزهده سلمان وأبو ذر رضي الله عنهما فأما سلمان فكان إذا أخذ عطاءه رفع منه قوته لسنته حتى

يحضر عطاؤه من قابل فقيل له: يا أبا عبد الله أنت في زهدك تصنع هذا وأنت لا تدري لعلك تموت اليوم أو غدا فكان جوابه أن قال: ما لكم لا ترجون لي البقاء كما خفتم علي الفناء أو ما علمتم يا جهلة أن النفس قد تلتاث على صاحبها فإذا لم يكن لها من العيش

ما تعتمد عليه فإذا هي أحرزت معيشتها اطمأنت.

وأما أبو ذر فكانت له نويقات وشويهاث يحلبها ويدبح منها إذا اشتهى أهله اللحم أو نزل به ضيف أو رأى بأهل الماء الذين هم معه خصاصة نحر لهم الجزور أو من الشياه قدر ما يذهب عنهم بقرم اللحم فيقسمه بينهم ويأخذ هو كنصيب واحد منهم لا يتفضل عليهم ومن أزهدهم من هؤلاء وقد قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله ما قال ولم

يبلغ من أمرهما أن صاروا لا يملكان شيئاً البتة كما تأمرون الناس بالبقاء أمتعتهم وشيئهم ويؤثرون به على أنفسهم وعيالاتهم.

واعلموا أيها النفر أنني سمعت أبي يروي عن آبائه أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال يوماً

ما عجبت من شيء كعجبي من المؤمن أن قرض جسده في دار الدنيا بالمقاريض كان خيراً له وإن ملك مشارق الأرض ومغاربها كان خيراً له فكل ما يصنع الله به كان خيراً له فليت شعري هل يحيق فيكم ما قد شرحت لكم منذ اليوم أم أزيدكم أو ما علمتم أن الله

جل اسمه قد فرض على المؤمنين في أول الأمر أن يقاتل الرجل منهم عشرة من المشركين وليس له أن يولي وجهه عنهم ومن ولاهم يومئذ دبره فقد تبوأ مقعده من النار ثم حولها من حالهم رحمة منه لهم فصار الرجل منهم عليه أن يقاتل رجلين من المشركين تخفيفاً من الله عز وجل للمؤمنين فنسخ الرجلان العشرة واخبروني أيضاً عن القضاة أجورهم حيث يقضون على الرجل منكم نفقة امرأته إذا قال إني زاهد وإنه لا شيء لي؟ فإن قلت جورة ظلمتم (ظلمكم - خ) أهل الإسلام وإن قلت بل عدل خصمتم أنفسكم وحيث ترون صدقة من تصدق على المساكين عند الموت بأكثر

من الثلث. أخبروني لو كان الناس كلهم كالذين تريدون زهادا لا حاجة لهم في متاع غيرهم فعلى من كان يتصدق بكفارات الأيمان والنذور والصدقات من فرض الزكاة من الإبل والغنم والبقر وغير ذلك من الذهب والفضة والتمر والزبيب وسائر ما قد وجبت

فيه الزكاة من الإبل والبقر والغنم وغير ذلك إذا كان الأمر كما تقولون لا ينبغي لأحد أن يحبس شيئا من عرض الدنيا إلا قدمه وإن كانت به خصاصة فبئسما ذهبتم إليه وحملتكم الناس عليه من الجهل بكتاب الله وسنة نبيه وأحاديثه التي يصدقها الكتاب المنزل وردكم إياها لجهالتكم وترككم النظر في غرائب القرآن من التفسير بالناسخ والمنسوخ والمحكم والمشابه والأمر والنهي.

وأخبروني عن سليمان بن داود عليه السلام حيث سأل الله ملكا لا ينبغي لأحد من بعده

فأعطاه الله ذلك وكان يقول الحق ويعمل به ثم لم نجد الله عز وجل عاب ذلك عليه ولا أحد من المؤمنين، ثم داود النبي عليه السلام قبله في ملكه وشدة سلطانه، ثم يوسف

النبي عليه السلام حيث قال لملك مصر (اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم) (١)

فكان أمره الذي اختار مملكة الملك وما حولها إلى اليمين فكانوا يمتارون الطعام من عنده لمجاعة أصابتهم وكان يقول الحق ويعمل به فلم نجد أحدا عاب ذلك عليه ثم ذو القرنين عبد أحب الله فأحبه وطوى له الأسباب وملكه مشارق الأرض ومغاربها وكان يقول الحق ويعمل به ثم لم نجد أحدا عاب عليه، فتأدبوا أيها النفر بأداب الله للمؤمنين واقتصروا على ما أمر الله ونبيه (٢) ودعوا عنكم ما اشتبه عليكم مما لا علم لكم به وردوا العلم إلى أهل تؤجروا وتعذروا عند الله تبارك وتعالى وكونوا في طلب علم الناسخ من القرآن من منسوخه ومحكمه من متشابهه وما أحل الله فيه مما حرم فإنه أقرب لكم من الله وأبعد لكم من الجهل ودعوا الجهالة

(١) يوسف: ٥٦.

(٢) في المصدر والبحار: على أمر الله ونهيه.

لأهلها فإن أهل الجهل كثير وأهل العلم قليل وقد قال الله تبارك وتعالى (وفوق كل ذي علم عليم) (١) انتهى كلامه صلوات الله عليه وسلامه (٢). وكفى بما تضمنه هذا الحديث الشريف واعظا لمن تدبره وزاجرا لمن تأمله واعتقد في الناطق به فإن فيه ما يقمع رأس الضلال ويقلع أصل التمويه والخيال ويقطع عن أهل الإنصاف مادة القيل والقال فإن فيه نسبة للصوفية إلى الجهل والابتداع وترك الانقياد للقرآن وعدم الاتباع والإعراض عن أهل العصمة والميل إلى الاختراع واعتقادهم حجية قول أبي بكر وفعله لرغبتهم عن العلم الصحيح وأهله وإنكارهم لما أوجبه الله واستحلالهم ما حرم الله وجرأتهم على الأئمة عليهم السلام ونسبتهم له إلى مخالفة

الشرع وحب الدنيا والجهل وغير ذلك مما بعضه كاف في التنفير عنهم والتحذير منهم لعمرى لقد أيقظت من كان نائما وأسمعت من كانت له أذنان.

الحادي عشر: ما رواه الصدوق في عيون الأخبار ومعاني الأخبار (٣) وغيرهما ورواه الطبرسي في الإحتجاج (٤) وجماعة من أصحابنا عن الصادق عليه السلام أنه قال: من

اتبع هواه وأعجب برأيه كان كرجل سمعت غثاء العامة تعظمه وتصفه فأحبت لقاءه من حيث لا يعرفني لا عرف مقداره ومحل فرأيته في موضع قد أحدق به خلق من غثاء العامة فوقفت منتبذا عنهم مغشي (متغشيا - خ) بلثام أنظر إليه وإيهم، فما زال يراوهم حتى خالف طريقهم وفارقهم ولم يقر، ففترقت العوام عنه لحوائجهم و تبعته أقفو أثره فلم يلبث أن مر بخباز فتغفله فأخذ من دكانه رغيفين مسارقة فتعجبت منه ثم قلت في نفسي لعله معامله ثم مر بعده بصاحب رمان، فما زال به حتى تغفله فأخذ

من عنده رمانتين مسارقة فتعجبت منه ثم قلت في نفسي: لعلها معامله ثم قلت (أقول - خ) وما حاجته إلى المسارقة ثم لم أزل أتبعه حتى مر بمريض فوضع الرغيفين

(١) يوسف: ٧٦.

(٢) الكافي ج ٥ ص ٦٥.

(٣) معاني الأخبار ص ٢٩ ط النجف.

(٤) الإحتجاج ج ٢ ص ١٢٩.

والرمانتين بين يديه ومشى (ومضى - خ) فتبعته حتى استقر في بقعة من صحراء فقلت له: يا عبد الله فقد سمعت بك فأحببت لقاءك فلقيتك لكني رأيت منك ما شغل قلبي وإني سأثلك عنه ليزول عني به شغل قلبي.

قال: وما هو؟ قلت: رأيتك مررت بخباز فسرقت منه رغيفين ثم بصاحب الرمان فسرقت منه رمانتين.

قال: فقال لي قبل كل شيء: حدثني من أنت؟ قلت: رجل من أولاد آدم من أمة محمد صلى الله عليه وآله قال: حدثني ممن أنت؟ قلت: رجل من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله

قال: أين بلدك؟ قلت المدينة قال: لعلك جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام قلت: بلى قال فما ينفعك (شرف - خ) أصلك مع جهلك بما

سرقت به (١) وتركتك علم جدك وأبيك فتنكر ما يجب أن يحمد ويمدح فاعله؟! قلت: وما هو؟ قال: القرآن كتاب الله قلت: وما الذي جهلت منه؟ قال قول الله عز وجل (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها) (٢) وإني لما سرقت الرغيفين كانت سيئتين ولما سرقت الرمانتين كانت سيئتين فهذه

أربع سيئات فلما تصدقت بكل واحدة منها كانت أربعين حسنة فانتقص من أربعين حسنة أربع سيئات فبقي لي ست وثلاثون.

قلت: ثكلتك أمك أنت الجاهل بكتاب الله أما سمعت الله عز وجل يقول: (إنما يتقبل الله من المتقين) (٣) إنك لما سرقت الرغيفين كانت سيئتين ولما سرقت الرمانتين

كانت سيئتين فلما دفعتهما إلى غير صاحبهما بغير أمر صاحبهما كنت إنما أضفت أربع سيئات إلى أربع سيئات ولم تضيف أربعين حسنة إلى أربع سيئات فجعل يلاحيني (٤) فانصرفت وتركته قال الصادق عليه السلام: بمثل هذا التأويل القبيح المستنكر

(١) نسخة الإحتجاج ومعاني الأخبار: بما شرفت به.

(٢) الأنعام: ١٦.

(٣) المائدة: ٢٧.

(٤) الملاحاة: المجادلة.

يضلون ويضلون - (الحديث).

أقول: لا يخفى أن المذكور من الصوفية والجماعة المذكورون يريدون له وليس من العلماء قطعاً لما ظهر من حاله والحديث صريح في بطلان طريقته وطريقة أمثاله والحكم بضلالهم وضلاله فإن مدار أمرهم على تأويلات من هذا القبيل ولا ريب أن من كذب بالتأويل كمن كذب بالتنزيل وعلى تقدير عدم كونه صريحاً فإن فيه تعريضاً واضحاً وتلويحاً والله أعلم.

الثاني عشر: ما رواه جماعة منهم الطبرسي في كتاب الإحتجاج عن الرضا عليه السلام قال: قال علي بن الحسين عليه السلام إذا رأيتم الرجل قد حسن سمته، وتماوت في منطقته

وتخاضع في حركاته فرويدا؟ لا يغرنكم فما أكثر من يعجزه تناول الدنيا وركوب الحرام منها لضعف نيته ومهائته وجبن قلبه فنصب الدين فخاً لها فهو لا يزال يختل الناس

بظاهره فإن تمكن من حرام اقتحمه. وإذا رأيتموه (وجدتموه - خ) يعف عن المال الحرام فرويدا لا يغرنكم فإن شهوات الخلق مختلفة فما أكثر من ينبو (١) عن المال الحرام وإن كثر ويحمل نفسه على شوء قبيحة فيأتي منها محرماً فإذا وجدتموه يعف عن ذلك فرويدا؟! لا يغرنكم حتى تنظروا ما عقده عقله فما أكثر من ترك ذلك أجمع ثم لا يرجع إلى عقل متين فيكون ما يفسده يجهله أكثر مما يصلحه بعقله فإذا وجدتم عقله متيناً فرويدا لا يغرنكم حتى تنظروا أمع هواه يكون على عقله؟ أو يكون مع عقله على هواه وكيف محبته للرياسات الباطلة وزهده فيها فإن في الناس من خسر الدنيا والآخرة بترك الدنيا للدنيا ويرى أن لذة الرياسة الباطلة أفضل من لذة الأموال والنعم المباحة المحللة فيترك ذلك أجمع طلباً للرياسة، حتى إذا قيل له: أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد فهو يخبط خبط عشواء يقوده أول باطله إلى أبعد غايات الخسارة، ويمده ربه بعد طلبه لما لا يقدر عليه في حياته (طغيانه - خ) فهو يحل ما حرم الله ويحرم ما أحل الله لا يبالي ما فات من دينه إذا سلمت له رئاسته

(١) ينبو: أي من ينفر عنه ولا يقبل إليه.

التي قد شقى (يتقى - خ) من أجلها فأولئك الذين غضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم عذابا مهينا.

ولكن الرجل كل الرجل نعم الرجل هو الذي جعل هواه متبعا لأمر الله وقواه مبذولة في رضى الله يرى الذل مع الخوف (الحق - خ) أقرب إلى عز الأبد من العز في الباطل ويعلم أن قليل ما يحتمله من ضرائها يؤديه إلى دوام النعيم في دار لا تبيد ولا تنفذ وأن كثير ما يلحقه من سرائها إن اتبع هواه يؤديه إلى عذاب لا انقطاع له ولا يزول فذلكم الرجل نعم الرجل فيه فتمسكوا وبسنته فاقتدوا وإلى ربكم به فتوسلوا فإنه لا ترد له دعوة ولا تخيب له طلبه (١).

أقول: لا يخفى ما فيه من التعريض بمشايخ الصوفية والتصريح بدم تلك الطريقة الدنية فإنه لا يخرجون عن الأقسام المذمومة والله أعلم. الثامن: إجماع الشيعة الإمامية وإطباق جميع الطائفة الاثني عشرية على بطلان التصوف والرد على الصوفية من زمن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام إلى قريب

من هذا الزمان وما زالوا ينكرون عليهم تبعا لأئمتهم في ذلك فقد عرفت طرفا مما ورد عنهم وتقدم في الباب الأول ما يدل على ذلك أيضا ويأتي ما يدل عليه إن شاء الله تعالى فعلم قطعاً أن الأئمة عليهم السلام داخلون في هذا الاجماع فظهرت حجته وعلمت

صحته وذلك معلوم علما يقينا من حال الشيعة الإمامية يعلمه كل من عرف أحوالهم أو طالع كتبهم ومع ذلك قد نقل بهذا الاجماع جماعة من أجلائهم وصرح به غير واحد من فضلا علمائهم وستقف إن شاء الله تعالى على بعض أسمائهم وموافقة الأئمة عليهم السلام لهذا الاجماع ظاهرة من الأحاديث السابقة وأمثالها حتى أن هذا الاسم

لم يطلقه أحد عليهم ولا نسبه شيعتهم ولا غيرهم إليهم. وقد روي العامة والخاصة عن شقيق البلخي أنه قال حججت فرأيت رجلا

(١) الإحتجاج ج ٢ ط النجف ص ٥٢ وأيضاً أورده العلامة المجلسي رحمه الله في البحار ج ٢ ص ٨٤.

أسمر اللون منفردا ليس معه شيء فقلت في نفسي هذا رجل من الصوفية يريد أن يكون كلا على الناس فنظر إلي وقال يا شقيق (اجتنبوا كثيرا من الظن أن بعض الظن إثم) فقدمت وقلت هذا رجل صالح قد سماني وأخبرني بما في نفسي من غير أن أنطق به لاعتذرن إليه إذا رأيته فلما رأني مرة أخرى قال يا شقيق وإني لغفار لمن آمن وعمل صالحا ثم اهتدى فلما وصل إلى مكة سألت عنه فقبل لي هذا موسى بن جعفر عليهم السلام (١).

أقول: فانظر إلى إنكاره على من ينسب إليه التصوف الذي لم يرد به الشرع ونهيه له عن ذلك وأمره إياه باجتناّب هذه التهمة فلم يرض بهذه التسمية، ولما سماها بصالح الموافق لنصوص الشرع ونسب إليه هذا الاسم رضى بذلك وعده توبة منه وهداية وعملا صالحا فعلم أن النسبة الأولى ذنب وضلال وعمل سيئ، وذلك كله واضح ولا يظن أن الإنكار لقوله: يريد أن يكون كلا على الناس لأنه لم يصرح بنفيه في مقام ذكر الصلاح ولو لم يرد ما قلنا لفستت المقابلة، فظهر أن هذا الاسم غير معهود شرعا وكيف يجوز ذكر الصوفي في هذا المقام مع فرض عدم مدخليته في العام ثم يصرح الإمام بما صرح؟! وهل ذلك ح إلا إغراء بالجهل فعلم أنه هو المقصود، أوله مدخل تام فيه والمقابلة تقرب الأول.

واعلم - أن من جملة من نقل الاجماع السيد الجليل أبا المعالي محمد بن نعمة الله الحسيني رحمه الله في كتابه الذي صنّفه في الملل والأديان في بحث مذهب الصوفية وأكثر أهل السنة والجماعة أنكروا الصوفية وجميع الشيعة أنكروهم ونقلوا عن أئمتهم أحاديث في مذمتهم إلى أن قال: وكل الشيعة على كفرهم والرد عليهم بطريق المبالغة العظيمة إلى وجه لم يجوزوا لغير الضرورة التسمية بالصوفية ورووا بهذا المعنى أحاديث كثيرة عن أئمتهم عليهم السلام (انتهى). ولنذكر في هذا المقام إشارة إلى بعض من رد عليهم من العلماء وقال: بكفرهم

(١) أخرجه البحراني رحمه الله بتمامه في حلية الأبرار راجع ج ٢ ص ٢٤٥.

وصرح بضلاتهم وصنف في إبطال مذاهبهم المصنفات أو تعرض للرد عليهم في بعض المؤلفات ومن هنا يظهر انعقاد الاجماع ويرتفع النزاع مع ما هو معلوم من موافقة غيرهم وعدم ظهور مخالف لهم أصلا ولنقتصر من ذكر العلماء المشار إليهم على
الاثني عشر.

الأول: الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان قدس سره فإنه قد صنف كتاب الرد على أصحاب الحلاج وقد نقل من هذا الكتاب كل من صنف في الرد على الصوفية وقد ذكروه في ترجمته وتعداد كتبه كما في فهرست النجاشي والشيخ وغيرهما وقد تقدم بعض ما نقل عنه ويأتي بعض آخر منه في موضع هو أنسب به إن شاء الله تعالى.

وقد نقل عنه بعض علمائنا أنه قال فيه: اعلم أيديك الله أن كثيرا من هذا العالم قائل بالإمامة على ظاهر من القول مليح وباطن من الفعل قبيح يعلن تقى وإيمانا ويطن كفرا وعدوانا يأكل الدنيا بالدين ويدخل الشبه على المستضعفين من المؤمنين إلحادا في دين الله وعنادا لآل رسول الله صلى الله عليه وآله ولما رأينا انهماك الحلاجية

في إغواء ضعفاء الفرقة الناجية توجهنا إلى سد إضلالهم ورد أقوالهم لئلا يغيروا بإيهاهم

في المغالاة ويعرضوا بإعراضهم عن مسلك النجاة كما مر في مقدمة الخبر الأول من هذا الكتاب المسمى بكتاب الرد على أصحاب الحلاج الذين نكبوا ونكسوا عن المنهاج والذين ألحوا في حب الله قولاً ومكيدة وبالغوا في عداوته فعلا وعقيدة (انتهى).

ولأجل تأليف الشيخ المفيد لهذا الكتاب وسد ما فتحوه من هذا الباب ترى هؤلاء الصوفية يشنعون عليه ويطعنون فيه مع جلاله قدره ورفيع منزلته ويحسن هنا ذكر نبذة من ذلك توفية لبعض حقوقه وليظهر حسن حاله وجلالته وصحة اعتقاداته التي من جملتها بطلان التصوف وإذا ظهر حسن حاله قبح حال من أساء اعتقاده فيه.

قال الشيخ رئيس الطائفة المحقة أبو جعفر الطوسي في فهرست علماء الشيعة:
محمد بن محمد بن النعمان يكنى أبا عبد الله المعروف بابن المعلم من أجلة متكلمي
الإمامية انتهت رياسة الإمامية في وقته إليه في العلم وكان مقدا في صناعة الكلام
وكان

فقيها متقدما فيه حسن الخاطر دقيق الفطنة حاضر الجواب له قريب من مأتي مصنف
كبار وصغار توفي سنة ٤١٣ و كان يوم وفاته يوما لم ير أعظم منه من كثرة الناس
للصلاة

عليه وكثرة البكاء من المخالف له ومن المؤلف (انتهى).

وقال الشيخ الجليل أبو العباس النجاشي في كتاب الرجال (١) بعد ذكر اسمه
ونسبه إلى قحطان ما هذا لفظه: هو شيخنا وأستاذنا رضي الله عنه فضله أشهر من أن
يوصف في

الفقه والكلام والرواية والثقة والعلم وذكر من جملة كتبه كتاب الرد على أصحاب
الحلاج وكذا ذكره الشيخ كما أشرنا إليه.

وقال العلامة في الخلاصة: إنه أجل مشايخ الشيعة ورئيسهم واستادهم وكل
من تأخر عنه استفاد منه وفضله أشهر من أن يوصف أوثق أهل زمانه وأعلمهم انتهت
رياسة الإمامية في وقته إليه.

ثم ذكر جميع المدائح السابقة وزاد عليها وقصة رؤياه لفاطمة عليها السلام في المنام
وقد أتت إليه بالحسين عليهما السلام ليعلمهما فأتت من الغد فاطمة أم السيد الرضي
والمرتضى

إليه ليعلمهما مشهورة، ودلالاتها على فضله ظاهرة مع ماله من الفضائل الواضحة.

ومن جملتها ما ذكره الشيخ منتجب الدين علي بن الحسين بن علي بن
بابويه في فهرسته فقال أبو الفرج المظفر بن علي بن الحسين الحمداني ثقة عين من
سفراء الإمام صاحب الزمان عليه السلام أدرك الشيخ المفيد أبا عبد الله وجلس مجلس
السيد

المرتضى والشيخ الطوسي وقرأ عليه ولم يقرأ عليهما أخبرنا الوالد عن والده
عنه (انتهى).

ثم ذكر مؤلفاته وهذه مرتبة جليلة له وقد نص عليه صاحب الزمان بما يقتضي

جلالة القدر وعلو الشأن واختص منه بشهادات ودعوات لم يظفر بها أحد من أهل زمانه وذلك في توقيعاته إليه في الغيبة الكبرى مثل قوله عليه السلام في توقيعه إليه للأخ السيد والولي الرشيد الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان أدام الله إعزازه. وفيه أما بعد سلام الله عليك أيها الولي المخلص في الدين المخصوص فينا باليقين.

وفيه ونعلمك أدام الله توفيقك لنصرة الحق وأجزل مثوبتك على نطقك عنا بالصدق إنه قد أذن لنا في تشريفك بالمكاتبة وتكليفك ما تؤديه عنا إلى موالينا قبلك. وفيه هذا كتابنا إليك أيها الأخ الولي والمخلص في ودنا الصفي والناصر لنا الوفي حرسك الله بعينه التي لا تنام فاحتفظ به ولا تظهر على خطنا الذي سطرناه بماله ضمناه أحدا وأد ما فيه إلى من تسكن إليه الخ.

وفي توقيع آخر من عبد الله المرابط في سبيله إلى ملهم الحق ودليله سلام عليك أيها الناصر للحق الداعي إليه بكلمة الصدق.

وفيه: وبعد فقد نظرنا مناجاتك عصمك الله بالسبب الذي وهبه لك من أوليائه وحرسك به من كيد أعدائه.

وفيه: ونعهد إليك أيها الولي المخلص المجاهد فينا الظالمين أيديك بنصره الذي أيد به السلف من أوليائنا الصالحين.

وفيه: هذا كتابنا إليك أيها الولي الملهم للحق العلي بإملائنا وحظ ثقتنا الخ. وقد نقل ذلك الطبرسي في كتاب الإحتجاج وغيره وهذا عند التأمل كالنص على صحة اعتقادات الشيخ المفيد ومن أوضحها وأشهرها إنكار التصوف والمبالغة في الرد على أهلهم والحكم بكفرهم فقد ظهر موافقة صاحب الأمر له على ذلك. وقد ذكر الشيخ محمد بن شهر آشوب في كتاب الرجال في ترجمة الشيخ المفيد إن صاحب الأمر عليه السلام لقبه بذلك وهذا ظاهر أيضا من التوقيع المذكور. الثاني: الشيخ الجليل رئيس المحدثين أبو جعفر بن بابويه رضي الله عنه وقد عرفت

أنه ولد بدعوة صاحب الزمان عليه السلام وفضائله أكثر من أن تحصى وقد بالغ في الرد عليهم في كتاب الإعتقاد وكتب الحديث مثل عيون الأخبار ومعاني الأخبار والتوحيد والعلل وغيره حيث روى الأحاديث في الرد عليهم وتقدم بعضها ويأتي بعض آخر منها إن شاء الله تعالى.

الثالث: السيد الأجل المرتضى ذو المجددين علم الهدى قدس سره فإنه ألف في الرد عليهم كتابا كما يأتي نقله إن شاء الله تعالى وقد ذكر ذلك جمع من علمائنا وقد

بالغ في الرد عليهم أيضا في كتبه الكلامية في عدة مواضع. الرابع: الشيخ الجليل رئيس الطائفة أبو جعفر الطوسي قدس سره فإنه ذكر في مواضع من كتبه ما يوافق ذلك وبالغ في الرد عليهم عموما وخصوصا في كتبه الكلامية وغيرها وفي كتاب الغيبة كما يأتي إن شاء الله تعالى.

الخامس: ابن حمزة رحمه الله وهو من أجلا علمائنا فإنه صنف كتاب الهادي إلى النجاة من جميع المهلكات ونقل فيه أخبارا كثيرة في الرد على هؤلاء ومذمتهم عن الشيخ المفيد وغيره من المتقدمين ويأتي بعض ما نقل عنه إن شاء الله تعالى.

السادس: الشيخ الجليل المعتمد بن محمد الدوريسي رحمه الله في كتاب الإعتقاد فإنه بالغ في الرد عليهم وخصوصا في أمر الحلول والاتحاد، ومن جملة ما نقل بعض ثقات الأصحاب عن ذلك الكتاب أنه قال: فيه العجب كل العجب من الذين يدعون الكياسة والفراسة أنهم يغترون بغرور الزرقاية الذين هم أراذل فرق المبتدعة وأدنى شعب الحلاجية ولا يتأملون في أفعالهم القبيحة المخترعة وأفعالهم الرديئة الشنيعة ولا ينظرون إلى أنهم يجعلون التهليل لأنفسهم المزمارة ويغنون كالجواري بالأشعار ويركبونها مع الأوتار والأذكار يرقصون كالدب في الجبل ويجرون المنافع من السفهاء بالحيل ولكن لا يتم لهم الأمر إلا بالدعوى (ومن كان في هذه أعمى

فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلا)؟!.

السابع: العلامة الشيخ جمال الدين الحسن بن المطهر الحلبي قدس سره في

عدة مواضع من كتبه يأتي نقل بعض من عباراته فيها إن شاء الله. وقد قال في كتاب الكشكول المشهور عنه في كلام طويل ما هذا لفظه: وإمامهم الذي يرجعون إليه ويختصون به لا يعرف إبليس من الدجال ولا يفرق بين الحق والمحال ولا يميز فريق الجنة من فريق السعير ولا يعرف فضل القليل من عباد الله على الكثير يرتاح إلى ذكر مشايخ القرى والجبال وكراماتهم، ويأنس بسماع فضائل المنقطعين في البراري والبلاد ويعدد ولاياتهم وينبسط إلى وصف معجزات النساء العابدات وإذا سمع كلام علي والأئمة عليهم السلام من ولده يتغير لونه وتضيق عينه ويحمر وجهه

وتبيض شفتاه ويقول: خلونا من حديث الرافضة، والأخبار المتناقضة ولا يعلم ما حدث بين المهاجرين والأنصار وانضمام قريش على بني هاشم وهذا الفساد ثمرة ذلك الفساد.

وأما المتكشف عند الجهلة المتصنع بتطويل اللحية والعذبة المتصنع المتخشع المتقارب في خطوه يرى الغوغاء من أهل مذهبه أنه يصرع عند ذكر الله وجنته شوقا وذكر النار وعذابها خوفا، فيرمي بنفسه بينهم محتوتا (مجنونا - ظ) تمردا وعبارة وعتوا يصفع هذا بيمينه ويلطم هذا بشماله ويبصق على هذا من فضل ما يرغى ويزيد من ريقه ويأكل مال هذا ويسخر بالحمقة ويشرب المسكر مع غلمانه ومريديه وتلامذته في وقته ورقصه وغنائه وأشياء لو تقصيناها في التهلك لقبح بنا تسطيرها، وإذا جرى ذكر الاختلاف في مجلس يقول: نحن نتبع ولا نبتدع وليس لنا إلا التسليم والرضا لكل أفعال السلف (انتهى) ويأتي إن شاء الله من كلامه ما هو صريح في الحكم عليهم بالكفر.

الثامن: الشيخ علي بن عبد العالي العاملي الكركي رحمه الله وقد صنف في الرد عليهم كتابا سماه كتاب المطاعن المجرمية نقل فيه أخبارا كثيرة وأحاديث متعددة تدل على الرد عليهم وذمهم وكفرهم وذكر وجوها عقلية متعددة. التاسع: ولده المحقق الشيخ حسن قدس سره في كتاب عمدة المقال في

كفر أهل الضلال وقد نقل بعض ثقات الأصحاب عنه أنه قال فيه ما هذا لفظه:
والصوفية

جوزوا اتحاده تعالى وحلوله في أبدان العارفين حتى تمادى بعضهم وقال: إنه سبحانه نفس الوجود وكل موجود فهو الله تعالى والذين يميلون إلى طريقتهم الباطلة يتعصبون لهم ويسمونهم الأولياء ولعمري إنهم رؤس الكفرة الفجرة وعظماء الزنادقة والملاحدة وكان من رؤس هذه الطائفة الضالة المضلة الحسين بن منصور الحلاج وأبو يزيد البسطامي.

وقد قال والدي رحمه الله نقلا عن ثقات الإمامية في كتابه الموسوم بمطاعن المجرمية في طعنها أخبارا كثيرا ولقد صنف الشيخ المفيد كتابا مبسوطا مشتملا على الدلائل العقلية والنقلية في ذمهم وبطلانهم وكفرهم وطغيانهم (انتهى).
العاشر: مولانا الأجل الأكمل ملا أحمد الأردبيلي قدس سره فإنه صنف كتاب حديقة الشيعة ونقل فيه أشياء كثيرة نقلنا بعضها وفضله أشهر من أن يذكر ومع ذلك ترى هؤلاء الصوفية ينقصون من قدره ولا يميلون إلى ذكره بل يسمونه الفقيه الأردبيلي على وجه الاستهزاء به والاحتقار للفقهاء.

وقد نقل عنه بعض ثقات الأصحاب إنه نقل من فرقهم إحدى وعشرين فرقة وإنها ترجع إلى فرقتين حلولية واتحادية وهما الأصل وذكر لكل فرقة منهم ما يطول ذكره من القبائح والمنكرات وقد نقل عنه أيضا إنه ذكر في جملة الطعون على الصوفية إنهم كالملاحدة يأولون الآيات والأحاديث ويفسرونها بما يوافق رأيهم ومدعاهم ويقولون بالجبر والتشبيه والتجسيم والصورة والرؤية، ويدعون علم الغيب ويسمونه كشفا وإن المتقدمين من علماء الإمامية أكثروا الدم والطعن عليهم والتصنيف في ذلك، ونقلوا أحاديث كثيرة في الرد عليهم وتكفيرهم وقال: إن ابن بابويه

والشيخ المفيد وابن قولويه قائلون إن هذه الطائفة الضالة المضلة من الغلاة وقال إن الشيخ محي الدين بن عربي والشيخ عزيز النسفي وعبد الرزاق الكاشي قائلون بوحده الوجود وإن كل موجود فهو الله تعالى نعوذ بالله من هذه الاعتقادات!!

الحادي عشر: السيد الجليل أبو المعالي محمد بن أحمد بن عبد الله الحسني (١) فإنه قد صنف كتابا سنة ٤٧٥ في بيان الملك والأديان بالفارسية فقال فيه ما معناه ذكر مذاهب الصوفية هؤلاء لهم أسماء متكررة وبناء مذهبهم من أبي هاشم الكوفي تابع بني أمية وفرقهم متعددة ويدعي بعضهم ترك النفس وإنها باطلة وإنه مستغرق في الحق ويقولون: كلنا الحق، ورووا عن أبي يزيد البسطامي أنه قال: سبحاني ما أعظم شأنني وأولوا هذا الكفر بنفي نفسه.

ومن هذه الطبقة الحسين بن منصور الحلاج ادعى الإلهية وعبادتهم وطاعتهم التفكير ويرجحونه على الصلاة الواجبة وهو أكبر الطاعات عندهم وأتعبوا أنفسهم في الرياضات.

وبعضهم يسمون ملامية لفعالهم المعاصي جهارا ليلومهم الناس ووقعوا في السماع واللغو والتحير والإغماء ويقولون: إنهم في الباطن من الحق وفي الظاهر غيره ويقولون: نحن عارفون وينشدون الشعر ويرقصون ويسمون شوقا، ويسمون أنفسهم عشاقا وكلامهم كله عن العشق ويتركون التكسب ويلزمون الراحة ويدعون علم الغيب والفراسة.

ومنهم بزعمهم زهاد لا يتزوجون وكثير من البله والعوام يغترون بهم ويميلون إلى طريقتهم ويظهرون النظافة واحترام بعضهم بعضا وبعضهم يؤدي الفرائض في وقتها ليعتقدوا فيها وإن لم يكن معتقدا وشغفهم بالسماع ويظهرون الوصول إلى مرتبة عدم الشعور، وليس له أصل وأكثرهم من أهل السنة. - منهم النورية يقولون: المحبة نور أزلي وقع في القلب وبرز منه فصار صافيا والحلولية يقولون: جز الهي حل فيهم لتركهم الشهوات حتى وصلوا إلى كونهم كلهم الحق وأكثر أهل السنة والجماعة أنكروا الصوفية وجميع الشيعة أنكروهم ونقلوا عن أئمتهم أحاديث كثيرة

(١) يظن قويا أن اسم الكتاب بيان الأديان، واسم مؤلفه أبو المعالي محمد بن عبيد الله بن علي بن الحسن بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

في مذمتهم وصنف علماء الشيعة كتباً كثيرة في ردهم وكفرهم. منها كتاب الشيخ المفيد في الرد على أصحاب الحلاج وذكر فيه أن الصوفية في الأصل فرقان حلولية واتحادية وكل الشيعة على هذا القول فيهم إلا القليل فإنهم جعلوا الحلولية والاتحادية فرقة واحدة وأكثر أهل السنة يجعلونها أيضاً فرقة واحدة وكل الشيعة على كفرهم والرد عليهم بطريق المبالغة العظيمة إلى حد لم يجزوا لغير ضرورة التسمية بالصوفية ورووا بهذا المعنى أحاديث كثيرة عن أئمتهم (انتهى).
الثاني عشر: شيخنا الجليل الشيخ بها الدين قدس سره فقد عرف ما نقله في الكشكول من الحديث الشريف في مذمتهم وتكفيرهم وقد صرح بالإنكار عليهم في مواضع متعددة في الكتاب المذكور وغيره.
وأما ما نقله عنهم أحياناً شيئاً يتعلق بالزهد ونحوه فلا منافاة فيه وكذا ما تضمنت تفاوت درجات الناس في المعرفة ولا يخفى صرف عمره في علوم الشريعة قراءة وبحثاً وتحقيقاً وتأليفاً وكذا القول في شيخنا الجليل الرباني الشهيد الثاني وذلك ينافي طريقة التصوف قطعاً.
وأعلم أن جماعة من علماء العامة ومحققين قد أنكروا التصوف وبالغوا في ذم أهله ولننقل بعض عباراتهم.
قال الشيخ الطيبي في شرح المشكاة: وأما ما أحدثه المتصوفة من السماع بالآلات فلا خلاف في تحريمه وقد غلب على كثير ممن ينسب إلى الجبر وعموا عن تحريمه حتى ظهر على كثير منهم أفعال المجانين فيرقصون بحركات متطابقة وتقطيعات متلاحقة وزعموا أن تلك الأمور من البر وهذا زندقة.
وقال الدميري صاحب كتاب حياة الحيوان نقلاً عن السيوطي عن أبي بكر الطرطوشي أنه سئل عن قوم يجتمعون في مكان يقرأون شيئاً من القرآن ثم ينشد لهم منشد شيئاً من الشعر فيرقصون ويضربون بالدف هل الحضور معهم حالاً أم لا؟

فقال: مذهبه الصوفية بطالة وجهالة وضلالة وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله وأما الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري لما اتخذوا عجلا جسدا له خوار قاموا يرقصون حوله ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد العجل وإنما كان مجلس النبي صلى الله عليه وآله وأصحابه كأنما على رؤسهم الطير من السكينة والوقار فينبغي للسلطان

ونوابه أن يمنعهم من الحضور في المساجد وغيرها ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم ولا يعينهم على باطلهم وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وغيرهم من أئمة المسلمين.

وقال الشيخ عزيز النسفي في كتاب تصفية القلوب كلاما طويلا في مذمتهم من جملة أن قال: وإنهم شياطين العصر في دكاكين التلبيس وأشقياء في لباس الأتقياء قد سحروا الأنعام وهم غيلان الدين وكل واحد ارتكب حيلة لتسخير العوام شعارهم الفتنة والفساد، ودثارهم الزندقة والإلحاد ودينهم البدعة وترك السنة وزينتهم الرقص واللعب افتخارهم بصحبة الظلمة ومباهاتهم بتحصيل الخرق واللقمة عبادتهم النعمات والغنى وعشقهم الضلال والإضلال والجهال بتليساتهم قد ضلوا، فريضتهم البدعة والغواية والإباحة عندهم طريقة وحقيقة، قد بعدوا عن أحكام الدين والله سائل الحكام وأهل الإسلام عن تغافلهم في دفع فسادهم ليس لهم نصيب في علوم الدين، مذهبهم الفجور وزينتهم الدعوى والسرور قد تركوا أمر الله ورسوله وراء ظهورهم و صاروا في أسر الهوى والشياطين واشتغلوا بالمجادلات والهزليات والفلسفة وجعلوها وسيلة الشهرة والجاه لا جرم قد ضلوا وأضلوا وانتشر أمرهم في الدنيا وقوى أمر زندقته وانطفت أنوار أحكام الدين.

وقال العلامة الزمخشري في الكشاف (١) عند قوله تعالى: (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) (٢) قال: وإذا رأيت من يذكر محبة الله ويصفق بيده

(١) ص ٤٢٤ المجلد الأول ط دار المعرفة بيروت.

(٢) آل عمران: ٣١.

مع ذكرها ويطرب وينعر ويصعق فلا تشك في أنه لا يعرف ما الله ولا يدري ما محبة الله؟! وما تصفيقه ونعرتة وصعقته إلا لأنه تصور في نفسه الخبيثة صورة مستملحة معشقة

فسماها الله بجهله ودعاها ربه ثم صفق وطرب ونعر وصعق على تصورها وربما رأيت المنى قد ملأ إزاره عند صعقته وحمقى العامة حوله قد ملأوا أردائهم بالدموع لما رققهم من حاله (انتهى) وقد ذكر في مواضع أخر منه نحو هذا الكلام. واعلم أيضا أن علماء الإمامية الآن قد وافقوا المتقدمين منهم في الرد على الصوفية والإنكار عليهم وألفوا كتباً ورسائل في ذلك بالعربية والفارسية فمما قاله بعض المحققين منهم أن قال: أعلم أن سيرة الصوفية إنما سرت إلى الشيعة في هذا الزمان وما قاربه وكان في أول الأمر من يفرق بين الغث والسمين فكان من يميل إلى طرف من مقالهم يختار من الباب أما لأنه مأخوذ من كلام الأنبياء والأوصياء فإنهم كانوا ينقلون مثل ذلك في كتبهم ليحسن الظن بهم ثم يأولونه تدريجاً بما يوافق مطالبهم فيستدرجون بذلك من لم يتأمل ومن تأمل أمسك عنان فكره عن التروي في مثله وقد كان من يختار شيئاً من ذلك يجعله وسيلة إلى تزكية النفس ومع ذلك فالمطلب الأقصى عنده سلوك سبيل الشرع كما يظهر من حال الشيخ زين الدين والشيخ بهاء الدين وغيرهما فلا يزيغ ولا يميل إلى طريق النواصب ثم تلاشى الأمر ووصل إلى ارتكاب ما سلكوه والاعتماد على ما قالوه وأولوه من غير تمييز وفرق إلى أن وصل الأمر إلى التنفير من الشرع وأهله ودخل تحت اسم التصوف من تسمى به فاقتصر المدعى عليه واكتفى المرید به، ولو بقي الاسم الذي لا يقبل الغش وورد به الشرع من مثل الصالح والتقي والزاهد والورع ونحو ذلك لم يتطرق هذا الغش ولا ترتبت هذه المفاسد على لفظ التصوف ومعناه حتى صاروا يقضون العمر فيما لا يتعلق بعلوم الدين ولا يميلون إلى من يشم منه رائحة المتشرعين ولا يتصورون النظر إلى كتاب يشتمل على ذلك وقد قيل لبعض رؤسائهم: لم لا تطالع كتب الفقه؟ فقال: أخاف على نفسي الارتداد، وقيل لآخر مثل ذلك، فقال كيف يحصل لي اليقين في الدين بحديث

يرويه مثل محمد بن مسلم وكان هذا قد حصل له اليقين من كلام الحكماء والفلاسفة ونحوهم (انتهى).

التاسع: ما ظهر من مشايخهم ورؤسائهم وساداتهم وكبرائهم من القبائح والفضائح والتعصب والضلال وخبث الاعتقاد والأعمال وسيأتي بعض ذلك إن شاء الله تعالى، فكيف يجوز لعاقل يخاف الله أن يقتدي في دينه بمن هذا شأنه ويميل إلى طريقته ويحسن الظن به ويتقرب إلى الله بمحبته؟! وقد علم أنهم اخترعوا هذه الطريقة فما الفرق بينهم وبين الشافعي وأبو حنيفة وإذا كان هذا حال الأصول فما ظنك بالفروع؟!!

العاشر: ما ظهر من الرؤساء والأتباع من نفورهم عن الشرع وأهله وإظهار عداوتهم ومجانبة طريقتهم وتغيير كثير من أحكامهم وقد صرحوا بعدم حجية الأحاديث الصحيحة المروية في الكتب المعتمدة فلا يلتفتون إليها ولا يعولون عليها بل اخترعوا أسماء سموها ما أنزل الله بها من سلطان وأشياء لففوها ليس لهم عليها برهان مثل العشق والوجد والرياضة والشلة والرقص والقتل والغناء وترك الحيوانات والكشف والوصول والحال والاتحاد ونحو ذلك ما لم يرد الشرع إلا بمذمته. الحادي عشر: ما هو معلوم من أن رؤسائهم كلهم كانوا من أعداء الأئمة عليهم السلام في كل زمان وطريقتهم مخالفة لطريقتهم إلى الآن فكيف يجوز للشيعنة الاقتداء بهم؟!!

الثاني عشر: ما هو معلوم منهم من اعتقاد سقوط التكاليف عند حصول الكشف والوصول وأكثرهم إن لم يكن كلهم يدعي حصول ذلك له بملازمة الخلوة أربعين يوماً أو أقل مع أن بطلان ذلك ضروري شرعاً كأمثاله وقد صرح جميع من أعيانهم بأنهم لا يصلون إلا للتقية والله أعلم.

الباب الثالث

في إبطال اعتقاد الحلول والاتحاد ووحدة الوجود، اعلم: أن هذا المذهب القبيح والاعتقاد الباطل الشنيع لم ينسبه أحد من العلماء والمتكلمين إلا إلى الصوفية واتفقوا على بطلانه وأجمعوا على فساده ولا ريب أن الصوفية كلهم أو أكثرهم معتقدون له وإن كان منهم الآن ينكرون كونه اعتقادا لهم لظهور فساده وشناعته لكنه ظاهر واضح في كلامهم، وأشعارهم مصرح به في كثير من كتبهم واعتقاداتهم وقد

اتفق العلماء على نسبته إليه ونقله عنهم وعلى كل حال فمحنة الصوفية للذين صرحوا بهذا الاعتقاد الباطل وحسن ظنهم بهم، وثناؤهم عليهم وميلهم إليهم أمر لا يمكن إنكاره وهو كاف في الرد عليهم وبه يظهر كذبهم في إنكاره، ثم اعلم أن الكلام في هذا الباب ينقسم إلى أقسام يحسن أفراد كل منها في فصل فهنا اثنا عشر فصلا.

الأول

فيما يدل على بطلان ذلك الاعتقاد من جهة العقل ولنذكر من ذلك اثني عشر وجها:

الأول: عدم ظهور دليل قطعي على صحته وقد عرفت في الباب الأول حجية هذا الوجه في مثل هذا المقام والعمل بالظن هنا غير معقول بل بطلانه اتفاقي ولم يذكروا لهذا الاعتقاد فاسد دليلا في كتبهم يمكن الالتفات إليه بل بعضهم أورد

شبهات ضعيفة واهية ظنية المتن أو السند أو هما، ويأتي وجه ذلك إن شاء الله تعالى. الثاني: ما ذكره العلامة في كتاب كشف الحق ونهج الصدق حيث قال: البحث الخامس في أنه تعالى لا يتحد بغيره: الضرورة قاضية ببطلان الاتحاد، فإنه لا يعقل صيرورة الشئيين شيئاً واحداً وخالف في ذلك جماعة من الصوفية من الجمهور فحكموا بأنه تعالى يتحد بأبدان العارفين حتى تمادى بعضهم وقال إنه تعالى نفس الوجود وكل موجود فهو الله تعالى وهذا عين الكفر والإلحاد. الحمد لله الذي فضلنا باتباع أهل البيت دون الأهواء المضلة (الباطلة - خ) (انتهى) (١) ولا يخفى أن هذا الدليل الذي هو الضرورة دال على مجموع مطلوبنا هنا. الثالث: ما ذكره العلامة أيضاً في الكتاب المذكور حيث قال: البحث السادس في أنه تعالى لا يحل في غيره من المعلوم القطعي أن الحال مفتقر إلى المحل والضرورة قاضية بأن كل مفتقر إلى الغير ممكن فلو كان الله تعالى حالاً في غيره لزم إمكانه فلا يكون واجباً وهذا خلف وخالفت الصوفية من الجمهور في ذلك وجوزوا عليه الحلول في أبدان العارفين تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، فانظر إلى هؤلاء المشائخ الذين يتبركون بمشاهدتهم (بمشاهدتهم - خ) كيف اعتقادهم في ربهم وتجويزهم عليه تارة الحلول وتارة الاتحاد (انتهى) (٢) وفيه دلالة على بطلان الاتحاد بطريق الأولوية في خصوص المادة.

(١) ص ١٧٩ المطبوع مع إحقاق الحق ط ١٣٧٦ قال بعض الأكابر: فما أنسب بهذا المقام أن يقال: يا أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله بكم علمنا الله معالم ديننا وأصلح ما فسد من أمر دنيانا.

(٢) ص ١٨٣ المطبوع مع الإحقاق وفي ذيل العبارة المذكورة: وعبادتهم الرقص والتصفيق والغناء قال بعض الأعاظم في تعليقه على الإحقاق: وشيوع هذه المناكير محسوس لمن شاهد حلقات الصوفية، القادرية والرفاعية والبدوية والمولوية والشاذلية والجلالية وإن شئت الاطلاع على ذلك من قريب فراجع كتاب بديع الزمان الخراساني في ترجمة المولوي صاحب المشنوي فترى فيه صور الفوتوغرافية المتخذة من مجالس الصوفية في قونية وغيرها إلى أن قال: عندي أن مصيبة الصوفية على الإسلام من أعظم المصائب.

الرابع: إنه تعالى إنما يحل في أبدان العارفين أو يتحد بها على زعمهم بعد وجودهم لا قبله ضرورة، بل بعد المعرفة لا قبلها قطعا فلو حصل الحلول أو الاتحاد لزم تغير واجب الوجود وانتقاله عن حاله وهو باطل بالضرورة لمنافتهما القدم ووجوب الوجود فإن كل متغير حادث والملازمة واضحة وكذا بطلان اللازم. الخامس: إنه يلزم منه جواز الرؤية على الله تعالى في الدنيا والآخرة برؤية ما حل فيه أو اتحد به وذلك باطل قطعا إجماعا وأدلته محررة في أماكنها لمن احتاج فيه إلى دليل.

السادس: إن بطلان هذا الاعتقاد من ضروريات مذهب الشيعة الإمامية لم يذهب إليه أحد منهم بل صرحوا بإنكاره وأجمعوا على فساده وشنعوا على من قال به، فكل من قال به خرج عن مذهب الشيعة فلا تصح دعوى التشيع من القائل به وهو كاف لنا في هذا المقام كما لا يخفى على ذوي الأفهام.

السابع: إنه اعتقاد مخالف لما ثبت وتواتر من اعتقادات أهل العصمة عليهم السلام فلا بد من أن يكون أحدهما فاسدا ولا سبيل إلى الحكم ببطلان الثاني فتعين الأول ومعلوم أنه بعد ثبوت إمامتهم وعصمتهم يفيد قولهم اليقين مطلقا.

الثامن: إن هذا الحلول من الله على تقدير وقوعه يستلزم اجتماع القدم والحدوث والوجوب والإمكان في أبدان العارفين والاتحاد منه تعالى بهم على تقدير صحته يستلزم انقلاب القديم حادثا والواجب ممكنا أو بالعكس فيهما أو اجتماع تلك الأوصاف المتناقضة في ذات واحدة والملازمتان واضحتان لا تحتاجان إلى بيان وبطلان اللوازم بل الملزومات أوضح.

التاسع: إن ذلك على تقديره إما أن يكون كمال الله أو نقصا أو لا يكون أحدهما

وعلى التقديرين الأولين يلزم نسبة النقص إلى الله تعالى عن ذلك، أما على الأول فبعدم كماله قبل وجود العارفين أو كل واحد منهم وبعد موتهم أو موته وعلى الثاني يلزم النقص في زمان وجود كل عارف وعلى الثالث يكون عبثا فيستحيل عليه تعالى كما تقرر وثبت وإنما اتجه هذا الدليل، لأن هذا مما يتعلق بالذات فلا ترد الأفعال الخارجية نقضا.

العاشر: إن العارفين متعددون بالضرورة فيلزم من ذلك تعدد الواجب تعالى على تقارير اتحاده بكل عارف أو جماعة أو باثنين ويلزم انقسامه على تقدير الحلول فيهم وكل الحال في كل واحد بعض الذات الإلهية وتعدده على تقدير كون الحال الجميع واللوازم كلها باطله بالضرورة فكذا الملزوم والملازمة ظاهرة.

الحادي عشر: إنه يلزم منه كون واجب الوجود مركبا أو جز مركب بل أجزاء من مركبات فيكون مركبا ومنقسما وهو باطل قطعا لأن كل مركب محتاج إلى أجزائه بالضرورة فيتوقف عليها فيكون حادثا قديما وهو ينافي وجوب الوجود.

الثاني عشر: إنه حال الاتحاد إن بقيا موجودين فهما اثنان لا واحد، وإن صار معدومين فلم يتحدا بل وجد ثالث وإن عدم أحدهما وبقي الآخر فلم يتحدا لأن الموجود لا يتحد بالمعدوم ولو حل في شيء لكان الحلول إما واجبا أو جائزا والأول باطل لوجهين.

أحدهما: احتياجه إلى ذلك الغير وكل محتاج ممكن فيكون واجب الوجود ممكنا لذاته هذا خلف.

الثاني: إن غير الله تعالى إما جسم أو عرض فيلزم من الحلول الحدوث في الواجب أو القدم في الجسم والعرض وهما محالان والثاني باطل لأنه إن لم يجب الحلول كان الله غنيا عنه ويستحيل عن الواجب التعبير عن حاله ثم إنه يستلزم جواز الحصول في الحيز وهو في حق الله تعالى محال فالحلول محال ذكر هذا الاستدلال بعض علماء المتكلمين وهو قريب من بعض ما تقدم.

الفصل الثاني

فيما يدل على بطلان الحلول والاتحاد ووحدة الوجود من الآيات الشريفة القرآنية وهي كثيرة جدا إلا إنا نقتصر على اثني عشر قسما.
الأول: سورة التوحيد فإنها دالة على الوحدانية والأحادية وعدم قبول القسمة والحلول والاتحاد كما عرفت يستلزمان التعدد والتركيب والانقسام ووحدة الوجود راجعة إلى الاتحاد.

الثاني: قوله تعالى (ليس كمثله شيء) (١) وعلى تقدير الحلول والاتحاد يلزم مساواته للأشياء ومماثلته للأعراض والأجسام.

الثالث: قوله تعالى: (ولا يحيطون به علما) (٢) وعلى ذلك التقدير يمكن إحاطة العلم به البتة.

الرابع: قوله تعالى (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار) (٣) ولا ريب أنه على ذلك التقدير يصير مدركا بالبصر.

الخامس: قوله تعالى لموسى (لن تراني) (٤) ومعلوم أن موسى قد رأى بدنه وأبدان العارفين في زمانه من الأنبياء وغيرهم فيما أن لا يكون أحد منهم قابلا لذلك ولا عارفا بالله أو يكون الحلول والاتحاد باطلين والأول محال قطعا وذلك ظاهر فلزم بطلان الاعتقاد وهو المطلوب.

السادس: قوله تعالى: (فاعلم أنه لا إله إلا الله) (٥) وقوله تعالى (الله لا إله

(١) الشورى: ١١.

(٢) طه: ١١٠.

(٣) الأنعام: ١٠٣.

(٤) الأعراف: ١٤٣.

(٥) محمد: ١٩.

إلا هو) (١) وغير ذلك مما يدل على الوحدانية والحصر والتقريب كما مر خصوصا مع الوصف بالوحدة في مثل قوله تعالى (وما أمروا إلا ليعبدوا إلهها واحدا لا إله إلا هو) (٢) (فإلهكم إله واحد) (٣) ونحو ذلك.

السابع: الآيات الدالة على الرد على المشركين ومن قال بالهين أو ثلاثة وهي كثيرة ففهم منها وحدة الواجب ووحدانيته ونفي الحلول والاتحاد الذي ادعاه اليهود والنصارى.

الثامن: الآيات الدالة على أن الله خلق الخلق وهي كثيرة صريحة في استحالة اتحاد الخالق والمخلوق.

التاسع: الآيات الدالة على الإنكار على من أثبت لله شريكا أو ادعى إلهها غيره كقوله تعالى (إله مع الله) (٤) (هل من خالق غير الله) (٥) (أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون) (٦) إلى غير ذلك والاستدلال ظاهر للمتأمل.

العاشر: الآيات الدالة على ذم الناس ونسبة النقص والضعف إليهم كقوله تعالى (خلق الإنسان ضعيفا) (٧) (إن الإنسان لفي خسر) (٨) وغير ذلك و التقريب كما مر.

الحادي عشر: الآيات الدالة على عموم قدرة الله علمه كقوله تعالى (إن الله على كل شئ قدير) (٩) (إن الله بكل شئ عليم) (١٠) (إن الله علام الغيوب) (١١)

-
- (١) آل عمران: ٢.
 - (٢) التوبة: ٣١.
 - (٣) الحج: ٣٤.
 - (٤) النمل: ٦٠.
 - (٥) فاطر: ٣.
 - (٦) الواقعة: ٥٩.
 - (٧) النساء: ٢٨.
 - (٨) العصر: ٢.
 - (٩) البقرة: ١٠٦.
 - (١٠) العنكبوت: ٦٢.
 - (١١) التوبة: ٧٨.

وغير ذلك وبعد الحلول والاتحاد إما أن يصير الله جاهلا عاجزا أو يصير العارف مساويا لله في عموم القدرة والعمل وكلاهما باطلان فذلك الاعتقاد باطل.
الثاني عشر: الآيات الدالة على استحالة الموت والنوم على الله كقوله تعالى: (الحي الذي لا يموت) (١) وقوله: (لا تأخذه سنة ولا نوم) (٢) إلى غير ذلك وصدق سلبهما عن أبدان العارفين محال وكذب سلبهما عن الله محال بالضرورة.
الفصل الثالث

فيما يدل على فساد الاعتقاد المذكور من الأحاديث والأخبار من أهل العصمة عليهم السلام وهي كثيرة جدا مؤيدة للوجوه العقلية دالة على اعتقاد المعصومين عليهم السلام

بخلاف اعتقاد الصوفية إلا إننا نقتصر منها على اثني عشر.
الأول: ما رواه الكليني عن الرضا عليه السلام أن زنديقا سأله عن الله كيف هو وأين هو؟ فقال الرضا عليه السلام ويملك إن الذي ذهبت إليه غلط وهو أين الأين بلا أين وكيف

والكيف بلا كيف فلا يعرف بالكييفية ولا بالأينونية ولا يدرك بحاسة ولا يقاس بشئ (٣).

الثاني: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام في احتجاجه على زنديق سأله عن الله عز وجل ما هو؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: هو شئ لا كالأشياء لا جسم ولا صورة

ولا يحس ولا يجس ولا يدرك بالحواس الخمس لا تدركه الأوهام ولا تنقصه الدهور ولا تغيره الأزمان إلى أن قال: والتشبيه صفة المخلوق الظاهر التركيب فلم يكن بد من إثبات الصانع لوجود المصنوعين وإن صانعهم غيرهم وليس مثلهم إذ كان مثلهم شبيها في ظاهر التركيب والتأليف وفيما يجري عليهم من حدوثهم بعد أن لم يكونوا

(١) الفرقان: ٥٨.

(٢) البقرة: ٢٥٦.

(٣) كا: ص ٧٨ ج ١ ط الغفاري.

ومن تثقلهم من صغر إلى كبر وسواد إلى بياض ومن حال إلى حال ومن شبهه بغيره فقد أثبتته بصفة المخلوقين المصنوعين الذين لا يستحقون الربوبية (١).
الثالث: ما رواه أيضا عن عبد الرحمن بن أبي نجران أنه سأل أبا جعفر عليه السلام عن التوحيد فقال: أتوهم شيئا فقال: نعم غير معقول ولا محدود فما وقع وهمك عليه من شيء فهو بخلافه لا يشبهه شيء ولا تدركه الأوهام إنما يتوهم شيء غير معقول ولا محدود (٢).

الرابع: ما رواه أيضا عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه سئل بم عرفت ربك؟ قال: بما عرفني نفسه قيل: وكيف عرفك نفسه قال: لا يشبه صورة ولا يحس بالحواس ولا يقاس بالناس قريب في بعده بعيد في قرابة فوق كل شيء ولا يق فوقه أمام كل شيء ولا يقال له أمام، داخل في الأشياء لا كشئ داخل في شيء، وخارج من الأشياء لا كشئ خارج من شيء سبحانه من هو هكذا ولا هكذا غيره (٣).
أقول: يأتي إن شاء الله تعالى ما يدل على أن المراد هنا بالدخول المثبت للدخول المجازي وبالخروج الحقيقي.

الخامس: ما رواه أيضا عن أبي جعفر عليه السلام في حديث أن سأله فقال له: أخبرني عن ربك متى كان؟ فقال: ويملك إنما يق لشئ لم يكن متى كان إن ربي تبارك وتعالى كان ولم يزل حيا بلا كيف ولا كان له أين ولا كان في شيء ولا كان على شيء ولا يشبه

شيئا مذكورا ولا له حد ولا يعرف بشئ يشبهه أنشأ ما شاء حين شاء بمشيئته لا يحد ولا يبعث ولا يفنى ولا تغشاه الأوهام ولا تنزل به الشبهات ولا يحار من شيء ولا تنزل به الأحداث ولا تأخذه سنة ولا نوم (٤) الحديث.

(١) كا: ج ١ ص ٨٢.

(٢) كا: ج ١ ص ٨٢.

(٣) كا: ج ١ ص ٨٦ أقول: لما كان دأب المصنف، في أكثر تصنيفاته تقطيع الأحاديث وإيراد مورد الحاجة قطع في هذا الباب أيضا الأحاديث.

(٤) كا ج ١ ص ٨٨.

السادس: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كتب إليه رجل يسأله عن قول من يصف الله بالصورة وبالتخطيط فكتب إليه تعالى الله الذي ليس كمثلته شيء عما يصفه الواصفون المشبهون لله بخلقه إلى أن قال فأنف عن الله البطلان والتشبيه فلا نفي ولا تشبيه (١)

السابع: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: إن الله عظيم رفيع لا يقدر العباد على صفته ولا يوصف بكيف ولا أين ولا حيث إلى أن قال فالله تعالى داخل في كل مكان وخارج من كل شيء لا تدركه الأبصار وهو يدركه الأبصار (٢) أقول: تقدم توجيه مثله ويأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى.

الثامن: ما رواه أيضا عن أبي جعفر عليه السلام وقد سأله عمرو بن عبيد عن قوله تعالى (ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى) (٣) ما ذلك الغضب فقال: هو العقاب يا عمرو إنه من زعم أن الله قد زال من شيء إلى شيء فقد وصفه صفة مخلوق وأن الله تعالى لا يستفزه شيء فيغيره (٤).

التاسع: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ما من شيء إلا يبید أو يتغير أو يدخله التغير والزوال وينتقل من لون إلى لون ومن هيئة إلى هيئة ومن صفة إلى صفة ومن زيادة إلى نقصان ومن نقصان إلى زيادة إلا رب العالمين فإنه لم يزل ولا يزال بحالة واحدة هو الأول قبل كل شيء وهو الآخر على ما لم يزل ولا تختلف

عليه الصفات والأسماء كما تختلف على غيره مثل الإنسان الذي يكون مرة ترابا ومرة لحما ودما ومرة رفاتا ورميما فتبدل عليه الأسماء والصفات والله تعالى بخلاف ذلك (٥).

العاشر: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: إن الله لا يقع عليه

(١) كا: ج ١ ص ١٠٠.

(٢) كا: ج ١ ص ١٠٤.

(٣) طه: ٨ ٤.

(٤) كا: ج ١ ص ١١٠.

(٥) كا ج ١ ص ١١٥.

الحدوث ولا يحول من حال إلى حال (١)
الحادي عشر: ما رواه عن أبي إبراهيم في حديث قال: وأما قول من الواصفين
من أنه ينزل تبارك وتعالى فإنما يقول ذلك من ينسبه إلى نقص أو زيادة فاحذروا في
صفاته من أن تقفوا له على حد تحدونه به من نقص أو زيادة أو تحريك أو تحرك أو
زوال

أو استنزال أو نهوض أو قعود فإن الله جل وعز عن صفة الواصفين (٢).
الثاني عشر: ما رواه عن الرضا عليه السلام في احتجاجاته على أبي قره أنه قال يا با قره
كيف تجترئ أن تصف ربك بالتغيير من حال إلى حال وأنه يجري عليه ما يجري
على المخلوقين سبحانه وتعالى لم يزل مع الزائلين ولم يتغير مع المتغيرين ولم يتبدل
مع المتبدلين (٣).

الفصل الرابع

في بعض ما روي عن أهل العصمة عليهم السلام من الحكم ببطلان اعتقاد الحلول
والاتحاد مع الإشارة إلى ما يصلح للاستدلال على فساده ونذكر من ذلك اثنا عشر
حديثاً:

الأول: ما رواه الكليني عن أبي الحسن عليه السلام في جملة حديث قال: لو كان
كما يقوله المشبهة لم يعرف الخالق عن المخلوق ولا المنشئ من المنشأ لكنه المنشئ
فرق بين من جسمه وصوره وأنشأه إذ كان لا يشبهه شيء ولا يشبهه هو شيئاً إلى أن قال
وأما الباطن من أسماء الله فليس على معنى الاستبطان للأشياء بأن يغور فيها ولكن ذلك
منه على معنى استبطانه للأشياء علماً وحفظاً وتديراً كقول القائل بطنته أي خبرته و
علمت مكتوم أمره (سره - خ) والباطن منا: الغائب في الشيء المستتر فقد جمعنا الاسم

(١) كا: ج ١ ص ١١٦.

(٢) كا: ج ١ ص ١٢٥.

(٣) كا: ج ١ ص ١٣٢.

واختلف المعنى (١).
الثاني: ما رواه أيضا عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن الله خلقه وخلقه وخلو منه
وكل ما وقع عليه اسم فهو مخلوق ما خلا الله عز وجل (٢).
الثالث: ما رواه أيضا عنه عليه السلام مثله وزاد فيه والله خالق كل شيء (٣).
الرابع: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن (قل هو الله أحد) فقال:
نسبة الله إلى خلقه أحدا صمدا أزليا أبديا صمديا لا ظل له يمسكه وهو يمسك الأشياء
بأظلتها عارف بالمجهول معروف عند كل جاهل فردانيا لا خلقه فيه ولا هو في خلقه
غير محسوس ولا محسوس لا تدركه الأبصار، علا فقرب ودنا فبعد لا تحويه أرضه ولا
تقله

سماواته (٤)
الخامس: ما رواه أيضا عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام في احتجاجه
على بعض الزنادقة أن الزنديق قال له أفله رضا وسخط؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام:
نعم ولكن
ليس ذلك على ما يوجد من المخلوقين وذلك أن الرضا حال تدخل عليه فتغيره (فتنقله
خ م) من حال إلى حال لأن المخلوق أجوف معتمل مركب للأشياء فيه مدخل
وخالقنا لا مدخل للأشياء فيه لأنه واحد وأحادي الذات وأحادي المعنى فرضاه ثوابه
وسخطه عقابه من غير شيء يتداخله فيهيجه وينقله من حال إلى حال لأن ذلك من صفة
المخلوقين العاجزين المحتاجين (٥).
السادس: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: من زعم أن الله من شيء أو في شيء أو
على شيء فقد كفر قلت فسر له لي قال: أعني بالحواية من الشيء له أو يمسك له
أو من شيء سبقه (٦).

-
- (١) كا: ج ١ ص ١٢٢ و ١١٩.
(٢) كا: ج ١ ص ٨٢ - ٨٣.
(٣) كا: ج ١ ص ٨٢ - ٨٣.
(٤) كا: ج ١ ص ٩١.
(٥) كا: ج ١ ص ١١٠.
(٦) الوافي: ج ١ ص ٩٠.

أقول: هذا كما ترى صريح في كفر من اعتقد الحلول.
السابع: ما رواه عليه السلام في رواية أخرى قال: من زعم أن الله من شيء فقد جعله محدثا ومن زعم أنه في شيء فقد جعله محصورا ومن زعم أنه على شيء فقد جعله محمولا (١).

الثامن: ما رواه أيضا عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله تعالى (ونفخت فيه من روحي) كيف هذا النفخ؟ قال: إن الروح متحرك كالريح وإنما

سمي روحا لأنه اشتق اسمه من الريح وإنما أخرجه على لفظ الريح (٢) لأن الأرواح مجانسة للريح وإنما إضافة إلى اسمه (نفسه - خ) لأنه اصطفاه على سائر الأرواح كما قال لبيت من البيوت بيتي ولرسول من الرسل خليلي وأشباه ذلك وكل ذلك مخلوق مصنوع محدث مربوب مدبر (٣).

التاسع: ما رواه أيضا من جملة خطبة لأمير المؤمنين عليه السلام قال: الحمد لله الواحد الأحد المتفرد الذي لا من شيء كان ولا من شيء خلق ما كان قدرة (٤) بان بها من الأشياء وبانت الأشياء منه إلى أن قال وحد الأشياء كلها عند خلقه إبانة لها من شبهة وإبانة له من شبهها لم يحلل فيها فيقال هو فيها كائن ولم ينأ عنها فيقال هو هو منها باين لكنه سبحانه أحاط بها علمه وأتقنها صنعه وأحاط بها حفظه (وأحصاها حفظه - خ م) لم تعذب عنه خفيات غيوب الهواء ولا غوامض مكنون ظلم الدجى ولا ما في السماوات العلى إلى الأرضين السفلى لكل شيء منها حافظ ورقيب وكل شيء منها بشئ محيط والمحيط بما أحاط منها، الواحد الأحد الصمد الذي لا تغيره صروف الزمان ولا يتكأده صنع شيء كان (٥).

(١) الوافي: ج ١ ص ٩٠.

(٢) نسخة المصدر: عن لفظة الريح.

(٣) كا: ج ١ ص ١٣٣.

(٤) قوله: (قدرة) أي له قدرة أو هو عين القدرة (ات).

(٥) كا: ج ١ ص ١٣٤.

العاشر: ما رواه أيضا عنه عليه السلام وقد سئل هل رأيت ربك فقال كلاما طويلا من جملته لم تره العيون بمشاهدة الأبصار ولكن رأته القلوب بحقايق الإيمان قبل كل شيء ولا يقال شيء قبله وبعد كل شيء ولا يقال له بعد، في الأشياء كلها غير متمازج

بها، ولا بأين منها ظاهر لا بتأويل المباشرة متجل لا باستهلال رؤية، نأى لا بمسافة قريب لا بمدانة، لا تحويه الأماكن ولا تضمنه الأوقات (١).

الحادي عشر: ما رواه أيضا عنه عليه السلام أنه قال في جملة خطبة له الدال على وجوده

بخلقه وبحدوث خلقه على أزله وباشتباههم على أن لا شبه له لا تشمله المشاعر ولا تحجبه

الحجب، الشاهد لا بمماسة والباطن لا باجتنان والظاهر البائن لا بتراخي مسافة، فمن وصف الله فقد حده ومن حده فقد عده ومن قال أين فقد غياه ومن قال علام فقد أحلى

منه ومن قال فيم فقد ضمنه (٢).

الثاني عشر: ما رواه أيضا عنه عليه السلام كلام يقول فيه لم يتقدمه زمان ولا يتعاوره زيادة ولا نقصان ولا يوصف بأين ولا بم ولا بمكان الذي نأى من الخلق فلا شيء كمثل المتعالي على الخلق لا يتباعد ولا ملازمة منه لهم، والمشاهد لجميع الأماكن بلا انتقال منه إليها لا تلمسه ولا تحسه حاسة (٣).

الفصل الخامس

فيما يترتب على هذا الاعتقاد الفاسد والمذهب الباطل من المفاسد الشنيعة واللوازم الفظيعة الدال بطلانها على بطلان ملزوماتها كما تقرر وقد ذكرنا بعض ذلك ونذكر منه هنا اثني عشر.

الأول: دعوى كثير منهم بل أكثرهم الربوبية وقد وقع من جماعة من رؤسائهم

(١) كا: ج ١ ص ١٣٨.

(٢) كا: ج ١ ص ١٣٩.

(٣) كا: ج ١ ص ١٤١ - ١٤٢.

مثل الحسين بن منصور الحلاج كما مضى ويأتي إن شاء الله تعالى ومثل أبي يزيد البسطامي القائل ليس في جبتي سوى الله، والقايل سبحانه سبحاني ما أعظم شأنه وقد تقدم من عبارات العلماء ويأتي في مطاعن الصوفية ما فيه كفاية إن شاء الله تعالى وقد

تقدم في أحاديث الباب الثاني ما يدل على عدم جواز تأويل أقوالهم. الثاني: دعوى أكثرهم الكشف والعلم بالمغيبات ومضاهاة أهل العصمة بل يدعون زيادة عن تلك الرتبة ويأتي إن شاء الله بيانه وإبطاله. الثالث: دعواهم سقوط التكليف عند ذلك ويأتي تحقيق ذلك إن شاء الله تعالى وإبطاله.

الرابع: اتحاد الخالق والمخلوق والعابد والمعبود والفاعل والفعل أو المفعول وكل ذلك مما لا تقبله العقول. الخامس: عدم وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بل عدم جوازهما لأنه يحتمل في كل شخص أن يكون قد عرف الله واتحد به فلا يجوز أمره ونهيه والاعتراض عليه.

السادس: عدم وجوب الجهاد كذلك وخصوصا مع من يظهر التوحيد. السابع: بطلان النبوة والإمامة لأن احتمال الحلول والاتحاد بهم راجح بل متعين لأنهم أعرف العارفين ومن الضروريات استحالة اجتماع النبوة والإمامة والربوبية.

الثامن: عدم جواز لعن أحد ولو تظاهر بكل معصية لاحتمال الاتحاد فيسقط عنه التكليف مع كثرة وقوع اللعن في الكتاب والسنة عموما وخصوصا. التاسع: إمكان صدور القبائح والشر والظلم والكفر من الله، تعالى عن ذلك علوا كبيرا لأن العارف لا يصل إلى حد العصمة ولا اشترطوها في الاتحاد. العاشر: عدم إمكان إقامة الحد على أحد واستحالة الحكم بالفسق على أحد الاحتمال المذكور.

الحادي عشر: فرض طاعة العارف على كل أحد حتى النبي والإمام أو عدم فرض طاعتها على أحد من العارفين.
الثاني عشر: كون الربوبية أمراً كسبياً يمكن تحصيله كما أن المعرفة كذلك أو كمالها وجميع اللوازم باطلة ضرورة فكذا الملزوم.
الفصل السادس

قد عرفت مما سبق وغيره أن اعتقاد الصوفية في هذا الباب يستلزم القول بالجسم والصورة والتشبيه والجبر وما هو أعظم منه فجميع ما دل على بطلان هذه الاعتقادات الفاسدة صالح للرد عليهم هنا ونحن نكتفي بالإشارة إلى ذلك لظهوره واستلزم نقل بعضه الإطالة والخروج عن موضوع الرسالة.
الفصل السابع

قد عرفت فيما سبق من كلام العلماء في الرد عليهم والإنكار لمذهبهم والإجماع على فساده والاتفاق على بطلانه بالوجوه العقلية والنقلية ما فيه كفاية ويأتي زيادة تحقيق لذلك إن شاء الله تعالى.
الفصل الثامن

في وجوب تأويل ما ظاهره الحلول والاتحاد وقد ظهر مما تقدم أنه متعين ونشير ههنا إلى موجبات ذلك وهي اثنا عشر.
الأول: مخالفته للدليل العقلي القطعي كما مر.
الثاني: مخالفته للقرآن الكريم كما عرفت.
الثالث: مخالفته للسنة النبوية كما تقدم.
الرابع: مخالفته لكلام الأئمة عليهم السلام كما سبق.

الخامس: مخالفته للإجماع كما قد تقرر.
السادس: استلزامه للمفاسد الكلية كما ذكر.
السابع: استلزامه لاجتماع النقيضين في عدة صور كما قد ظهر.
الثامن: قلته بالنسبة إلى كثرة مخالفه من الأدلة السابقة كما بيناه.
التاسع: ضعفه بالنسبة إلى قوتها سنداً ودلالة كما هو واضح.
العاشر: موافقته لقواعد جمع من العامة ومباينته لاعتقاد الفرقة الناجية.
الحادي عشر: استحالة حمل تلك الألفاظ على حقايقها واستلزامه حمل الأقل
على الحقيقة والأكثر على المجاز.

الثاني عشر: قبوله للتأويل وعدم قبول معارضاته له بوجه إذ من جملتها
الأدلة العقلية والصريح من النقلية والله أعلم.

إذا عرفت ذلك فاعلم أن من نظر في كتب الصوفية أو عاشرهم معاشرة تامة
يعلم أن كلامهم دال على اعتقاد الحلول والاتحاد ووحدة الوجود وبعضهم الآن
يتعجبون من علماء الشرع حيث يأولون الحديث ولا يأولون كلام الصوفية وهذا
ونحوه ناش من عدم الاطلاع على قوانين الشرع فإن التأويل إنما يكون فيما علم
وتقرر من الشرع خلافه واستحالة إرادة ظاهره لقوة معارضه وكلام الصوفية ليس
بمنزلة كلام المعصوم فباعتبار قواعد الشريعة يجب حمله على ظاهره والحكم على
قائله بما يقتضيه من فسق وكفر كما في كل كلام، وإقرار بإيمان أو كفر وارتداد
ولا يلتفت إلى ما يدعونه من تأويله:

وقد عرفت في الحديث الرابع من الباب الثاني ما يدل على عدم جواز تأويل كلام
الصوفية وقد نقل عن جمع منهم أنهم إذا قرأوا (إياك نعبد وإياك نستعين) يحضرون
بيهم وأستاذهم الذي يأخذون عنه وكيف يمكن تأويل مثله ومثل قول محيي الدين
بن عربي أنه رأى أبا بكر على العرش فوق الأنبياء كلهم (٢) فكيف يأوله الإمامي

(١) راجع الجزء الأول ص ٤٤ من خطبة الكتاب ط ١٣٩٢ هـ وهذا نص عبارته
في خطبة الفتوحات الملكية. ولما شهدته صلى الله عليه وسلم في ذلك العالم سيدا معصوم المقاصد
محفوظ المشاهد منصورا مؤيدا وجميع الرسل بين يديه مصطفون وأمتة التي هي خير أمة
عليه الملتفون وملائكة التسخير من حول عرش مقامه حافون والملائكة المولدة من الأعمال
بين يديه صافون والصديق على يمينه الأنفس والفاروق على يساره الأقدس الخ.

وأبي مخالف يقول به ليحمل على التقية وأي ضرورة إليه وكذا ما تقدم عن أبي يزيد البسطامي وما يأتي عن الغزالي وغيره إن شاء الله.

الفصل التاسع

في الإشارة إلى وجوه التأويل إجمالاً وهو سهل على من مارس التراكيب العربية لكثرة المجازات والاستعارات والكنائيات والمبالغات فيها ومن عجز عن ذلك فيكفيه وجه آخر إجمالي وهو أن يعلم أن هذه الشبهات مصادقة لليقين وكل ما كان كذلك فهو باطل أوله تأويل وتوجيه وقد حقق استقامة هذا الدليل في محل آخر وقد ذكرناه لكثرة الاحتياج إليه عند الشبهات لمن عجز عن حلها فأوردناه احتياطاً واستظهاراً وإلا ففرض العجز هنا بعيد جداً بل محال بعد ما سبق ويأتي إن شاء الله تعالى.

الفصل العاشر

فيما روي عن أهل العصمة عليهم السلام في تأويل ما ظاهره الحلول والاتحاد والذي روى عنهم عليهم السلام في تأويل تلك الألفاظ اليسيرة كثيراً أذكر بعضه ليعلم أنهم قد بينوا

ذلك تعريضا وتلويحا وتصريحا إثباتا واستدلالاتاً وتأويلاً للمعارض وكذلك قد أولوا كل ما ظاهره إطلاق التغير من حال إلى حال على الله سبحانه وقد تقدم جملة من ذلك ونذكر هنا اثني عشر.

الأول: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى (فلما آسفونا

انتقمنا منهم) (١) فقال: إن الله لا يأسف كأسفنا ولكنه خلق أولياء لنفسه يأسفون ويرضون وهم مخلوقون مربوبون فجعل رضاهم رضا نفسه وسخطهم سخط نفسه لأنه جعلهم الدعاة إليه والأدلاء عليه فلذلك صاروا كذلك وليس أن ذلك يصل إلى الله كما يصل إلى خلقه ولكن هذا معنى ما قال: من ذلك وقد قال من أهان لي وليا بارزني بالمحاربة ودعاني إليها.

وقال: (من يطع الرسول فقد أطاع الله) (٢) وقال: (إن الذين يباعدونك إنما يباعدون الله يد الله فوق أيديهم) (٣) فكل ذلك على ما ذكرت لك وهكذا الرضا والغضب وغيرهما من سائر الأشياء مما يشاكل ذلك ولو كان يصل إلى الله الأسف والضجر وهو الذي خلقهما وأنشأهما لجاز أن يقال إن الخالق يبيد يوما ما لأنه إذا دخله الغضب والضجر دخله التغيير وإذا دخله التغيير لم تؤمن عليه الإبادة ثم لم يعرف المكون من المكون ولا القادر من المقدور عليه ولا الخالق من المخلوق تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (٤)

الثاني: ما رواه أيضا عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل: (وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) فقال: إن الله وتعالى أعظم وأعز وأجل وأمنع من أن يظلم ولكنه خلطنا بنفسه فجعل ظلمنا ظلمه وولايتنا ولايته حيث يقول: (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) يعني الأئمة عليهم السلام وقال: (وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون) (٥).
أقول: لا ريب أن قوله: خلطنا بنفسه مجاز على وجه المساواة في الحكم تشريفا وإكراما.

الثالث: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الروح التي في آدم في

(١) الزخرف: ٥٥.

(٢) النساء: ٧٩.

(٣) الفتح: ١٠.

(٤) كا: ج ١ ص ١٤٥.

(٥) كا: ج ١ ص ١٤٦.

قوله تعالى (فإذا سويته ونفخت فيه من روحي) (١) قال: هذه روح مخلوقة والروح التي في عيسى مخلوقة (٢).

الرابع: ما رواه أيضا عنه عليه السلام أنه سئل عن قوله تعالى (وروح منه) قال: هي روح مخلوقة خلقها الله في آدم وعيسى عليه السلام (٣)

الخامس: ما رواه أيضا عنه عليه السلام أنه سئل عن قوله تعالى (ونفخت فيه من روحي) قال: إنما إضافة إلى نفسه لأنه اصطفاه على سائر الأرواح كما قال لبيت من البيوت بيتي ولرسول من الرسل خليلي وأشباه ذلك وكل ذلك مخلوق مصنوع مريب محدث مدبر (٤).

السادس: ما رواه أيضا عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: ذكر عنده قوم يزعمون أن الله ينزل إلى السماء الدنيا فقال إن الله لا ينزل ولا يحتاج إلى النزول إنما منظره في القرب والبعد سواء لم يبعد منه قريب ولم يقرب منه بعيد ولم يحتاج إلى شيء بل يحتاج إليه وهو ذو الطول لا إله إلا هو العزيز الحكيم وأما قول الواصفين أنه ينزل تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا فإنما يقول ذلك من ينسبه إلى نقص أو زيادة وكل محرك ومحتاج إلى من يحركه (الحديث) (٥).

السابع: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: لا أقول إنه قائم فأزيله عن مكانه ولا أحده بمكان يكون فيه ولا أحده أن يتحرك في شيء من الأركان والجوارح ولا أحده بلفظ شق فم ولكن كما قال الله تبارك وتعالى: (كن فيكون) بمشيئته من غير تردد في نفس (الحديث) (٦).

الثامن: ما رواه عن الرضا عليه السلام أنه سئل عن الحديث الذي يروونه أن الله

(١) الحجر: ٢٩.

(٢) ٤٠ كا: ج ١ ص ١٣٣.

(٣) كا: ج ١ ص ١٣٣.

(٤) كا: ص ١٣٤.

(٥) كا: ج ١ ص ١٢٥.

(٦) كا: ج ١ ص ١٢٥.

ينزل في كل ليلة جمعة إلى السماء الدنيا فقال عليه السلام: لعن الله المحرفين للكلم
عن مواضعه
والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك إنما قال إن الله ينزل ملكا إلى
السماء الدنيا
(الحديث) (١).

التاسع: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى (ما يكون من
نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم) الآية فقال: هو واحد أحدي الذات باين من خلقه وبذلك
وصف نفسه وهو بكل شئ محيط بالإشراف والإحاطة والقدرة ولا يعزب عنه مثقال
ذرة في السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر والعلم لا بالذات
لأن الأماكن محدودة تحويها حدود أربعة فإذا كان بالذات لزمها الحواية (٢).
العاشر: ما رواه عن هشام بن الحكم أن الديصاني سأله عن قوله تعالى:
(وهو الذي في السماء إله) (٣) وزعم أنها تدل على قوله، فسأل عنها أبا عبد الله عليه
السلام

فقال: هذا كلام زنديق خبيث إذا رجعت إليه قل له ما اسمك بالكوفة؟ فإنه يقول لك
فلان فقل له ما اسمك بالبصرة؟ فإنه يقول لك فلان فقل له كذلك الله ربنا في السماء
إله وفي الأرض إله وفي البحار إله وفي القفار إله وفي كل مكان إله قال: فأتيت
الديصاني

فأخبرته فقال هذه نقلتها الإبل من الحجاز (٤).

الحادي عشر: ما رواه أيضا عن محمد بن مسلم أنه سأل أبا جعفر عليه السلام عما
يروون

أن الله خلق آدم على صورته فقال: هي صورة محدثة مخلوقة اصطفها الله واختارها
على سائر الصور المختلفة فأضافها إلى نفسه كما أضاف الكعبة إلى نفسه والروح إلى
نفسه فقال: بيتي ونفخت فيه من روعي (٥).

الثاني عشر: ما رواه الصدوق وقال بإسناده عن الرضا عليه السلام في تأويل هذا الخبر
قال: إنهم تركوا صدره أن رسول الله صلى الله عليه وآله مر برجل يشتم رجلا ويقول
لعنك الله

(١) التوحيد: ص ١٧٦ ط الغفاري.

(٢) التوحيد: ص ١٣١ والبحار ج ٣ ص ٣٢٢.

(٣) الزخرف: ٨٤

(٤) التوحيد. ص ١٣٣

(٥) التوحيد ١٠٣.

ولعن من يشبهك فقال لا تقل هذا لأخيك فإن الله خلق آدم على صورته (١).
أقول: وتقدم من تأويلات هذه الألفاظ ويأتي بعض ذلك إن شاء الله تعالى.

الفصل الحادي عشر

في توجيه الحديث الذي تمسك به بعضهم من قوله عليه السلام (من عرف نفسه فقد عرف ربه) (٢).

أقول: لا يخفى أن هذا غير صريح في دعواهم ولا ظاهره ذلك ولا إشعار له بحلول ولا اتحاد ألا ترى أن قولنا: من عرف زيدا عرف أخاه ومن عرف الوزير عرف السلطان ومن عرف الدليل عرف المدلول لا يدل على الاتحاد بل على المغايرة لكن بعضهم الآن تعلق به وقد ذكر له بعض العلماء توجيهات وخطر ببالي وجوه آخر فلنذكر الجميع وهي اثنا عشر.

الأول: إنه لما حركت النفس البدن والروح الجسد لزم من معرفة ذلك معرفة أن للعالم مدبرا وللكون محركا فمعرفة النفس دليل على معرفة الرب.
الثاني: إن من عرف أن نفسه واحدة وإنها لو كانت اثنتين لأمكن التعارض والممانعة عرف أن الرب واحد والمدبر للعالم أحد فرد لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا (٣).

الثالث: إن من عرف أن النفس تحرك الجسد بإرادتها علم أنه لا بد للعالم من محرك مختار للقطع بوجود كمال الخالق أو استحالة النقص والعجز عليه فضلا عن العدم.

الرابع: إن من عرف أنه لا يخفى على النفس شئ من أحوال الجسد وحرركاته

(١) التوحيد: ص ١٥٢ - ١٥٣.

(٢) مصابيح الأنوار في حل مشكلات الأخيار ج ١ ص ٢٠٤.

(٣) الأنبياء: ٢٢.

علم أنه لا يعزب عن البارئ مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء لامتناع علم المخلوق وجهل الخالق.

الخامس: إن من عرف أن النفس ليست إلى شيء من الجسد أقرب منها إلى شيء بحسب العلم والاطلاع علم أن الله بالنسبة إلى المخلوقات كذلك بذاك المعنى.

السادس: إن من عرف أن النفس موجودة قبل البدن باقية بعده عرف أن ربه كان موجودا قبل العالم ويبقى بعده لم يزل ولا يزال.

السابع: من عرف أن نفسه لا يدرك كنه ذاتها ولا حقيقة كفيئتها عرف أن ربه تعالى كذلك بطريق أولى فكأنه علق محالا على محال.

الثامن: من عرف أن نفسه لا يعرف لها مكان ولا يعلم لها أينية عرف أن ربه منزه عن المكان والأينية بالأولية.

التاسع: إن من عرف نفسه لا تحس ولا تجس ولا تدرك إلا بالعقل عرف أن ربه سبحانه منزه عن ذلك كذلك.

العاشر: إن من عرف أن نفسه لا تدرك بالبصر ولا تمثل بالصور عرف أن ربه سبحانه لا تدركه الأبصار ولا تمثله الأفكار.

الحادي عشر: إن من عرف نفسه بصفات النقص عرف ربه بصفات الكمال لاستحالة تساوي الخالق والمخلوق ووجوب كمال الخلائق.

الثاني عشر: إن من عرف نفسه أنها أمارة بالسوء عصاها وجاهدها واشتغل بالعبادة والعمل الصالح فانتفع بمعرفة ربه أي عرف ربه معرفة صحيحة ومن لم يعرف نفسه بهذه المعرفة ولم يعمل بمقتضاها فكأنه لم يعرف ربه وهذا وجملة مما سبق خطر بالخاطر الكليل الفاتر.

الفصل الثاني عشر

في تأويل ما تعلقوا به من الحديث القدسي وما تقرب إلي عبدي بشئ أحب إلي مما افترضت عليه وإنه ليقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به ويده الذي يبطش بها إن دعاني أجبته وإن سألتني أعطيته (١).

أقول: هذا لا يمكن حملة على ما يدعون من الحلول والاتحاد لاستحالة الدعاء والسؤال ح وسقوط التكليف وامتناع الإجابة وكون غير العارف حتى الكافر أحسن حالا منه لإمكان الإجابة وله معان صحيحة يعرفها كل من مارس حقايق الكلام ومجازاتها التي ورد بها القرآن بل كل من عرف متعارفات الكلام العربي ولنذكر مما يحتمله من المعاني وجوها.

الأول: ما ذكره بعض المعاصرين أن العبد إذا فعل ذلك أدركه الله بلطفه وعنايته بحيث لا ينظر إلى غير ما يرضى الله ولا يسمع ولا ينطق ولا يبطش على غير ما فيه رضاه كما تقول أنا يدك وظهرك وحسامك ونحو ذلك وهذا معنى ظاهر شائع. الثاني: أن يكون المعنى من فعل ذلك أحببته فكنت ناصره ومؤيده ومعينه ومسدده كسمعه وبصره ولسانه ويده وهذا أيضا معنى صحيح قريب ويناسبه المثال السابق.

الثالث: أن يكون المعنى فإذا أحببته أحببني وأطاعني فكنت عنده بمنزلة سمعه وبصره ولسانه ويده في العزة والاحترام والإجلال والإكرام.

قال الرضي:

وإن لم تكن عندي كسمعي وناظري
فلا نظرت عيني ولا سمعت أذني

(١) الوسائل: ج ١ ص ٢٣١ باب تأكد استحباب النوافل.

الرابع: أن يراد أنه إذا تقرب إلي بالنوافل أحببته ووفقته فصار لا يستعين بسمعه ولا بصره ولا لسانه ولا يده بل يستعين بي ويعول علي ويرجع في أموره إلي كما أن من دهمه أمر استعان بقوته وأعضائه على دفعه وفي قوله: إن دعاني أحبته الخ ما يدل على ذلك.

الخامس: أن يكون المراد كنت عنده بمنزلة سمعه وبصره ولسانه ويده في القرب منه والحضور لديه بالمعنى المجازي لا الحقيقي بمعنى العلم والإحاطة ومزيد التوجه والعناية وزيادة الرأفة والرحمة والله أعلم.

الباب الرابع
في إبطال الكشف الذي بدعوته وعدم حجيته ويدل على ذلك وجوه اثنا عشر.

الأول: عدم ظهور دليل قطعي على حصوله ولا وجوب تحصيله ولا مشروعيته فضلا عن حجيته فكيف يجوز لنا الجزم بذلك من غير دليل (قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين) بل يمكن أن يقال بعدم وجود دليل ظني أيضا وعلى تقدير أن يأتوا بشبهة تفيد الظن (فإن الظن لا يغني من الحق شيئا) وكيف يجتري عاقل فضلا عن مسلم أن يثبت بمجرد الظن عبادة ويحكم بمشروعيتها وإسقاطها لجميع العبادات الشرعية وكل ذلك تحكم صرف وتشريع محص لم يحصل العلم واليقين بشيء منه.

فإن قلت: الإخبار بوقوع الكشف والإخبار بالمغيبات من أهله وظهور الكرامات على أيديهم متواترة.

قلت: التواتر ممنوع: إن أردتم به الإخبار عن حصول الكشف المدعى للغزالي مثلا، وغير مفيد إن أردتم به الإخبار عن دعواه له فإنه لا يعلم صدقه وصحة دعواه إلا بالكشف وهو دوري وأيضا فإن التواتر لا يفيد العلم في غير المحسوسات كما تقرر، ولو ثبت تواتر أنه أخبر ببعض المغيبات فوافق المخبر به لا يدل على حصول الكشف له لاحتمال كونه عن تخمين أو فراسة وشبق العلم وبه تواطأ مرديه على اختراعه وكونه عن كهانة أو استخدام أو علم بالنجوم أو بالرمل أو وقوع الموافقة

اتفاقاً أو وقوعها مرة وقوع المخالفة أخرى ومع قيام الاحتمال يبطل الاستدلال فكيف مع قيام الاحتمالات الكثيرة على أن كل من نقله صوفي فهو مدع يحتاج إلى إثبات سلمنا لكن هل يدل وقوعه على مشروعيته فيلزم مشروعية الكهانة و السحر ونحوهما بطريق الأولوية وهل يدل على حجته فيلزم الاستغناء عن الأدلة الشرعية بالكلية وإذا كان كذلك فأى فضيلة له وأي مزية! وسوف ترى في مقام فضايح مشايخهم ما يدل على ما قلناه إن شاء الله.

الثاني: عدم إفادته على تقدير وقوعه لليقين ألا ترى أنه كثيراً ما ينكشف للإنسان أشياء ثم ينكشف له فسادها وكذا من يدعي الكشف أو يدعي له وذلك معلوم منهم قطعاً ولعل جميع ذلك من هذا القبيل وعلى تقدير إفادته للظن خاصة كيف يجوز الجزم به؟ والاعتماد عليه وقد ادعى جمع منهم أنهم يرون نور الوضوء وينكشف لهم فامتحناهم بأن يخبرونا عن حال جماعة محصورين وأي شخص منهم على وضوء وأي شخص منهم على غير وضوء فظهر عجزهم وافتضاحهم.

الثالث: إنه على تقدير صحته يلزم عدم جواز الخطأ على صاحبه وهو معنى العصمة فلزم القول بعصمة كل من ادعاهما أو حصلت له وعلى زعمهم أنه حاصل لأكثرهم والقول بأن تحصيل العصمة أمر ممكن كسبي واقع قول واضح الفساد ظاهر البطلان ومن المعلوم اختصاصها بأهلها وجواز الخطأ بل وقوعه من غيرهم وإذا جاز الخطأ على صاحب الكشف كما يجوز على غيره فكيف يجب تحصيله بالطرق المبتدعة المنهي عنها ويجب الاعتماد عليه واطراح الأدلة الشرعية المأمور بالعمل بها وهل ذلك كله إلا مجانبة للشرع وخروج عن الدين.

الرابع: استلزامه على تقدير صحته لعلم الغيب أو معرفة كثير من المغيبات بل يلزم كون صاحب الكشف أفضل وأعلى رتبة وأكثر علماً من جميع الأنبياء حتى أشرفهم وأفضلهم وأعلمهم محمد صلى الله عليه وآله فإنه يقول: ما أعلم ما وراء جداري هذا

إلا بوحى يوحى إلي فصرح بأنه لا يقدر على كسب العلم بشئ من الغائبات ولا

تحصيل الكشف بها ومعلوم أن الوحي ليس بكسبي و كان محتاجا إليه وهؤلاء الصوفية يدعون أنهم استغنوا بالكسب والرياضة والكشف عن الوحي وعن علوم الشرع قد ثبت أن الأئمة عليهم السلام ما كانوا يدعون علم الغيب بل كانوا ينكرون غاية

الانكار (١) على من نسب إليه حتى قال الصادق عليه السلام عجباً لمن زعم إنا نعلم الغيب

والله لقد أردت أن أضرب جاريتي فلانة فهربت فما علمت (٢) في أي بيت من بيوت الدار هي.

وكانوا مقرين بأن ما يخبرون به من بعض المغيبات وصل إليهم بطريق النقل عن الرسول صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عن الله فكيف يدعي أفضلية آحاد الصوفية

في العلم أو غيره على أهل العصمة ومعدن العلم ومهبط الوحي.

(١) تقية من الخصم كما هو لمن له إحاطة بالأخبار والآثار لكن يظهر من كلام المصنف رضوان الله عليه في الفوائد الطوسية بأن علمهم عليهم السلام بالغيب إرادي والتفاتي لا حضوري اتكالا ببعض الأخبار فهو خلاف ما حققه المحققون من علمائنا الأعلام فينبغي حمل الأخبار الواردة على التقية لأنها مخالفة لكثير من الآيات القرآنية والأحاديث المتواترة وتنافي مقام الإمامية وزعامة الكبرى الإلهية.

(٢) لعله عليه السلام قال ذلك تورية لئلا ينسب إلى الربوبية وأراد علما مستندا إلى الأسباب الظاهرة أو علما غير مستفاد مع أنه يحتمل أن يكون الله تعالى أخفى عليه ذلك في تلك الحال لنوع من المصلحة (آت).

وقال شيخنا الأنصاري، في مبحث البراءة اعتراضا بما قال الشيخ الحرفي محكي الفوائد الطوسية: مسألة مقدار معلومات الإمام عليه السلام من حيث العموم والخصوص وكيفية علمه بها من حيث توقفه على مشيتهم أو على التفاتهم إلى نفس الشيء، أو عدم توقفه على ذلك، فلا يكاد يظهر من الأخبار المختلفة في ذلك ما يطمئن به النفس، فالأولى وكول ذلك إليهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وقال العلامة الآشتياني، في حاشيته على الرسائل: في أن الأئمة عليهم السلام عالمون بما كان وما يكون وما هو كائن.

أما الشبهة الموضوعية فإنما يسئل عن حكمها الظاهري لا عنها من غير فرق بين أن يكون علم النبي والأئمة عليهم السلام بها على الوجه الذي ذكره الشيخ، بزعم أن علمهم الحضوري بجميع الموضوعات الخارجية من علم الغيب المختص بالباري تعالى وإن كان مقتضى الآية كونهم عالمين بالغيب أيضا من حيث كونهم من الراسخين في العلم يقينا أو على غيره من الوجوه التي أشار إليها في الكتاب وإن كان الحق وفاقا لمن له إحاطة بالأخبار الواردة في باب كيفية علمهم صلوات الله عليهم أجمعين وخلقهم كونهم عالمين بجميع ما كان وما يكون وما هو كائن ولا يعزب عنهم مثقال ذرة إلا اسم واحد من أسمائه الحسنى تعالى شأنه المختص علمه به تبارك وتعالى، سواء

قلنا بأن خلقتهم من نور ربهم أوجب ذلك لهم، أو مشية افاضية باريهم في حقهم أودعه فيهم ضرورة أن علم العالمين من أولي العزم من الرسل والملائكة المقربين فضلا عن دونهم في جميع العوالم ينتهي إليهم فإنه الصادر الأول والعقل الكامل المحض والإنسان التام التمام فلا غرو في علمهم بجميع ما يكون في تمام العوالم فضلا عما كان أو ما هو كائن كما هو مقتضى الأخبار الكثيرة المتواترة جدا. ولا ينافيه بعض الأخبار المقتضية لكون علمهم على غير الوجه المذكور لأن الحكمة قد تقتضي بيان المطلب على غير وجهه من جهة قصور المخاطب ونقصه أو من جهة أخرى من خوف ونحوه مع عدم كذبهم من جهة التورية ولولا مخافة الخروج عن وضع التعليقة بل عن الفن لفصلنا لك القول في ذلك وأسئل الله التوفيق لوضع رسالة مفردة في هذا الباب (انتهى).

الخامس: أنه يلزم من فرض صحة الكشف المذكور وما يدعونه لأهله من العلوم والكرامات بطلان كثير من معجزات الأنبياء والأئمة عليهم السلام وإمكان مضاهاتهم فيها

والإتيان بمثلها بل الشك في صحة دعواهم للنبوة والإمامة لأن تلك البراهين التي تثبت بها تلك الدعوى أمور ممكنة لآحاد الناس يمكن اكتسابها والوصول إليها على قول الصوفية بالجلوس في مكان منفرد أربعين يوماً أو أقل فمن أين يثبت اليقين

بصحة دعوى نبي أو إمام تجويز هذا الاحتيال؟! وبطلان اللازم ضروري فكذا
الملزوم وأي فساد في الدين أعظم من هذا الفساد وهل ضرر السحر والشعبذة والكهانة
ونحوها مما علم تحريمه شرعا إلا دون ضرر هذا الكشف فيلزم تحريمه بطريق
الأولوية قطعاً.

السادس: ظهور الاختلاف العظيم الفاحش فيما يخبر به أصحاب الكشف
كما هو ظاهر غني عن البيان وناهيك بأن صاحب كل مذهب منهم يدعي حصول
الكشف له ببطلان مذهب من خالفه كالغزالي فقد ذكر أنه لزم الرياضة والخلوة
وترك الدرس عشر سنين فأنكشف له ببطلان مذهب الإمامية وأفضلية أبي بكر على
علي عليه السلام بمراتب وكذلك تدعي الشيعة من الصوفية وكل فريق حتى الكفار من
الهند

وغيرهم فظهر أنه خيال وهمي لا حقيقة له أو مجرد دعوى لا أصل لها.
قال بعض أصحابنا: إني لأعجب ممن يدعي هذه المرتبة على اختلاف
مذاهبهم ظاهراً مع أن كلا منهم يدعي كشفاً يوافق مذهبه واعتقاده فالغزالي مع
دعواه الوصول إلى هذه المرتبة انكشف له فضل أبي بكر على علي عليه السلام بمراتب
كما

هو ظاهر لمن طالع أحياءه، وكما انكشف له عدم جواز سب يزيد لعنه الله فإنه
قال في كتاب إحياء العلوم: فإن قيل: هل يجوز لعن يزيد لكونه قاتلاً للحسين أو
أمر به (١) قلنا: لم يثبت أصلاً فلا يجوز أنه قتله أو أمر به فضلاً عن اللعنة فلا يجوز
نسبة كبيرة إلى مسلم من غير تحقيق إلى أن قال فإن قيل: فهل يجوز أن يقال قاتل
الحسين أو الأمر بقتله لعنه الله؟

قلنا: الصواب أن يقال قاتل الحسين إن مات قبل التوبة فعليه لعنة الله لأنه
يحتمل أن يموت بعد التوبة (انتهى) وذكر نحوه في الحجاج (٢) وأي ناصبي وصل
إلى

(١) الجز الثالث ص ١٢٥ طبع في دار المعرفة للبنان عند ذكر سرد آفات اللسان
قال: الآفة الثامن اللعن الخ.

(٢) ١٧ ولم يوجد في المطبوع عندنا ذكر الحجاج بل قال: ويقرب من اللعن الدعاء على
الإنسان بالشر حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان مثلاً لا صحح الله جسمه فإن ذلك مذموم.

هذه الغاية والمرتبة من النصب والعناد (انتهى). ويأتي إن شاء الله زيادة تحقيق لذلك. السابع: ظهور خلاف ما يخبر به هؤلاء كثير أو فساد ما يظهر منه من الكرامات والبراهين على ولايتهم كما هو مشاهد عيانا من أعيانهم ورؤسائهم فضلا عن أتباعهم ويأتي بعض ذلك إن شاء الله تعالى فظهر أن ما يدعون من الكشف باطل فاسد. الثامن: أن يطلب ممن يدعي هذا الكشف تحقيق مسألة واحدة من المشكلات المشهورة بين العلماء أو الإخبار عما بقي من غير شخص معين أو نحو ذلك فإنه يظهر عجزه وبطلان دعواه ضرورة ولا يمكنه تحقيق شيء من ذلك قطعاً فظهر عدم صحته وعدم ثبوت فائدة يعتد بها له.

التاسع: إن الضرورة قاضية ببطلانه شرعاً بمعنى عدم حجيته في الدين وعدم جواز التعويل عليه والالتفات إليه في شيء من أحكام الشرعية فما الفرق بينه وبين الخيالات الوهمية والأفكار الرديئة والوساوس الشيطانية والأحلام التي يراها النائم من غير رؤية ولا روية وأصحابها يعترفون بعدم حجيتها فلم يبق لها مزية ولا فائدة يعتد بها لو ثبت جوازها وقد تواترت الأحاديث بل تجاوزت حد التواتر في أنه لا يجوز أخذ العلم من غير النبي والإمام وأن الطريق منحصر فيهم عليهم السلام والأحاديث المشار إليها موجودة في كتاب العقل وكتاب الحجة وكتاب العلم وغيرها من أصول الكافي وغيره والمقام يضيق عن ذكر بعض ما أشرنا إليه.

العاشر: إن مثل هذا الكشف بل ما هو أقوى منه وأعظم حاصل للكفار والمجانين فأى فضيلة فيه وأى مزية لأهله به؟! فقد شاع وذاع عن كفار الهند وغيرهم أنه يحصل لهم مثله بل هم وأمثالهم الذين اخترعوا هذه الرياضيات ولم يرد بها الشرع وكثيراً ما تنكشف المجانين مثل ذلك كما شوهد منهم وسمع من إخباراتهم ببعض المغيبات مع المطابقة فأى فضيلة فيما يجامع الكفر والجنون! ولكن أكثرهم لا يشعرون هذا ولا يبعد كون الشياطين تظهر لهم أو الجن تكلمهم بعض ما يعرفونه فإنهم يجتمعون عند أصحاب التسخير والرياضيات ويتشكلون بأشكال بني آدم وقد

كانت الشياطين تدخل في أجواف الأصنام وتخبر أهلها من كل ما يسألون وهو أعظم مما يدعيه هؤلاء الصوفية فكيف يوثق بمثله وقد حكي عن رجل قريب من هذا الزمان إنه كان يظهر أشياء من هذا القبيل بل أوضح مما يدعيه هؤلاء ثم ظهر أنه كان له شيطان يخبره بذلك ويأتيه بالأخبار والكتابات والجوابات من مسيرة شهرين فصاعدا في يوم واحد وكان الرجل يسجد لذلك الشيطان حكي عنه ولده ذلك بعد موته ولا يبعد أن يحصل لهم خبط وتغير مزاج ولو تناول بعض الأدوية المغيرة توصلنا إلى ذلك.

الحادي عشر: إن هذا بزعمهم من أعظم المهمات الدينية بل هو غاية الغايات واللازم من ذلك ورود الأوامر الشرعية به ووصول إلينا بطريق العلم واليقين والأمر بأسبابه ومقدماته أو مشروعيتها فضلا من وجوبها والأمر فكيف كانت الأخبار والآثار خالية من ذلك؟! بل من هذا الاسم فعلم أنه لا أصل له شرعا.

الثاني عشر: إنه على قولهم يلزم منه سقوط التكليف واللازم باطل والملزوم مثله والملازمة واضحة لاعترافهم بها وادعائهم لها وبطلان اللازم يأتي إن شاء الله تعالى مع أنه غني عن البيان ضروري البطلان لا يحتاج إلى برهان والله المستعان.

الباب الخامس

في إبطال ما يعتقدونه من سقوط التكاليف الشرعية عند ذلك الكشف الذي يدعونه وهذا اعتقاد قد صرحوا به وصرح العلماء بنسبته إليهم وكثير منهم يظهرونه. وممن أورده العلامة في كتاب نهج الحق وكشف الصدق وسيأتي إن شاء الله تعالى عبارته وغيرها في بحث مطاعن مشايخهم ويدل على بطلان اعتقادهم المذكور اثنا عشر وجهًا:

الأول: عدم ظهور دليل قطعي على ذلك ولا ظني فكيف يجوز ترك الواجبات واستحلال المحرمات بغير دليل.

الثاني: قوله تعالى (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) (١) وعلى قولهم المعرفة كافية بل منافية للعبادة لا يجتمعان بزعمهم وذلك تصريح بمناقضة القرآن ومعارضة

الفرقان وحكم بغير ما أنزل الله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون). الثالث: الأوامر الكثيرة، الواردة في الكتاب والسنة كقوله تعالى (أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الله ورسوله واعبدوا ربكم وافعلوا الخير) (٢) (الذين هم على صلواتهم دائمون والذين هم على صلواتهم يحافظون) (٣) (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) (٤) أي الموت بدلالة أنه ما زال يعبد حتى في مرض الموت

(١) الذاريات: ٥٦.

(٢) المجادلة: ١٣.

(٣) المؤمنون: ٢.

(٤) الحجر: ٩٩.

والآيات في ذلك كثيرة دالة بالعموم تارة والإطلاق أخرى والتصريح ثابت بتعليق انقطاع التكليف بالموت ولم يثبت ما يعارض شيئاً من ذلك.

الرابع: الأحاديث الكثيرة المتواترة عنهم عليهم السلام وجوب التمسك بالشريعة واستمرارها إلى وقت الموت وإن حلال محمد حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة (١) والأحاديث المشار إليها على كثرتها صريحة على وجه العموم والخصوص لا يرتاب من نظر فيها.

الخامس: إجماع الشيعة الإمامية بل جميع أهل الإسلام ودخول المعصومين عليهم السلام في هذا الاجماع ظاهر واضح بما علم من مذهبهم وتواتر من أحاديثهم. السادس: قضاء الضرورة من المذهب بل من الدين ولا من غيرهم أنه من مذهب الرسول صلى الله عليه وآله.

السابع: إن هذه العبادات والتكاليف قد يثبت قطعاً ويقيناً فلا يجوز العدول عنه إلا بيقين مثله كما روي عنهم عليهم السلام من عدة طرق لا تنقض اليقين أبداً بالشك وإنما تنقضه

بيقين آخر كما هو موجود في التهذيب (٢) وغيره.

الثامن: إن هذا الاعتقاد القبيح الفاسد والمذهب الشنيع الباطل مبني على الكشف والوصول الذين ابتدعوها والحلول والاتحاد الذين ادعوهما وذلك ظاهر لكل من عرف طريقتهم وقد عرفت فساد الأصل فظهر لك فساد الفرع. التاسع: ما هو معلوم من حال النبي والأئمة عليهم السلام في مواظبتهم على جميع العبادات والطاعات في مدة أعمارهم حتى في فرض الموت فيلزم على قولهم عدم كونهم واصليين إلى مقام الكشف الذي يدعيه أكثر الصوفية وإلا لما وجب عليهم ذلك ولا جاز لهم كما يعتقد هؤلاء بل من ضروريات مذهب الإمامية إن الإمام والنبي

(١) ج ١ ص ٥٨.

(٢) التهذيب ج ١ ص ٨.

صلى الله عليه وآله كل منهما أفضل وأكمل من جميع الجن والإنس في العلم والمعرفة
بالله

ويعتقدون قبح تقديم المفضول على الفاضل فضلا عن الأفضل واللازم من ذلك عند
الصوفية المنتسبين إلى الإمامية أن يكون النبي والأئمة عليهم السلام دائما في غاية
الكشف

والوصول وتكون العبادات محرمة عليهم دائما وإلا لزم تفضيل بعض رعيتهم عليهم
في بعض الأوقات وهو محال ففرض كونهم أتوا بعبادة من العبادات كاف في بطلان
الكشف، وعدم سقوط التكليف وقول أمير المؤمنين عليه السلام لو كشف الغطاء ما
ازددت

يقينا (١) مع تمام اجتهاده في العبادات حتى قتل وهو مشغول بالصلاة دليل واضح على
ما قلناه وفيه كما ترى دلالة على امتناع الكشف لأن لو للامتناع بالإجماع.

العاشر: إنه قد ثبت بالضرورة إن دين محمد صلى الله عليه وآله ناسخ للأديان وإنه لا
نبي

بعده ولا شريعة بعد شريعته ولا ينسخها شيء واللازم من ذلك استمرارها بالنسبة إلى
كل مؤمن فمن ادعى رفع القلم عن أحد في دار التكليف فعليه البيان مع أن قوله
عليه السلام رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ وعن المريض حتى براء وعن
المجنون

حتى يفيق (٢) يدل على عدم رفع القلم عنهم بعد الغايات المذكورة.

الحادي عشر: التمسك باستصحاب حكم الشرع إلى أن يثبت ما يزيله وهذا
حجة عند الأصوليين والإخباريين معافى هذه الصورة كما حققه صاحب الفوائد
المدنية فانعقد الإجماع على العمل به قديما وحديثا.

الثاني عشر: أنه يلزم كون التكليف بغير المعرفة كله عبثا واللازم باطل فالملزوم
مثله بيان الملازمة إن العبادة قبل المعرفة ممتنعة فاسدة وبعدها إن حصل الإيمان
بما دون الوصول لزم زواله بالوصول وإن لم يحصل كانت العبادة فاسدة وزوال
الإيمان بالوصول لازم لهم لاستحالة اجتماع الضرورة والكشف في المعرفة فصار
التكليف كله بالمعرفة وحدها وذلك باطل بالضرورة والله أعلم.

(١) البحار: ج ٤٦ ص ١٣٤ - إحقاق الحق ج ٧ ص ٦٠٥.

(٢) الخصال ص ١٦٢.

فصل

في تأويل ما سألني عنه بعض الطلبة وذكر أنه وجدته في بعض الكتب مرويا
ولفظه: من عرف الحق لم يعبد الحق.

فكتبت في جوابه أقول: مثل هذا لا ضرورة بنا إلى تأويله وتوجيه الفكر إلى
توجيهه إذ لم يصلح له سند ولا ثبت في كتاب معتمد مع أن ظاهره مخالف لصريح
العقل وصحيح النقل بل يقتضي بطلان ضروريات الدين ويصادم الكتاب والسنة
وإجماع

المسلمين فيحتاج إلى إثباته أولا وصرفه عن ظاهره ثانيا ويقرب إلى الاعتبار أنه
من كلام بعض الصوفية القائلين بسقوط العبادات عمن وصل إلى مرتبة الكشف
والوصول وبعد تسليم كونه حديثا مرويا يجب اطراحه لما قلناه من عدم وجود سنده
وعدم قيام القرائن على صحته وعلى تقدير عدم إمكان اطراحه وثبوت صحة نقله
يجب تأويله ولو بوجه بعيد لضرورة الجميع بين الأدلة، وتأويله ممكن من وجوه
نذكر منها هنا اثني عشر:

الأول: أن تكون العبادة بمعنى الجحود والإنكار فإن أحد معانيها اللغوية
صرح به صاحب القاموس وغيره وذكروا أن الفعل منه كفرح وعليه حمل قوله تعالى
(قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين) (١) على بعض الوجوه فيكون المعنى
من عرف الحق معرفة صحيحة لم يجحده بعد معرفته ويكون فيه إشارة
إلى أن من أنكر الحق بعد معرفته به ظاهرا لا يكون ما تقدم منه معرفة كما يعزى إلى
السيد المرتضى من القول باستحالة تجدد الكفر بعد الإيمان الصحيح والمعرفة
اليقينية وإن من تجدد كفره علم أن إيمانه السابق في الظاهر كان نفاقا في الباطن وفي
أحاديث أصول الكافي ما يدل عليه.

الثاني: أن تكون العبادة بمعنى الجحود والإنكار كما مر وتكون جملة

(١) الزخرف - ٨١.

لم يعبد الحق خبريه بمعنى الإنشائية مرادا بها النهي كقوله عليه السلام: لا ضرر ولا ضرار

في وجه (١).

الثالث: أن يكون يعبد مشدد الباء من عبده أي ذلله ومنه طريق معبد إذ لم يثبت الضبط هذه اللفظة بالتخفيف أي من عرف الحق لم يذله ببذله لغير أهله أو بترك الثقة به ويكون المراد بالحق الثابت من حق يحق إذا ثبت ولا يكون اسما من أسمائه تعالى ويكون المراد بالمعرفة المعرفة الكاملة أو يراد بالنفي النهي كما مر. الرابع: أن يراد بالحق الثابت كما ذكر ويخص بغيره سبحانه حيث إن كنه ذاته لا تعرف وإنما تتعلق المعرفة بصفاته وأفعاله وأنبيائه وأوليائه وأوامره ولا يجوز عبادة شيء من ذلك فيصدق النفي على تقدير صحة المعرفة.

الخامس: أن يكون المراد من عرف الحق أي حق المعرفة وأقواها وأعلاها رتبة أعني المعرفة الحاصلة يوم القيامة وهنا لك تسقط التكاليف قطعاً فيخص بذلك لضرورة الجمع بينه وبين الضروريات.

السادس: أن يكون المراد من عرف الله حق المعرفة أي غاية ما يمكن منها في الدنيا لم يعبد حق العبادة فكيف من دونه في الرتبة والمعرفة فيجب الاعتراف بالتقصير في عبادته تعالى من كل أحد مع الجهد في العبادة وله شواهد من الأحاديث دالة على ذلك وهذا الوجه قريب ويؤيده ما هو معلوم أن كل من زادت معرفته بالله زادت عبادته كما يأتي إن شاء الله وهو يفهم من هذا الوجه وفيه ح رد على الصوفية في هذا المقام كما لا يخفى.

السابع: أن يكون المراد كل شخص ممن عرف الله لم يعبد حق العبادة فيبقى العام على عمومه ويدخل فيه العوام والخواص ولا يخفى أن هذا أقرب مما قبله لعدم احتياجه إلى ذلك التوجيه.

الثامن: أن يكون من اسم استفهام والاستفهام إنكارياً فيصير المعنى أي شخص

(١) أخرجه العلامة المجلسي في البحار راجع ج ٢ ص ٢٧٦.

عرف الحق ولم يعبد الحق ويكون الحق في الموضوعين اسما من أسمائه تعالى أي ولم يعبد مسمى هذا الاسم وحذف الواو هنا غير ضائر وإن كان إثباته أكثر وأوضح ونظيره في مثل هذا التركيب قول المتنبي:

أي يوم سررتني بوصول* لم ترعني ثلاثة بصدود (١)
وهذا الوجه قريب أيضا وقد ورد هذا المعنى في المناجاة والأدعية المأثورة عن الأئمة عليهم السلام وفيه إشارة إلى أن من ترك العبادة مع معرفته فهو خارج عن المعرفة

أو عن كمالها أو كأنه لم يعرف لعدم العمل بمقتضى المعرفة فوجود معرفته كالعدم لندوره أو سقوطه عن درجة الاعتبار للحكم بكفره وارتداده ومساواته من لا يعرف بل كونه أسوأ حالا منه كما لا يخفى وقد تقرر أن الاستفهام الإنكاري يقتضي نفي متعلقه

والكلام هنا مقيد ويجب رجوع النفي في مثله إلى القيد وحده وذلك يقتضي إثباته فإن نفي النفي إثبات.

التاسع: أن يكون من اسما موصولا عبارة عن الله سبحانه فإنه هو الذي عرف حقايق الأشياء كلها على ما هي عليه دون غيره فإن معرفته مشوبة بالجهل فيكون المعنى إن الذي عرف حقايق الأشياء كلها على ما هي عليه هو الخالق المعبود لا المخلوق العابد فلا يتصور كون شخص عابدا معبودا ففيه دلالة على بطلان عبادة غيره لغيره وإن كل عابد ليس بإله كعيسى وعزيز وعلي وغيرهم وفيه إطلاق العارف على الله وهو المذكور في نهج البلاغة من كلام أمير المؤمنين عليه السلام ولو تعذرت الحقيقة

لجاز المجاز على أن إطلاق عرف لا يستلزم إطلاق العارف.

العاشر: أن يكون من اسما موصولا مرادا به الله كما مر ويعبد مبني للمفعول يعني إن الله سبحانه لم يعبد أحد حق عبادته.

الحادي عشر: أن تكون من شرطية والحق من أسمائه تعالى ويعبد مبينا

(١) راجع ديوان: المتنبي ص ٢٠ صادر بيروت عنوان شعره: غريب كصالح في ثمود وقال في صباه.

للمفعول إذ لم يثبت ضبطه بالبناء للفاعل يعني إن من عرف الله سبحانه بأنه ربه لم يعبد

أي لم يعبد ذلك العارف أحد حقا أي عبادة بالحق لامتناع كونه ربا مربوبا وإلها مألوها فأل زائدة في الحق الثاني أو عوض عن المضاف إليه في نظائره فيكون حكما ببطلان قول الغلاة كما تقدم.

الثاني عشر: أن يكون المراد بالحق الواجب فإنه أحد معانيه ويعبد مشددا كما مر يعني إن من عرف الحق الواجب للمسلمين أو المؤمنين لم يدل ذلك الحق بتركه وعدم القيام به أو لم يدل صاحبه بإهانتته والتقصير في حقه على الاضمار أو على المجاز العقلي.

واعلم: أنه يحتمل احتمالات أخر وقد تقرر أنه مع قيام الاحتمال يسقط الاستدلال فكيف مع الاحتمالات الكثيرة التي أكثرها قريب مع معارضة الأدلة السابقة وعدم ثبوت كونه قول معصوم والله أعلم.

فصل:

إعلم أن الاعتبار والنقل دلا على أن العلم موجب للعمل وأن كل من ازداد علما بالله ومعرفة به لزم أن يزداد عبادة له وخوفا من نعمته ورجاء لرحمته كما أن كل من ازداد معرفة بشجاعة الشجاع ازداد خوفا منه وكل من ازداد علما بكرم الكريم ازداد رجاء له وذلك صريح في إبطال قول الصوفية في هذا الباب كما أشرنا إليه فيما مر ونذكر هنا من الأدلة السمعية اثني عشر:

الأول: قوله تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) (١) دلت على استلزام العلم للخشية وانحصارها في العالم وإن سببها وعلتها العلم لتعليق الحكم بها عليه فيلزم زيادتها بزيادته ومقتضاها القيام بالواجبات وترك المحرمات فكيف يسقط ذلك عن زاد علمه بالله كما يدعون.

(١) فاطر: ٢٨.

الثاني: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن هذه الآية قال: يعني بالعلماء من صدق قوله فعله ومن لم يصدق قوله فعله فليس بعالم (١). أقول: دلالة هذا على استلزام العلم للعمل واضحة فيلزم أن تزيد بزيادته ومنه العلم بالله فلا تكون زيادته مستلزما لترك العمل وهو المطلوب.

الثالث: ما رواه الكليني في آخر كتاب الإيمان والكفر عن الثقات عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قيل له: حديث يروي لنا عنك أنك قلت إذا عرفت فاعمل ما شئت

قال الرواي: قلت: وإن زنوا وإن سرقوا وإن شربوا الخمر فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون والله ما أنصفونا أن نكون أمرنا (أخذنا - خ م) بالعمل ووضع عنهم إنما قلت إذا عرفت فاعلم ما شئت من قليل الخير وكثيره فإنه يقبل منك (٢).

الرابع: ما رواه في كتاب العمل في حديث عيسى مع الحواريين أنه قال إن أحق الناس بالخدمة العالم (٣).

الخامس: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: العلم مقرون بالعمل فمن علم عمل ومن عمل علم والعلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل عنه (٤).

السادس: ما رواه عنه قال: العامل على غير بصيرة كالسائر على غير الطريق لا يزيده سرعة السير من الطريق إلا بعدا (٥).

أقول: هذا يدل على أن البصيرة شرط للعمل وعلى قولهم هو علة لسقوطه فلا يجتمعان.

السابع: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: لا يقبل الله عملا إلا بمعرفة ولا معرفة إلا بعمل فمن عرف دلته المعرفة على العمل ومن لم يعمل فلا معرفة له إلا إن الإيمان بعضه من

(١) كا: ج ١ ص ٣٦.

(٢) كا: ج ٢ ص ٤٦٤.

(٣) كا: ج ١ ص ٣٧.

(٤) كا: ج ١ ص ٤٤.

(٥) كا: ج ١ ص ٤٣.

بعض (١).

الثامن: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: يغفر للجاهل سبعون ذنبا قبل أن يغفر للعالم ذنبا واحد (٢) وعن عيسى عليه السلام قال: ويل لعلماء السوء كيف تلظي بهم النار (٣).

أقول: هذا يدل على أن العالم لم يحصل منه الذنب ويستحق العذاب وهو أعم من كامل العلم وناقصه أن تنزلنا وإلا فناقص العلم من قسم الجاهل وهو صريح في بطلان قول الصوفية.

التاسع: ما رواه أيضا عن النبي صلى الله عليه وآله قال من عرف الله وعظمه منع فاه من الكلام وبطنه من الطعام وعنا نفسه بالصيام والقيام (الحديث) (٤).
فإن قلت قوله: وبطنه من الطعام يشعر بالرياضة التي يدعونها.

قلت: له وجوه صحيحة فلا يتعين حمله على ذلك بل لا شك أن المراد به المنع الشرعي أي عن الحرام أو المكروه شرعا ولا يبعد أن يكون قوله وعنا نفسه بالصيام عطفا تفسيريا وعلى كل حال فدلالته على عدم سقوط العمل والعبادة بعد المعرفة بل كما لها ظاهرة والله أعلم.

العاشر: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: من عمل على غير علم كان ما يفسده أكثر مما يصلح (٥).

وعنه عليه السلام قال: الإيمان أن يطاع الله فلا يعصى (٦).
الحادي عشر: ما رواه أيضا عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قيل له من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله كان مؤمنا؟ قال: فأين فرائض الله؟ قال: وسمعته يقول لو كان الإيمان كلاما لم ينزل فيه صوم ولا صلاة ولا حلال ولا حرام قال وقلت

(١) كا: ج ١ ص ٤٤.

(٢) كا: ج ٢ ص ٤٧.

(٣) كا: ج ٢ ص ٤٧.

(٤) سفينة البحار ج ٢ ص ١٧٩.

(٥) كا: ج ١ ص ٤٤.

(٦) كا: ج ٢ ص ٣٣.

لأبي جعفر عليه السلام أن عندنا قوما يقولون إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله فهو مؤمن، قال: فلم يضربون الحدود ولم تقطع أيديهم؟ وما خلق الله خلقا أكرم عليه من المؤمن لأن الملائكة خدام المؤمنين وأن جوار الله للمؤمنين وأن الجنة للمؤمنين وأن الحور العين للمؤمنين ثم قال: فما بال من جحد الفرائض كان كافرا (١).
الثاني عشر: ما رواه أيضا عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول:
إن العمل الدائم القليل على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين (٢).

(١) كا: ج ٢ ص ٣٣.

(٢) كا: ج ١ ص ٥٧.

الباب السادس

في إبطال ما يفعلونه من الجلوس في الشتاء وما ابتدعوه من الرياضة وترك اللحم ونحوه يدل على ذلك اثنا عشر وجها:
الأول: عدم ظهور دليل قطعي على صحة ذلك ومشروعيته كما يدعون وقد مر تقريره.

الثاني: إنه تشريع ظاهر وابتداع واضح وإدخال في الدين لما ليس منه وكثير من الصوفية يعترف به والاعتبار والتتبع شاهدان بذلك ويأتي ما يدل على تحريم الابتداع إن شاء الله.

الثالث: قضاء الضرورة من المذهب بعدم شرعيته وذلك من أوضح ضروريات المذهب ولم يفعله أحد من الشيعة في زمن الأئمة عليهم السلام وأكثر الصوفية يعترفون به

ولا ينكرون إن هذه الطريقة مستحدثة فيما بين الشيعة وإنما كان يتعاطاها سابقا بعض العامة ولا شك أنه لو كان مشروطا أو عبادة لظهر له أثر كأمثاله من المهمات بل ما دونه

من الجزئيات كما مر بل يفهم من الأحاديث الواردة في دعائم الإسلام وأصول الشرايع وتعداد الواجبات والعبادات نفي ما عدا المذكورات وليس من جملتها هذه الرياضة بل في بعضها تصريح بحصر العبادات وهو دال على نفي ما اخترعه الصوفية وجعلوه كما مضى ويأتي.

الرابع: إجماع جميع الشيعة الإمامية على عدم مشروعيته ذلك وعدم جوازه

ولذلك لم ينقل أن أحد من متقدميهم ولا متأخريهم فعل ذلك إلى قريب من هذا الزمان بل صرحوا بإنكاره كما فعل الأئمة عليهم السلام فعلم دخول المعصومين عليهم السلام في هذا

الاجماع فيكيف يجوز الخروج عنه، والتتبع شاهد بأن هذه الرياضة من قاعدة أعداء الدين قديما وحديثا كالنصارى وكفار الهند وصوفية العامة ويأتي إن شاء الله ما يدل على عدم جواز مشاكلة أعداء الله وسلوك مسالكهم.

الخامس: تتبع طريقة النبي والأئمة عليهم السلام فإنه يظهر أنهم لم يكونوا يفعلونه بل كانوا ينكرونه غاية الإنكار كما يأتي إن شاء الله فكيف يجوز مخالفة طريقة أهل العصمة عليهم السلام؟!

السادس: إنهم يجعلونه مقدمة ووسيلة إلى الكشف وإلى سقوط التكاليف وقد عرفت بطلانها فما الظن بمقدمتهما.

فإن قلت: إنهم يجعلونه وسيلة إلى حصول صفاء القلب ورقته.

قلت: هو راجع إلى ما ذكرناه مع أنه لم يثبت رجحان ذلك شرعا مع ورود النهي فلو كان ذلك مطلوبا لذاته لجاز تحصيله بالمحرمات ولما ورد النهي عن هذه الرياضة وانحصار أسبابه فيها معلوم البطلان وقد ذكر فساد ذلك جماعة من علماء الشرع وذكروا أن العبادات الشرعية إذا واطب عليها المكلف أورثت صفاء الفكر والعقل وحصول المعارف الربانية وممن ذكر ذلك صاحب المدارك في أول كتاب الصوم.

السابع: الآيات الشريفة القرآنية مثل قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين، وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا) (١) وقوله تعالى (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) (٢) وقوله تعالى (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) (٣) إلى غير ذلك

(١) المائدة: ٨٧.

(٢) التحريم: ١.

(٣) الأعراف: ٣٢.

من الآيات ومعلوم أن التحريم على النفس بمعنى منعها وحرمانها داخل في مضمون هذه الآيات وما يأتي من الروايات ومفهوم منها وإن لم يعتقد صاحبها التحريم الشرعي.

الثامن: ما روي عنهم عليهم السلام في كثير من الأحاديث من الأمر بالاقتصاد في العبادة

والنهي عن الإفراط لما يحصل من ذلك من ملل النفس مع أنها عبادات معلومة المشروعية فما الظن بما نحن فيه، وقد عرفت حاله وحكمه والأحاديث المشار إليها متعددة مشهورة وفي أصول الكافي وغيرها مذكورة.

التاسع: ما روي عنهم عليهم السلام في استحباب طول الجلوس على المائدة وإجابة دعوة المؤمن وإطعام الطعام والأكل مع الإخوان، وما روي من أن ابن آدم أجوف لا بد له من الطعام (١) وغير ذلك مما هو مذكور في أحاديث الأئمة والأشربة من الكافي والمحاسن وغيرهما، ومنافاة ذلك لقاعدة الصوفية في هذا الباب ظاهرة، وأما ما ورد في ذم الأكل على الشبع وكثرة الأكل فلا إشعار له بالدلالة على مطلبهم بوجه إذ الإفراط والتفريط مذمومان وذلك خارج عن موضوع البحث.

العاشر: الأحاديث الشريفة المروية عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام الصريحة

في الرد عليهم هنا والإنكار لفعالهم وهو كثير أذكر بعضه.

فمن ذلك ما رواه الكليني في باب سيرة الإمام بإسناده في احتجاج أمير المؤمنين عليه السلام على عاصم بن زياد حين لبس العباء وترك المأء وشكاه أخوه الربيع ابن زياد إلى أمير المؤمنين عليه السلام أنه قد غم أهله وأحزن ولده، بذلك فقال أمير المؤمنين عليه السلام علي بعاصم بن زياد فلما جيئ به عبس في وجهه وقال: له أما استحييت من أهلك؟ أما رحمت ولدك؟ أتري أن الله أحل لك الطيبات وهو يكره أخذك منها أنت أهون على الله من ذلك أوليس الله تعالى يقول (والأرض وضعها للأنام فيها فاكهة والنخل ذات الأكمام) أوليس الله يقول (مرج البحرين يلتقيان بينهما

(١) كا: ج ٦ ص ٢٨٦.

برزخ لا يبغيان إلى قوله يخرج منهم اللؤلؤ والمرجان) (١) فبالله لا بتذال نعم الله بالفعال أحب إليه من ابتدائها بالمقال وقد قال الله تعالى (وأما بنعمة ربك فحدث) (٢).

فقال له عاصم: يا أمير المؤمنين فعلام اقتصرت في مطعمك على الجشوبة وفي ملبسك على الخشونة؟ فقال: ويحك إن الله فرض على أئمة العدل أن يقدرُوا أنفسهم بضعفة الناس كيلا يتبيغ (٣) على الفقير فقره فألقى عاصم بن زياد العبا ولبس الملاء (٤).

وروى الكليني أيضا في باب الشرايع عن الثقات عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله أعطى محمدا شرايع نوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام التوحيد، وخلع

الأنداد والفضرة الحنيفية السمحة ولا رهبانية فيها ولا سياحة أحل فيها الطيبات وحرّم فيها الخبائث ووضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم (٥).
وروى جماعة من العامة والخاصة عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: لا رهبانية في

الإسلام (٦) وأورده صاحب القاموس وفسره فقال: والرهبانية كالاختصاص واعتناق السلاسل ولبس المسوح وترك اللحم ونحوها.

وروى ملا أحمد الأردبيلي في جملة الحديث السابق في ذم الصوفية عن علي بن محمد عليه السلام أنه قال تتجوعون عمرا حتى يديخوا للايكاف حمرا ولا يقللون الغذاء إلا لملاء العساس إلى أن قال: والصوفية كلهم مخالفونا وطريقتهم مغايرة لطريقتنا وإن هم الأنصاري أو يهود هذه الأمة (٧).

(١) الآيات في سورة الرحمن.

(٢) الضحى: ١١.

(٣) التبيغ: الهيجان والغلبة.

(٤) كا: ج ١ ص ٤١٠.

(٥) كا: ج ٢ ص ١٧.

(٦) أورده الطبرسي، في تفسير سورة الحديد راجع ص ٢٤٢.

(٧) مضي: في الباب الثاني في إبطال التصوف.

وروى الطبرسي في تفسير قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) قال: قال المفسرون جلس رسول الله صلى الله عليه وآله فذكر الناس ووصف القيامة

ففرق الناس وبكوا واجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون الجمحي وهم علي وأبو بكر وعبد الله بن مسعود وأبو ذر الغفاري وسالم مولى أبي حذيفة وعبد الله بن عمر والمقداد ابن أسود الكندي وسلمان الفارسي ومفضل بن مقرن واتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفراش ولا يأكلوا اللحم ولا الودك ولا يقربوا النساء والطيب ويلبسوا المسوح ويرفضوا الدنيا ويسيحوا في الأرض، وهم بعضهم أن يجب مذاكيره فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله فأتى دار عثمان

فلم يصادفه فقال لامرأته أم حكيم بنت أبي أمية واسمها حوراء وكانت عطارة أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه فقالت: إن كان حدثك فقد صدق فانصرف رسول الله صلى الله عليه وآله.

فلما دخل عثمان أخبرته بذلك فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله هو وأصحابه فقال

لهم
أما إنكم اتفقتم على كذا وكذا فقالوا بلى يا رسول الله وما أردنا إلا الخير فقال رسول الله

صلى الله عليه وآله إنني لم أؤمر بذلك ثم قال إن لأنفسكم عليكم حقا فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا فأني

أقوم وأنام وأصوم وأفطر وأكل اللحم والدم فممن رغب عن سنتي فليس مني ثم جمع الناس فخطبهم فقال: ما بال قوم حرموا النساء والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا أما إنني لست أمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانا فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع وأن سياحة أمتي الصوم، ورهبانيتهم الجهاد اعبدوا الله ولا تشرکوا به شيئا وحجوا واعتمروا وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان واستقيموا يستقم لكم وإنما هلك من قبلكم بالتشديد شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئك بقاياهم في الديارات والصوامع فأنزل الله الآية (١).

وروى الطبرسي أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: نزلت في علي عليه السلام وبلال

(١) راجع المجمع الحز السابع ص ٢٣٦.

وعثمان بن مظعون فأما علي عليه السلام فإنه حلف أن لا ينام بالليل أبدا إلا ما شاء الله، وأما بلال فحلف أن لا يفطر بالنهار أبدا وأما عثمان بن مظعون فإنه حلف أن لا ينكح أبدا (١)

وروى الصدوق في الخصال بإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس في أمتي رهبانية ولا سياحة ولازم يعني سكوت (٢).

وروى السيد المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه (٣) نقلا من تفسير النعماني بإسناده عن إسماعيل بن جابر عن الصادق عن آبائه عن علي عليهم السلام أن قوما من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله تهربوا وحرموا على أنفسهم طيبات الدنيا وحلفوا على ذلك أنهم لا يرجعون إلى ما كانوا عليه أبدا ولا يدخلون فيه بعد وقتهم ذلك، منهم عثمان وسلمان وتمام عشرة من المهاجرين والأنصار.

فأما عثمان بن مظعون فحرم على نفسه النساء والآخرون حرّموا الإفطار بالنهار إلى غير ذلك من مشاق التكليف فجاءت امرأة عثمان بن مظعون إلى بيت أم سلمة وكانت امرأة جميلة فنظرت إليها أم سلمة وقالت لها: لم عطلت نفسك من الطيب والصبغ والخضاب وغيره؟ فقالت: لأن عثمان بن مظعون ما قربني منذ كذا وكذا فقالت أم سلمة: ولماذا؟ قالت: لأنه قد حرم على نفسه النساء وتربى فأخبرت أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك فخرج إلى أصحابه وقال: أترغبون عن النساء إني آتي النساء وأفطر بالنهار وأنام بالليل فمن رغب عن سنتي فليس مني وأنزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين وكلوا مما رزقكم الله حالالا طيبا واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون) فقالوا يا رسول الله إنا قد حلفنا على ذلك فأنزل الله عز وجل (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) إلى قوله ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم.

(١) المجمع الجز السابع ص ٢٣٦.

(٢) الخصال: ط النجف ص ١٣٢.

(٣) وجدنا نسخة مخلوطة منها في مكتبة العلامة الفاضل اللازوردي ص ١٠٦ - ١٠٥.

(۱۰۳)

الثاني عشر: ترتب المفاسد الكثيرة على ذلك ومعلوم أن ما ترتب عليه مفسدة تعين تركه فكيف ما ترتب عليه مفاسد كثيرة ولنقتصر منها على اثني عشر. الأول: اعتقاد مشروعية ما ليس بمشروع بل اعتقاد رجحانه وكونه عبادة وقد ورد عنهم عليهم السلام أدنى الشرك أن تقول للحصاة إنها نواة وللنواة إنها حصاة ثم تدين به رواه الكليني وغيره (١).

الثاني: الإضرار بالبدن وبالنفس من غير أن يكون واجبا شرعا ولا راجحا مع أنه قد ثبت وجوب حفظ البدن وقال تعالى (ما جعل عليكم في الدين من حرج) (٢) وقال عليه السلام أتيتكم بالشرعية السهلة السمحة، وعنهم عليهم السلام إن الخوارج ضيقوا على

أنفسهم بجهالتهم إن الدين أوسع من ذلك (٣).

الثالث: إنه انجر الأمر إلى اعتقاد أكثرهم تحريم المباحات والتصريح بذلك مع ما عرفت سابقا من الآيات والروايات.

الرابع: إنه يستلزم هجر المساجد والمشاهد ونحوها أياما كثيرة وقد ثبت في الروايات أن جماعة كانوا يتركون حضور المساجد فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله بإحراق بيوتهم.

الخامس: أنه يستلزم هجر الإخوان وترك عشرتهم وعدم إجابة دعوتهم وترك القيام بحقوقهم الواجبة والمندوبة، وفي الأحاديث الكثيرة من الأمر بذلك والحث عليه والنهي عن تركه ما لا مزيد عليه.

السادس: إنه يستلزم قطيعة الأرحام غالبا وترك القسم الواجب للزوجات وغير ذلك من هذا القبيل.

السابع: إنه يلزم منه الانفراد والوحدة فيدخل صاحبه تحت لعن رسول الله

(١) أورده العلامة المجلسي رحمه الله في البحار ج ٢ ص ١١٥.

(٢) الحج: ٧٨.

(٣) أورده العلامة المجلسي رحمه الله في البحار ج ٢ ص ٢٨١.

صلى الله عليه وآله حيث قال: لعن الله آكل زاده وحده لعن الله النائم في بيت وحده لعن الله راكب

الفلاة وحده. رواه الكليني والصدوق وغيرهما (١).

الثامن: إنه يلزم ترك طلب العلم وعدم مذاكرة العلماء فينجر إلى الجهل وقد عرفت ما ورد في ذلك.

التاسع: إنه قد صار مستلزما لعداوة العلماء كما مر سابقا وكما هو مشاهد عيانا منهم.

العاشر: إنه صار مستلزما لدعوى الكشف والوصول والكرامات الكاذبة وغير ذلك وبعض ما ذكر كلي أو أكثرى بالنسبة إلى الأتباع وبعضه بالنسبة إلى الرؤساء.

الحادي عشر: إنه يلزم منه ترك عيادة المرضى وزيارة المؤمنين.

الثاني عشر: إنه يستلزم ترك شهود الجنائز وتعزية المصاب إلى غير ذلك. فصل

في ذكر بعض الأحاديث الدالة على فضيلة اللحم وما يخرج من الحيوانات والأمر بأكلها والنهي عن تركها ولنبدأ ببعض ما ورد في اللحم وهو قسمان عام وخاص أما العام فلنذكر منه اثني عشر.

الأول: ما رواه الكليني في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام إنه سئل عن سيد الإدام في الدنيا والآخرة فقال: اللحم إن الله عز وجل يقول (ولحم طير مما يشتهون) (٢)

الثاني: ما رواه أيضا بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: اللحم سيد الطعام

في الدنيا والآخرة (٣).

الثالث: ما رواه أيضا بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: سيد أدام الجنة

(١) الخصال: ص ٩٠ ط النجف.

(٢) كا: ج ٦ ص ٣٠٨.

(٣) كا: ج ٦ ص ٣٠٨.

اللحم (١).
 الرابع: ما رواه بسنده عن أبي جعفر عليه السلام قال: سيد الطعام اللحم (٢).
 الخامس: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قيل لهم إنهم يروون عندنا عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: إن الله يبغض البيت اللحم فقال عليه السلام كذبوا إنما قال: البيت الذي يغتابون فيه الناس، ويأكلون لحومهم وقد كان أبي لحما ولقد مات يوم مات وفي يد أم ولده ثلاثون درهما للحم (٣).
 السادس: ما رواه عن أمير المؤمنين عليه السلام أن رجلا قال له: إن من قبلنا يروون أن الله يبغض البيت اللحم فقال: صدقوا وليس حيث ذهبوا إن الله يبغض البيت الذي تؤكل فيه لحوم الناس بالغيبة (٤).
 السابع: ما رواه عن أبي الحسن عليه السلام قد: كان رسول الله صلى الله عليه وآله لحما يحب اللحم (٥).
 الثامن: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ترك أبو جعفر عليه السلام ثلاثين درهما للحم يوم توفي وكان رجلا لحما (٦).
 التاسع: ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: إنا معشر قريش قوم لحمون (٧).
 العاشر: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اللحم ينبت اللحم ومن ترك اللحم أربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه فأذنوا في أذنه (٨).
 الحادي عشر: ما رواه عن الرضا عليه السلام قال قلت له: إن الناس يقولون من ترك اللحم ثلاثة أيام ساء خلقه فقال: كذبوا ولكن من لم يأكل اللحم أربعين يوما تغير خلقه وبدنه وذلك لانتقال النطفة في مقدار أربعين يوما (٩).
 الثاني عشر: ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله قال: من أتى عليه أربعون يوما ولم يأكل اللحم فليستقرض على الله عز وجل وليأكله (١٠).

(١) كا: ج ٦ ص ٣٠٨.

(٢) كا: ج ٦ ص ٣٠٨.

(٣) كا: ج ٦ ص ٣٠٨.

(٤) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.

(٥) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.

(٦) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.

(٧) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.

(٨) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.
(٩) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.
(١٠) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.

(١٠٦)

فصل

وأما الأحاديث الخاصة فنذكر منها أيضا اثني عشر.
الأول: ما رواه الكليني بسنده عن الرضا عليه السلام أنهم ذكروا عنده اللحمان فقال: ما من لحم بأطيب من الماعز قال فنظر إليه أبو الحسن عليه السلام وقال لو خلق الله

عز وجل مضغة هي أطيب من الضأن لفدا بها إسماعيل (١).
الثاني: ما رواه عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال له رجل إن أهل بيتي لا يأكلون لحم الضأن قال فقال: ولم؟ قلت إنهم يقولون إنه يهيج بهم المرة السوداء والصداع والأوجاع قال فقال لي: يا سعد فقلت لبيك قال: لو علم الله شيئا أكرم من الضأن لفدا به إسماعيل عليه السلام (٢) وفي خبر آخر مثله إلا أنه لو علم الله شيئا خير من الضأن لفدا به إسحاق (٣).

الثالث: ما رواه عن أبي جعفر عليه السلام أن بني إسرائيل شكوا إلى موسى عليه السلام ما يلقون من البياض فشكا ذلك إلى الله عز وجل فأمرهم أن يأكلوا لحم البقر بالسلق (٤).

الرابع: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ألبان البقر دواء وسمونها شفاء ولحومها داء (٥).

الخامس: ما رواه عن أبي الحسن عليه السلام قال: اللحم ينبت اللحم ومن أدخل جوفه لقمة شحم أخرجت مثلها من الداء (٦).

السادس: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام من أكل لقمة شحم أخرجت مثلها

(١) كا: ج ٦ ص ٣٠٩.

(٢) كا: ج ٦ ص ٣١٠.

(٣) كا: ج ٦ ص ٣١٠.

(٤) كا: ج ٦ ص ٣١٠.

(٥) كا: ج ٦ ص ٣١١.

(٦) كا: ج ٦ ص ٣١١.

من الداء (١).
السابع: ما رواه عنه عليه السلام أنه قيل له الشحمة التي تخرج مثلها من الداء أي
شيء هي قال: شحم البقر (٢).
الثامن: ما رواه عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: السويق ومرق البقر يذهبان
بالوضح (٣).
التاسع: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قيل له إن أبا الخطاب ينهى الناس
عن أكل البخت (٤) وعن أكل الحمام المسرول فقال: لا بأس بأكل البخت و
أكل الحمام المسرول.
وعن أبي الحسن عليه السلام أنه سئل عن لحوم البخت وألبانها فقال لا بأس به (٥).
العاشر: ما رواه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: أطيب اللحم لحم فرخ
قد نهض أو كاد ينهض (٦).
وعنه عليه السلام من سره أن يقل غيظه فليأكل لحم الدراج (٧).
الحادي عشر: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قيل له لم كان رسول الله صلى
الله عليه وآله
يحب الذراع أكثر من حبه لأعضاء سائر الشاة فقال عليه السلام: لأن آدم قرب قربانا
عن الأنبياء من ذريته فسمى لكل نبي من ذريته عضوا وسمى لرسول الله صلى الله عليه
وآله الذراع
فمن ثم كان عليه السلام يشتهيها ويفضلها ويحبها وفي خبر آخر إنه كان يحب الذراع
والكتف (٨).

-
- (١) كا: ج ٦ ص ٣١١.
(٢) كا: ج ٦ ص ٣١١.
(٣) كا: ج ٦ ص ٣١١.
(٤) في المصدر هكذا - إن رجلا من أصحاب أبي الخطاب نهى عن أكل البخت الخ.
(٥) كا: ج ٦ ص ٣١١.
(٦) كا: ج ٦ ص ٣١٢.
(٧) كا: ج ٦ ص ٣١٢.
(٨) كا: ج ٦ ص ٣١٥.

الثاني عشر: ما رواه عنه عليه السلام قال: اللحم باللبن مرق الأنبياء عليهم السلام (١).
وفي حديث آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إذا ضعف المسلم
فليأكل اللبن باللحم (٢).

فصل:

وأما ما ورد فيما يخرج من الحيوانات وفضيلته فهو أيضا كثير، ولنقتصر منه
على اثني عشر حديثا.

الأول: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه ذكر عنده البيض فقال:
أما إنه خفيف يذهب بقرم اللحم (٣).

الثاني: ما رواه عن أبي الحسن عليه السلام إنه شكاه إليه رجل قلة الولد فقال:
استغفر الله وكل البيض بالبصل (٤).

وعنه عليه السلام قال: شكاه نبي من الأنبياء إلى الله قلة النسل فقال: كل اللحم
بالبيض (٥).

الثالث: ما رواه أيضا عن أبي الحسن عليه السلام قال: كثرة أكل البيض
تزيد في الولد (٦).

الرابع: ما رواه عن أمير المؤمنين عليه السلام سمون البقر شفاء (٧).

الخامس: ما رواه عنه عليه السلام قال: السمن دواء وهو في الصيف خير منه في
الشتاء وما دخل جوفاً مثله (٨).

السادس: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نعم الإدام السمن (٩).

السابع: ما رواه عنه عليه السلام قال: السمن ما دخل جوفاً مثله (الحديث) (١٠).

(١) كا: ج ٦ ص ٣١٦.

(٢) كا: ج ٦ ص ٣١٦.

(٣) كا: ج ٦ ص ٣٢٤ - ٣٢٥.

(٤) كا: ج ٦ ص ٣٢٤ - ٣٢٥.

(٥) كا: ج ٦ ص ٣٢٤ - ٣٢٥.

(٦) كا: ج ٦ ص ٣٢٤ - ٣٢٥.

(٧) كا: ج ٦ ص ٣٣٥.

(٨) كا: ج ٦ ص ٣٣٥.

(٩) كا: ج ٦ ص ٣٣٥.

(١٠) كا: ج ٦ ص ٣٣٥.

الثامن: ما رواه عن أبي جعفر عليه السلام قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل طعاما ولا يشرب شرابا إلا قال: اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا به خيرا منه إلا اللبن فإنه كان يقول اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه (١).

التاسع: ما رواه بسنده عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال ليس: أحد يغص بشرب اللبن لأن الله يقول: (لبننا خالصا سائغا للشاربين) (٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام أن رجلا قال له إني أكلت لبنا فضرني فقال: لا والله ما ضرك ولا يضر لبن قط ولكنك أكلت معه غيره فضرك الذي أكلته فظننت أن اللبن قد ضرك (٣).

العاشر: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اللبن طعام المرسلين (٤).

وعنه عليه السلام أنه قال: لرجل عليك باللبن فإنه ينبت اللحم ويشد العظم (٥).

الحادي عشر: ما رواه عن أحدهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله: عليكم بالبان البقر فإنها تخلط مع كل الشجر (٦).

الثاني عشر: ما رواه عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: أبوال الإبل خير من البانها ويجعل الله عز وجل الشفاء في البانها (٧).

وفي حديث آخر البان اللقاح شفاء من كل داء وآفة وعاهة (٨).

والأحاديث في ذلك كثيرة وحديث منها كاف لذوي البصيرة فانظر إلى هؤلاء الجماعة كيف ارتكبوا جهلا واضحا واكتسبوا غيا فاضحا فجعلوا الراجح في الشرع مرجوحا والمرجوح راجحا والله الهادي.

-
- (١) كا: ج ٦ ص ٣٣٦.
- (٢) كا: ج ٦ ص ٣٣٦ - ٣٣٧.
- (٣) كا: ج ٦ ص ٣٣٦ - ٣٣٧.
- (٤) كا: ج ٦ ص ٣٣٦ - ٣٣٧.
- (٥) كا: ج ٦ ص ٣٣٦ - ٣٣٧.
- (٦) كا: ج ٦ ص ٣٣٨.
- (٧) كا: ج ٦ ص ٣٣٨.
- (٨) كا: ج ٦ ص ٣٣٨.

فصل:

من أعجب العجائب أنهم يستدلون في هذا المقام بالحديث المروي عنهم عليه السلام من أخلص لله أربعين يوماً أثبت الله الحكمة في قلبه وأنطق بها لسانه الحديث (١) ولا يخفى أن هذا قطع النظر عن كون رواية سفيان الثوري كما في الكافي واحتمال حمله على التقية مع ضعف سنده غنى عن التأويل إذ لا يفهم منه غير الإخلاص في العبادة الشرعية ولا إشعار فيه بترك المباحات والحيوانات ولا بشيء من هذه الرياضات ولا اختصاص له بالشتاء ولا بشيء مما ذكره هنا والله أعلم.

(١) كا: ج ٢ ص ١٦ ح ٦.

الباب السابع
في إبطال ما يجعلونه من أفضل العبادات من القتل والسقوط على الأرض
والاضطراب ويدل على بطلان ذلك وعدم جوازه اثنا عشر وجهاً.
الأول: عدم وجود دليل شرعي على مشروعية ذلك فضلاً عن رجحانه و
كونه عبادة.

الثاني: إنه تشريع وابتداع ويأتي ما يدل على تحريم ذلك إن احتاج إلى
دليل.

الثالث: قضاء الضرورة من المذهب بعدم مشروعيته فضلاً عن كونه عبادة

بل ذلك من أوضح ضروريات المذهب ويأتي تحقيقه إن شاء الله تعالى.

الرابع: إجماع الشيعة الإمامية على تركه وإنكاره والتشنيع على فاعله

وقد علم دخول المعصوم بل المعصومين عليهم السلام في هذا الإجماع فثبتت حجتيه.

الخامس: تتبع طريقة النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام وأخبارهم وما نقل

من عبادتهم

وآثارهم وحركاتهم فإنك تعلم بذلك أنهم لم يكونوا يفعلون هذه الأفعال فكيف

يجوز مخالفة طريقتهم ونسبتهم إلى التقصير في العبادات وترك بعض الواجبات

أو المندوبات طول أعمارهم؟ هذا مع قطع النظر عن التصريح بالإنكار.

السادس: إن هذه الأفعال من طرائق أعداء الله وأعداء رسوله فلا يجوز

الاقتران بهم فيها لما يأتي إن شاء الله مما يدل على تحريم مشاكلتهم وسلوك مسالكهم

وما ذكرناه معلوم مما مر وصرح به علمائنا وغيرهم فمن ذكره الشيخ الجليل ابن

حمزة رحمه الله في كتاب الهادي إلى النجاة من جميع المهلكات فإنه نقل فيه أخبارا كثيرة عن الشيخ المفيد وغيره في مذمة الصوفية ثم قال: ما حاصله أن معاوية لعنه الله حصل له حصر البول وكان من شدة الوجع يقوم ويدور وقد يبقى بغير شعور و كان جماعة من بني أمية ومشايخهم لإظهار محبته يفعلون مثل فعله ويقولون الله الله ويقعون إلى الأرض ويطلبون من الله الشفاء وإذا سكن وجعه يشتغلون بالغناء ويضربون بالدف ونحوه ويضطربون ويصفقون ويرقصون وكانت هذه الأفعال مشهورة في الجاهلية وكان دأب معاوية إحياء بدعة الجاهلية وكان يعمل ذلك في الجاهلية فاشتهرت هذه الأفعال، وكان آخر زمان بني أمية أبو هاشم الكوفي فلزم هذه البدعة لإحياء بدعة معاوية، وفي أثناء ذكره كان يشتغل بهذه الأفعال الشنيعة وهو الذي اخترع مذهب الصوفية ثم اشتهر ذلك بين الناس من العامة وظهرت الفرقة الحلاجية (انتهى).

السابع: إن هذه الأفعال الشنيعة مما يقطع صريح العقل ويجزم صحيح الاعتبار بقبحها وإنها بمنزلة حركات المجانين والصبيان الذي لا تمييز لهم وأنه لا فائدة فيها ولم يرد أمر بها فوجب تركها فكيف جاز لهم فعلها فضلا عن اعتقاد رجحانها وكونها عبادة.

الثامن: ما نقله جماعة من العلماء عن الشيخ المفيد أنه نقل في كتابه الذي ألفه في الرد على أصحاب الحلاج بإسناده عن أبي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلام أنه سئل عن أحوال هؤلاء وسماعهم الغناء وصفقهم ورقصهم وصياحهم وكونهم يصيرون بغير شعور فقال عليه السلام كلهم من المرأين والخداعين ولا يشتغلون

بهذه الأعمال إلا لغرور الناس فإنها من الشيطان وأنهم يتبعونه فقيل له: يا بن رسول الله يقولون لا شعور لنا في بعضها فتلا عليه السلام (يخدعون الله والذين آمنوا وما يخدعون إلا

أنفسهم وما يشعرون) (١)

(١) البقرة: ٩.

التاسع: ما نقله جماعة من العلماء عن الكتاب المذكور أن جابر الجعفي قال: للباقر عليه السلام أن قوما إذا ذكر شيء من القرآن والحديث يصير الرجل منهم بغير شعور بحيث لو قطعت يده ورجلاه لم يشعر بذلك فقال عليه السلام سبحان الله هذا

من جانب الشيطان.

العاشر: ما رواه الكليني في كتاب القرآن عن أبي جعفر عليه السلام أنه قيل له إن قوما إذا ذكروا شيئا من القرآن أو حد ثوابه يصعق أحدهم حتى يرى أن أحدهم لو قطعت يده ورجلاه لم يشعر بذلك؟ فقال: سبحان الله هذا من الشيطان ما بهذا نعتوا إنما هو اللين والرقة والدمعة والوجل (١) ورواه الصدوق في المجالس. الحادي عشر: ما تقرر وعلم من وجوب حفظ العقل وعلّة تحريم الخمر وسائر المسكرات التي هي منصوبة فيجوز تعديتها عند جماعة من المحققين على إنا لا نحتاج إلى ذلك هنا لثبوت النص المروي عن أبي الحسن عليه السلام أن الله لم يحرم

الخمر لعينها وإنما حرّمها لفعالها فما فعل فعل الخمر فهو خمر (٢). والحاصل أنه إما أن يكون دعواهم لفقد الشعور وذهاب العقل صحيحة فيلزم التحريم أو باطله فيظهر كذبهم وعدم نتيجة لهذه الحركات. الثاني عشر: ترتب المفاسد على ذلك وقد تقدم جملة منها وهي واضحة ظاهرة تقتضي المنع من ذلك وحسم مادة الفساد وقد عرفت أنهم يجعلونه مقدمة ووسيلة إلى بعض المطالب المشار إليها سابقا وقد تبين فسادها وبطلانها فما ظنك بمقدمتها. فصل

العجب أن بعضهم الآن يحتج على مشروعية هذه الأفعال بما رواه في الفقيه

(١) كا: ج ٦ ص ٤١٢.

أن بلالا ترك الأذان بعد رسول الله صلى الله عليه وآله لما ترك الناس حي على خير العمل
فالتست منه فاطمة عليها السلام أن يؤذن وقالت: أحب أن أسمع صوت مؤذن أبي
فشرع
في الأذان فلما قال أشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله ذكرت أيام أبيها
فبكت وخرت

مغشية عليها حتى ظنوا أنها ماتت فأخبروا بلالا فقطع الأذان (١).
هذا حاصل الحديث والجواب واضح إذ لا إشعار بمطلبهم ولا يمكن أن ينكر
تأثير الحزن في القلوب وهو مشاهد عيانا وتأثيره في قلوب النساء أكثر غالبا لكن
أين هذا من دعواهم ومعلوم أن سببه الحزن وذكر أيام أبيها، وغير معلوم تقدم علمها
بحصوله وتوصلها إليه مع أن ذلك ليس باختيارى وبعد فكيف لم يؤثر ذلك في علي
والحسن والحسين عليهم السلام وهل يمكن تفضيل فاطمة عليهم أو القول بأنها كانت
صوفية دونهم على أنا إنما أنكرنا ما كان تصنعا وتكلفا وقد توصل إليه بما ليس
بمشروع أو بالمشروع دون ما ليس باختيارى ولا يعتقده صاحبه عبادة ولا توصل إليه
والحاصل أن هذا الاحتجاج ساقط قطعاً.

واحتج بعضهم بما ورد في خطبة همام ووصف علي عليه السلام المتقين فخر همام
مغشياً عليه فحركوه فإذا هو ميت فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أما والله لقد كنت
أخافها

عليه هكذا تصنع المواضع البالغة بأهلها (٢).
والجواب أيضا واضح لما مر مع أنه لا يمكن القول بأن من تأثر كهمام أفضل
ممن لم يتأثر كأمر المؤمنين عليه السلام بل معلوم أن الأمر بالعكس وأن الموت بسبب
ذلك إما اتفاقي أو لغلبة الخوف والحزن وعدم الصبر.

وقوله: أما لقد كنت أخافها عليه يدل على المرجوحية وإلا لم يكن للخوف
معنى بل هو مقام الرجاء مع أن فعل همام ليس بحجة لعدم عصمته ولا تقرير هنا
لمفاجآت

الموت له على أن فاطمة عليها السلام وهماما لم يفعلوا شيئا مما أنكرناه هنا ولولا
ذكرهم

لمثل هذا لما حسن التعرض له والله يعلم.

(١) الفقيه: ج ١ ص ٢٩٨ - ٢٨٤.

(٢) راجع خطبة ١٨٤ في نهج البلاغة.

(11e)

الباب الثامن

في إبطال ما يعتقدونه من أفضل العبادات أيضا من الرقص والصفق بالأيدي والصياح ويدل على ذلك أكثر الوجوه السابقة ويزيد على ذلك من الكتاب والسنة أما الكتاب فقوله تعالى (وما كان صلواتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية فذوقوا العذاب) (١).

فقد ذم الله الكفار بهذا الفعل وعابهم به وجعله من أسباب استحقاق العذاب وقد ذكر ذلك العلامة في كتاب نهج الحق وكشف الصدق في بحث الحلول والرد على الصوفية

فيه فقال: وعبادتهم الرقص والتصفيق والغناء وقد عاب الله ذلك على الجاهل والكفار فقال: (وما كان صلواتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية) فأبي تغفل أبلغ من تغفل من يتبرك بمن يعبد الله بما عاب به الكفار (انتهى).

وقال صاحب الكشاف: المكا بوزن التفا والرعا من مكا يمكو إذا صفر ومنه المكا كأنه سمي بذلك لكثرة مكائه والتصدية: التصفيق تفعله من الصدا أو من صد يصد والمعنى أنهم وضعوا المكا والتصدية موضع الصلاة (انتهى). وفي القاموس: مكا يمكو ومكاء صفر بفيه أو شبك بأصابعه ونفخ فيها وقال أيضا التصدية التصفيق (انتهى).

وأما السنة فمنها: ما رواه الكليني في باب الغناء عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال

(١) الأنفال: ٣٥.

رسول الله صلى الله عليه وآله أنهاكم عن الزفن والمزمار وعن الكوبات والكبرات
(١).

أقول: الزفن الرقص كما ذكره أهل اللغة.

ومنها: ما رواه العامة والخاصة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه كانوا
يجلسون

في المسجد وغيره كأنما على رؤسهم الطير من الوقار. وأين هذا من الأفعال التي
يأتي بها الصوفية؟!

ومنها: ما رواه الطبرسي في مجمع البيان عند قوله تعالى: (ادعوا ربكم
تضرعا وخفية) (٢) عن النبي صلى الله عليه وآله إنه كان في غزاة فأشرفوا على واد
فجعل الناس

يكبرون ويهللون ويرفعون أصواتهم فقال صلى الله عليه وآله أيها الناس اربعوا على
أنفسكم

أما إنكم لا تدعون الأصم ولا غائبا إنكم تدعون سميعة قريبا (٣).

ومنها: ما رواه أصحابنا في أحاديث متعددة من النهي عن رفع الصوت في
المسجد وهؤلاء أكثر ما يفعلون هذه الأفعال في المسجد وهذا النهي إما للتحريم
أو الكراهية وعلى كل حال يدل على المرجوحية وهم يعتقدون رجحانه وهي مخالفة
صريحة للشرع ولم يثبت أصل المشروعية ليكون حكمه حكم مكروه العبادة مع
ظهور قبحه وشناعته وبشاعته وما أحسن قول من قال:

أيا جيل التصوف شر جيل * لقد جئتم بشئ مستحيل
أفي القرآن قال لكم إلهي * كلوا مثل البهائم وارقصوا لي
وقال الآخر:

لو كان مولانا يحب الغنى * أرسل مع كل نبي رباب
أو كان بالرقص ينال المنى * ما دخل الجنة غير الدباب

(١) الأنفال: ٣٥.

الباب التاسع

في إثبات ما يبطلونه ويمنعون منه من السعي على الرزق وطلب المعاش والتجمل ونحوها ويدل على مشروعية ذلك ورجحانه اثنا عشر وجهاً.
الأول: الآيات الشريفة القرآنية كقوله تعالى (فإذا قضيتم الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله) (١).

وقوله تعالى (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً) (٢).

وقوله: (ولا تنس نصيبك من الدنيا) (٣)

وقوله: (قل من حرمة زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا) (٤).

وقوله: (فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه) (٥) إلى غير ذلك وهو كثير.

الثاني: الاقتداء بالنبي وسائر الأئمة وسائر الأنبياء عليهم السلام في طلب الرزق فقد كانوا يطلبونه حتى إنهم كانوا يعملون بأيديهم ومنهم من يتجر ومنهم من يرعى الغنم إلى غير ذلك من أسباب تحصيل الرزق.

روى الكليني والصدوق والشيخ بأسانيدهم عن أبي الحسن عليه السلام إنه كان

(١) الجمعة: ١٠.

(٢) البقرة: ٢٩.

(٣) القصص: ٧٧.

(٤) الأعراف: ٣٢.

(٥) الملك: ١٥.

يعمل في أرض له حتى استنقعت قدماه في العرق فقيل له جعلت فداك أين الرجال فقال: عمل باليد من هو خير مني ومن أبي في أرضه قيل: ومن هو قال رسول الله وأمير المؤمنين وآبائي كلهم قد عملوا بأيديهم وهو عمل النبيين والمرسلين والصالحين (١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: أوحى الله إلى داود إنك نعم العبد لولا أنك تأكل من بيت المال ولا تعمل بيدك شيئاً، فبكى داود عليه السلام فأوحى الله إلى الحديد أن لن

لعبدني داود فألان الله عز وجل له الحديد فكان يعمل كل يوم درعا فيبيعها بألف درهم، فعمل ثلثمائة وستين درعا فباعها بثلاثمائة وستين ألفاً واستغنى عن بيت المال (٢)

والأحاديث في ذلك كثيرة وقصة تجارة النبي صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام مشهورة.

الثالث: الاقتداء بالأئمة عليهم السلام وقد تقدم ما يدل على ذلك.

وروى الصدوق وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان يعمل في حايط فقيل له دعنا

نعمل لك أو تعمله الغلمان قال: لا دعوني فإنني أشتهي أن يراني الله أعمل بيدي وأطلب الحلال في أذى نفسي (٣).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يخرج في الهاجرة في الحاجة قد كفيها يريد أن

يراه الله تعالى يتعب نفسه في طلب الحلال (٤).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تكسلوا في طلب معاشكم فإن آباءنا كانوا يركضون فيها ويطلبونها (٥).

وعن محمد بن عذافر عن أبيه قال دفع إلي أبو عبد الله سبع مائة دينار (٦)

(١) كا: ج ٥ ص ٧٦.

(٢) كا: ج ٥ ص ٧٤.

(٣) الفقيه: ج ٣ - ص ١٦٣ ط الغفاري.

(٤) الفقيه: ج ٣ ص ١٦٣.

(٥) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٧.

(٦) في الكافي: ألفا وسبعمائة دينار.

وقال: اصرفها في شئ ما، وقال ما أفعل هذا على شره ولكني أحببت أن يراني الله تعالى متعرضا لفوائده قال عذافر: فربحت فيها مائة دينار فقلت له في الطواف جعلت فداك قد رزق الله عز وجل فيها مائة دينار وقال: أثبتها في رأس مالي (١) وقد تقدم في الباب الثاني حديث احتجاج أبي عبد الله عليه السلام على الصوفية في هذا الباب بما لا مزيد عليه عند أولي الألباب.

الرابع: ما رواه الصدوق وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة) قال: رضوان الله والجنة في الآخرة والسعة في الرزق والمعاش وحسن الخلق في الدنيا (٢).
الخامس: ما رواه أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: نعم العون على تقوى الله

الغنى (٣).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: نعم العون على الآخرة الدنيا (٤) وقال ليس منا من ترك دنياه لآخرته ولا آخرته لدنياه (٥).
السادس: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: إن الله يحب الاغتراب في طلب الرزق وقال إني لأحب أن أرى الرجل محترفا في طلب الرزق (٦).
السابع: ما رواه أيضا عن أبي جعفر عليه السلام قال إني لأجدني أمقت الرجل تتعذر عليه المكاسب فيستلقي على قفاه فيقول اللهم ارزقني ويدع أن ينتشر في الأرض ويلتمس من فضل الله والذرة تخرج من جحرها تلمس رزقها (٧).
أقول: وفي معناه عدة أحاديث أوردت جملة منها في الصحيفة الثانية.
الثامن: ما رواه أيضا عليه السلام قال: الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله (٨).
وعنه عليه السلام قال: ملعون ملعون من ضيع من يعول (٩).
وقال: كفى بالمرء إثما أن يضيع من يعول (١٠).

(١) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٨ - ١٥٦.

(٢) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٨ - ١٥٦.

(٣) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٦.

(٤) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٦.

(٥) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٦.

(٦) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٦.

(٧) الفقيه: ج ٣ ص ١٥٨.

(٨) الفقيه: ج ٣ ص ١٦٨.

(٩) الفقيه: ج ٣ ص ١٦٨.

(١٠) الفقيه: ج ٣ ص ١٦٨.

ما رواه عن الصادق عليه السلام قال: التجارة تزيد في العقل (١).
 وقال: ترك التجارة مذهبة للعقل (٢).
 العاشر: ما رواه عنه عليه السلام في قوله تعالى (لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله)
 قالوا: كانوا أصحاب تجارة فإذا حضرت الصلاة تركوا التجارة وانطلقوا إلى
 الصلاة وهم أعظم أجرا ممن لم يتجر (٣) وقال: إني لأبغض الرجل فاغرا فاه إلى
 ربه يقول اللهم ارزقني ويترك الطلب (٤).
 الحادي عشر: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله جميل يحب
 الجمال ويحب أن يرى آثار نعمته على عبده (٥).
 وفي خبر آخر أن الله يحب الجمال والتجمل ويغض البؤس والتباس (٦).
 أقول: والأحاديث السابقة كلها قد ورد لها موافقات كثيرة وروي بمعناها
 أحاديث متعددة وفي القدر الذي أوردته كفاية إن شاء الله.
 الثاني عشر: الاجماع من جميع الإمامية وقد علم دخول المعصوم في هذا
 الاجماع بالأحاديث السابقة وغيرها فتعين اتباعه ولم يخالف في ذلك إلا الصوفية
 وقد عرفت انفرادهم في الأصول والفروع بما يخرج صاحبه عن درجة الاعتبار.
 فصل

احتجوا باختلاط الحلال بالحرام فلا يجوز طلب الرزق والجواب واضح
 فإن الحلال والحرام راجعان إلى الشرع وقد نص الشارع على تحريم المحرمات
 وإباحة ما عداها وكذا يظهر ذلك من الآيات والأحاديث المشتملة على الحصر ومن

-
- (١) الفقيه: ج ٣ ص ١٩١.
 (٢) الفقيه: ج ٣ ص ١٩٢.
 (٣) الفقيه: ج ٣ ص ١٩٢.
 (٤) الفقيه: ج ٣ ص ١٩٢.
 (٥) كا: ج ٦ ص ٤٣٨.
 (٦) كا: ج ٦ ص ٤٤٠.

أحاديث جوائز الظالم وغيرها من أفراد المسألة ومن المعلوم إنا غير مكلفين بعلم الغيب ومعرفة ما في نفس الأمر فإن تكليف ما لا يطاق باطل بالضرورة. وقد روى عبد الله بن سنان في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال أبدا حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه (١). وقد روى غير ذلك في هذا المعنى على أنه يرد عليهم إن ما يتناولونه من المأكولات والملبوسات والمنكوحات وسائر الأسباب والآلات قد دخلت فيه تلك الشبهة فإن ادعوا الاقتصار على قدر الضرورة فهو مع كونه خلاف المعلوم منهم يوجب غاية الحرج ونهاية الضرر وهما منفيان شرعا بالنص وإلا فالأمر واضح في بطلان استدلالهم وانتقاضه.

(١) كا: ج ٦ ص ٣٣٩.

الباب العاشر

في تحريم ما يستحلونه ويعدونّه عبادة من الغناء على وجه العموم والخصوص صورة كونه في القرآن والذكر ونحوها ويدل على ذلك وجوه اثنا عشر.
الأول: عدم ظهور دليل شرعي على الجواز مع وجود الدليل على التحريم عموماً وخصوصاً.

الثاني: إنه تشريع وابتداع كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

الثالث: قضاء الضرورة من مذهب الإمامية بتحريم الغناء بحيث لا يحتمل التشكيك وقد صار تحريمه شعاراً لهم كما أن إباحته من شعار أعدائهم.

الرابع: الاجماع من الشيعة على ذلك فقد صرحوا بالتحريم في كتبهم ومن أراد الوقوف عليها فليرجع إليها فمنهم: من صرح في كتاب التجارة ومنهم: من صرح في كتاب الشهادات وبعضهم في الموضوعين وأكثرهم صرحوا بعموم التحريم لما كان في قرآن أو أذان أو شعر أو غير ذلك عدا ما استثني في محله بدليل خاص ولا يظهر منهم مخالف في ذلك أصلاً وقد صرحوا أيضاً بنقل الاجماع وكل منصف يعلم تحققه هنا ويعلم دخول المعصوم بل المعصومين عليهم السلام فيه بالنصوص المتواترة.
الخامس: أن القول بالجواز هنا عموماً أو خصوصاً إنما هو من مذهب المخالفين لأهل البيت عليهم السلام وهو ظاهر مما مر وغيره وذلك من أقوى الدلائل على بطلانه كما أمر

الأئمة عليهم السلام بترك ما يوافق العامة والأخذ بما يخالفهم في مقام اختلاف الحديث وغيره.

وفي عيون الأخبار أن رجلاً سأل الرضا عليه السلام عن المسألة تحضر ولا يوجد من

الشيعة من تسأل عنها فقال إذا كان ذلك فأت قاضي البلد فسله عنها فما أفتاك به من من شيء فخذ بخلافه فإن الحق في خلافه (١). وفي حديث آخر والله ما هم على شيء مما أنتم عليه ولا أنتم على شيء مما هم عليه فخالقوهم فما هم من الحنيفية على شيء (٢). ولا يخفى: أن ذلك إن لم يكن كليا فهو أكثرى غالب في المسائل النظرية وأما هنا فالأمر واضح وهذا مؤيد للنص والأدلة.

السادس: إن فعل الغناء وسماعه من قاعدة أعداء الله ورسوله وطريقتهم المستمرة فلا يجوز مشاكلتهم وسلوك مسالكهم لما يأتي إن شاء الله فقد روي أنه سنة أعدى أعداء الله إبليس وقاييل وهما أصل كل شر وظلم وكفر.

روي الكليني: وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما مات آدم شمت إبليس وقاييل فاجتمعا في الأرض فجعلا المعازف والملاهي شماته بأدم عليه السلام (٣) فكل ما كان في الأرض من هذا الضرب الذي يتلذذ به الناس فإنما هو من ذلك.

السابع: إنه من علامات النفاق والزندقة وذلك ظاهر لمن اتصف وعرف فاعليه وتاريخيه ومحرميه ومحلليه قديما وحديثا.

وقد روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال الغناء عشر النفاق (٤). وعنه عليه السلام قال: استماع اللهو والغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل (٥).

وعن الخراساني عليه السلام أنه قيل له: إن العباسي زعم أنك ترخص له في الغناء فقال: كذب

(١) عيون الأخبار ج ١ ص ٢١٤.

(٢) الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب وجوه جمع الأحاديث ح ٣٥ ص ٣٨٢.

(٣) الكافي: ج ٦ ص ٤٣١.

(٤) في المصدر: عش النفاق.

(٥) نسخة المصدر: الزرع مكان البقل.

الزنديق ما هكذا قلت له، سألني عن الغناء فقلت له إن رجلا أتى أبا جعفر عليه السلام فسأله

عن الغناء فقال له يا فلان إذا ميز الله بين الحق فأين يكون الغناء فقال مع الباطل فقال قد

حكمت (١) ورواه الكشي بسند صحيح عن أبي الحسن عليه السلام. وروى ابن بابويه في الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الغناء يثبت (يورث -

خ م)

النفاق ويورث الفقر (٢).

وفي عيون الأخبار عن الرضا عليه السلام أنه سئل عن السماع فقال لأهل الحجاز فيه رأي وهو في حيز الباطل واللهو أما سمعت الله يقول وإذا مروا باللغو مروا كراما (٣).

أقول: في هذا دلالة على منافاة السماع للإيمان إذ وصف عباد الرحمن المؤمنين بتركه وفي معناه غيره وفيه وفي الذي قبله دلالة على دخول الغناء في قسم الباطل واللهو واللغو فجميع ما ورد في ذلك يتناوله وهو أكثر من أن يحصى.

الثامن: الآيات الشريفة القرآنية الدالة على تحريم الغناء التي فسرها بذلك أهل الذكر الراسخون في العلم أصحاب العصمة عليهم السلام فمنها: قوله تعالى (والذين

لا يشهدون الزور) (٤) روى الكليني بسند صحيح عن أبي عبد الله عليه السلام أن المراد

به الغناء (٥).

ومنها: قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين) (٦) والمراد بلهو الحديث

(١) كا: ج ٦ ص ٤٣٤.

(٢) نسخة المطبوع هكذا: الغناء يورث النفاق ويعقب الفقر، راجع ص ٢٥ ط النجف.

(٣) أخرجه في الوسائل ج ١٢ ص ٢٢٩.

(٤) الفرقان: ٧٢.

(٥) كا: ج ٦ ص ٤٣٣.

(٦) لقمان: ٦.

الغناء كما رواه الكليني عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: الغناء مما وعد الله عليه النار (١)

وتلا هذه الآية على وجه الاستدلال ورواه الصدوق أيضا وروى أحاديث متعددة في تفسير هذه الآية أن المراد بها الغناء (٢).

ومنها: قوله تعالى (واجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور) (٣)

روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أن قول الزور الغناء (٤) وذلك في أحاديث متعددة.

ومنها: قوله تعالى (إن أنكر الأصوات لصوت الحمير) روى بعض أصحابنا أنه الغناء ومنها آيات أخر يأتي بعضها إن شاء الله تعالى.

التاسع: ما روي من الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وهو من النهي عنه وعدم الرخصة فيه وهو كثير.

فمنه: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن الغناء وقيل: إنهم يزعمون

أن رسول الله صلى الله عليه وآله رخص في أن يق جئناكم حيونا حيونا نحكم فقال: كذبوا أن الله يقول

(وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما لاعبين لو أردنا أن نتخذ لهموا لاتخذناه من لدنا إن كنا فاعلين بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ولكم الويل مما تصفون) (٥) ثم قال: ويل لفلان مما يصف رجل لم يحضر المجلس (٦).

وعنه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله أنهاكم عن الزفن والمزمار وعن الكوبات والكبرات.

العاشر: ما روي عن الأئمة المعصومين عليهم السلام من النهي عنه وتحريمه والمبالغة في ذمه والترهيب منه والتنفير عنه وعده من جملة الكبائر وذلك وارد في أحاديث

(١) كا: ج ٦ ص ٤٣١.

(٢) معاني الأخبار ص ٣٣٢.

(٣) الحج: ٣٠.

(٤) كا: ج ٦ ص ٤٣١.

(٥) الأنبياء: ١٦ - ١٨.

(٦) كا: ج ٦ ص ٤٣٣.

كثيرة تجاوزت حد التواتر المعنوي اعتبرتها في جميع كتب الحديث التي كانت
مجتمعة عندي لسبب من الأسباب فوجدتها تقارب ثلثمأة حديث وقد تقدم بعضها
ويأتي نبذة منها بحسب ما يحضرنى الآن من ذلك والعدر عدم وجود الكتب المشار
إليها الآن.

الحادي عشر: ما روي من تحريم بيع المغنية وثنمها وتعليمها وشرائها
واستماع صوتها مع أن فيها منافع مهمة محللة.
فمن ذلك ما رواه الكليني وغيره عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن بيع
الجواري المغنيات فقال: شراؤهن وبيعهن حرام وتعليمهن كفر واستماعهن نفاق (١).
وعن الرضا عليه السلام أنه سئل عن شراء المغنية فقال قد يكون للرجل جارية
تلهية وما ثمنها إلا ثمن كلب وثنم الكلب سحت والسحت في النار (٢).
وبإسناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المغنية ملعونة ملعون من أكل كسبها (٣).
وعن إبراهيم بن أبي البلاد إن إسحاق بن عمرو أوصى بجوار له مغنيات أن
يبعن ويحمل ثمنهن إلى أبي الحسن عليه السلام قال: فبعت الجواري بثلاثمئة ألف
درهم

وحملت الثمن إليه فقال: لا حاجة لي فيه إن هذا سحت وتعليمهن كفر والاستماع
منهن نفاق وثنمنهن سحت (٤).

وروى الشيخ في كتاب الغيبة والصدوق في كتاب كمال الدين وغيرهما
بأسانيدهم الصحيحة في توقيع صاحب الزمان عليه السلام إلى العمري في جواب
مسائله

قال عليه السلام وأما ما وصلنا به فلا قبول عندنا إلا لما طاب وطهر وثنم المغنية حرام
(٥).

الثاني عشر: إن هؤلاء الصوفية منهم من يظهر الاقرار بتحريم الغناء ويدعي
أنه لا يعرف معناه - ومنهم: من يدعي اختصاص التحريم بغير القرآن أو بغير مجالس

(١) كا: ج ٥ ص ١٢٠.

(٢) كا: ج ٥ ص ١٢٠.

(٣) كا: ج ٥ ص ١٢٠.

(٤) كا: ج ٥ ص ١٢٠.

(٥) الإكمال ج ٢ ص ٤٨٥ الغيبة: ص ١٧٧.

الشرب والملاهي تقليدا للغزالي وأضرابه من العامة فأما القسم الأول فيأتي الكلام معهم وأما الثاني فيرد عليهم ويبطل قولهم عموم الأدلة السابقة وخصوص حديث عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله أقرؤا القرآن بألحان

العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل الفسوق والكبائر (١) فإنه سيحى من بعدي أقوام يرجعون القرآن ترجيع الغناء والنوح والرهبانية لا يجوز تراقبهم قلوبهم مقلوبة وقلوب من يعجبه شأنهم (٢).

فصل

هذا الحديث الشريف رواه الكليني في الكافي والطبرسي في مجمع البيان والشيخ بهاء الدين في الكشكول وغيرهم ووجوده في هذه الكتب المعتمدة وأمثالها من جملة من القرائن الدالة على صحته وسنده في الكافي علي بن محمد عن إبراهيم الأحمر عن عبد الله بن حماد عن عبد الله سنان وعلي بن محمد هنا هو ابن

عبد الله بن أذينة الثقة الذي هو من جملة رجال العدة التي يروي عنها محمد بن يعقوب وقد وقع التصريح بكونه ابن عبد الله في كتاب العلم وكتاب الطهارة وغيرهما ويحتمل كونه علي بن محمد المعروف بعلاء الكليني الثقة الجليل وعلي تقدير كونه غيرهما وأن يعد فكونه من مشايخ الكليني وكثرة روايته عنه مع وصف أحاديثه بالصحة كما يفهم من أول الكتاب دليل على اعتماده.

وإبراهيم الأحمر الظاهر أنه ابن إسحاق وهو وإن ضعفه بعضهم لكن ذكروا أن كتبه قريبة من السداد بل وثقه الشيخ بحسب الظاهر وفي اتحاد الموثق والمضعف نظر فإن كان هنا هو الثقة فلا كلام وإن كان المضعف فإما أن تكون الرواية من كتابه وكتبه قريبة من السداد كما عرفت بل معلومة السداد هنا لموافقته ما مضى ويأتي

(١) اللحن: هو التطريب وتحسينه وترجيع الصوت: ترديد في الحلق.

(٢) كا: ج ٢ ص ٦١٤.

من النصوص أو من طريق الإجازة فأمرها سهل إذ كانت الكتب متواترة النسبة يروونها عن ثقة وغيره تبركا باتصال السلسلة بأصحاب العصمة عليهم السلام. ومن القرائن على ذلك تتبع طريقة المتقدمين فإن الكليني وغيره كثيرا ما يروون في أوائل الأسانيد عن غير ثقة ولا يتصور منهم النقل من كتب غير الثقات وغير الموافق لكتبهم، فعلم أن الضعف في مثل هذه المواضع واقع في طريق الإجازة. وعبد الله بن حماد قال النجاشي: إنه من شيوخ أصحابنا وهذا مدح جليل له مع أن النجاشي ثبت معتمد يرجع إلى قوله يرجح قوله على قول أكثر العلماء الرجال إن لم يكن كلهم لزيادة معرفته بأحوال الرجال وكثرة تحقيقه وثبته، ولا ينافيه قول ابن الغضائري نعرفه تارة ونكره أخرى ويجوز أن يخرج شاهدا لأن قول النجاشي أثبت لما عرفت مع أن ابن الغضائري وهو أحمد بن الحسين لم يوثقه علماء الرجال مضافا إلى ما علم من كثرة طعنه على الثقات فظهور عدم صحته، وتوهم بعض علمائنا أنه إذا أطلق يراد به الحسين غلط، لما في خطبة الفهرست ولروايته عن أبيه أحيانا والحسين بن عبد الله لا تعرف لأبيه رواية ومع ذلك فكلامه غير صريح في الطعن كما ذكره في الدراية وتقديم الجرح على التعديل مطلقا غير مسلم وعلى تقدير ثبوته يحتاج إلى تحقق الجرح. وعبد الله بن سنان ثقة جليل لا يطعن عليه في شيء قال فيه الصادق عليه السلام: أما إنه لا يزيد على السن إلا خيرا هكذا ذكره علماءنا في الرجال وذكروا أن كتبه رواها عنه جماعات من أصحابنا لعظمه في الطائفة وثقته وجلالته وإن ممن روى كتبه ابن أبي عمير الذي أجمعوا على تصحيح ما يصح عنه فهذه جملة من القران المستفادة من سند هذا الحديث مع رواية أجلاء علمائنا له في كتب متعددة والله أعلم.

فصل

قد كتب بعض مشايخنا المعاصرين أيدهم الله على هذا الحديث رسالة تشتمل

على تحقيق وتدقيق يتعين تلخيص المهم منه هنا قال أيده الله: هذا الحديث يدل على أن الغناء يحصل بترجيع القرآن على النحو المتعارف الآن ويدل على تفسير الغناء بالترجيع المطرب والطرب خفة تصيب الإنسان لشدة حزن أو سرور كما ذكره أهل اللغة وفيه من الدم والزجر على أبلغ وجه وأكمله ما لا يخفى على من عقله، وهل سمعت

أن أحدا يقرأ القرآن لاعبا بالمثاني والعود والطنبور ونحوها حتى يخص الغناء بمثل ذلك ويسهل طريق سماع ما صار متعارفا بعدما ظهر أنه غناء لصدق الغناء عليه وهل لذلك وجه غير إجابة الشيطان واعتياد ذلك حتى خف قبحة كما هو شأن كل ما يعتاده الناس.

قال جالينوس: رؤساء الشياطين ثلاثة شوائب الطبيعة، ووساوس العامة، ونواميس العادة (انتهى).

وقد سرى ذلك من صوفية المخالفين وملاحظتهم ميلا إلى طريقتهم وكراهة لما ورد في طرقنا من النهي عنه وقد خص المحرم منهم كالغزالي وأضرابه بما يقع في مجالس الشرب والفسق مقلدة من أحسن الظن به مع استلزامه إساءة الظن بالأئمة وعلماء الشيعة فالغناء إن كان هو الترجيع الذي ذكره علماؤنا فهو صادق على مثل ذلك وإن كان راجعا إلى العرف كما قيل أيضا فإنه يستفاد كون هذا غناء من العرف في بلاد العرب.

وقد ذكر الصوفية في أسباب الجذبة التي تحصل للمريد ملازمة سماع الغناء وهو اعتراف بأن ما يفعلونه ويسمعونه غناء ومن خص المحرم منه بما تقدم يعترف بصدق الغناء على غير ما خصه ولا كلام في ذلك مع الصوفي المخالف بل مع من هو على ظاهر هذا المذهب ولا مفر له من القول بتحريم الغناء حيثما صدق عدا ما استثنى لإطلاق دليله أو عمومته فإن قبلت بالعرف فقد اعترفوا به وإن رجعت إلى الترجيع فكونه كذلك بديهي.

وقد استثنى أهل شرعنا من الغناء الحداء للإبل بدليل خاص وليت شعري

كونه من الغناء عرفا وما يدعي أنه ليس منه هل هو إلا من باب حبك الشيء يعمي ويصم

وفهم المعنى المحرم من لفظ الإلحان في هذا الحديث ناش من ضيق العطن عن معرفة مواقع الألفاظ ومقامات استعمالها لتأليف طبيعة أهل الغناء بكون مثل النغمة والإلحان ينصرف إلى المعنى المتعارف بينهم وإلا فالإلحان والنغمات والأصوات معانيها متقاربة تصدق مع الغناء وغيره والكلام في لحن يصدق عليه الغناء أو لا يصدق.

ومما ينبه على ذلك التعبير بألحان العرب ولحون أهل الفسوق وتحريم الغناء مما لا خلاف فيه بين الإمامية وهو ثابت بالكتاب والسنة فمن دفع ذلك فهو مكابر وقول علمائنا: بعد تعريفه بمد الصوت المشتمل على الترجيع المطرب أو يسمى في العرف غناء وإن لم يطرب سواء كان في قرآن أو أذان أو غيرهما يمكن أن يكون مستندهم في تحققه في القرآن هذا الحديث وما في معناه.

ويمكن أن يكون العرف أو الترجيع أو الجميع ودلالة التعريفين على تحريمه في القرآن وغيره ظاهرة وأما الحديث فدلالته على تحريمه في القرآن يستلزم الدلالة على تحريمه في غيره بل يدل على تحريمه فيه وفي غيره لمن تدبر.

فإن قلت: قوله عليه السلام اقرأوا القرآن بألحان العرب وأصواتها الخ يدل على أن ما ليس من ألحانهم وأصواتهم يكون من ألحان أهل الفسوق والكبائر ويمكن وجود الوسطة ولا دليل على تحريمها وهي كما يتحقق في القرآن يتحقق في غيره كما هو مصطلح الصوفية في أنشادهم إذا رقصوا أو صفقوا وبغير ذلك.

وأیضا فما تضمنه من التشبيه بترجيع الغناء لا يدل على كونه غناء بل ربما دل على كونه ليس بغناء لأن المشبه غير المشبه به وذلك قوله عليه السلام يرجعونه القرآن ترجيع

الغناء وغاية ما يدل على أن هذا الترجيع المشابه لترجيعة غير جاز في القرآن فلو وقع المشابه لترجيع الغناء في غير القرآن لا يحرم بغير دليل والحديث لا يدل عليه إنما يدل على تحريم النهي عن قرائته بلحون أهل الفسوق وأهل الكبائر والصوفية ليسوا منهم بل هم أهل الله بل عينه ففعلهم خارج عن ذلك.

قلت: هذه شبهة ضعيفة نشأت من غير خبير بمواقع الكلام العربي وعارف بتركيبه وتحقيقه أن الإضافة في ترجيع الغناء بيانية لأن الترجيع على الوجه المخصوص هو الغناء وهو أيضا اللحن المخصوص ومد الصوت المطرب وحاصله ترجيع القرآن ترجيعا هو الغناء لا ترجيعا يشابه ترجيع الغناء، وفايدة البيان في الإضافة ظهور الغناء في غير القرآن وشهرته على إنا لو اعتبرنا التشبيه كان معناه ترجيعا مثل ترجيع الغناء المتعارف بين أكثر الناس وكونه غناء ولا يقتضي التشبيه بل إلحاق هذا الفرد الذي ربما يشتهه كونه غناء بالمعنى المتعارف وذلك لتحقق الترجيع فيهما وهذا وإن كان غير محتاج إليه إلا أنه يصلح وجها.

وفي ذكر أهل الفسوق مع الإتيان بلفظ أهل فيه وكذا في الكبائر وتركه في قوله: ترجيع الغناء من غير ذكر الأهل تنبيه على أن الإضافة بيانية وفهم هذا يدرك بالذوق السليم والاطلاع على مواقع الكلام ودقايقه.

وإذا ظهر لك ما ذكرته وتدبرته ظهر لك إن الوسطة غير معقولة وبهذا يندفع أيضا فرض واسطة بين ألحان العرب ولحون أهل الفسوق وأهل الكبائر بل في دلالة وإشارة إلى أن هذه الوسطة هم أهل الفسوق باعتبار ذكر الأهل مكررا وتوسط أهل الفسوق بين أهل الكبائر وما تقدمه على أن من الغناء عند الإمامية ما يتحقق

في غير ما خصه الغزالي ومتابعوه فمتابعته خروج عما دل عليه العرف وتعريف الغناء عندنا.

ولنا: إن نفي الوسطة بوجه آخر وهو أنها لا تخلو إما أن يصدق عليها تعريف الغناء أو لا، لا سبيل إلى الثاني لاعترافهم بأن مثله غناء كما تقدم من تصريحهم بأن الغناء من أسباب الجذبة ولما مر من العرف واللغة والأصل عدم النقل. وقوله عليه السلام لا يجوز تراقيهم: جمع ترقوه وهي معلومة والمعنى والله أعلم أنهم لا تشتغالهم بالترجيع والطرب لا يتعدى التراقي فضلا عن أن يصل إلى قلوبهم ليتدبروا معانيه ويتأملوا أوامره ونواهيته ويتعظوا بمواعظه بل يكونون مشتغلين

بإخراج الحروف وتزيينها والترجيع بحيث لا يسعهم مع ذلك ملاحظة ما هو مقصود بالذات من التلاوة ومن كان كذلك فقلبه مقلوب لا يصلح وعاء لذلك ونحوه كما أن الإناء إذا كان مقلوبا لا يصلح أن يحفظ فيه شيء وكذلك من يعجبه أمرهم وطريقتهم فإن أمره يكون مقصورا على الطرب واللذة الحاصلين من السماع ونحوه وربما دل على تناول من يعجبه شأنهم وإن لم يتفق له سماع بل بمجرد كون ذلك يعجبه.

ويحتمل كون قوله: قلوبهم مقلوبة دعاء عليهم بقلب قلوبهم مقلوبة بحيث لا تصير قائمة لكونها وعالما تعيه القلوب الغير المقلوبة فيكون إنشاء الأول وهو معنى الإخبار كأنه أنسب والثاني أبلغ والله أعلم.

فصل

العجب من توقف من توقف الآن في تعريف الغناء فيدعى أنه يعتقد تحريمه ولا يعرف معناه ولا يقبل تفسير علماء اللغة ولا الفقهاء ولا عرف العرب ولا الحديث المتضمن

لتفسيره بالترجيع المذكور سابقا مع أنه لا فرق بين الغناء والزنا واللواط والسرقة ونحوها مما يجب الرجوع فيه إلى علماء لغة العرب لأنهم أعرف بتفسيرها من الجهال بالعربية وباعتبار تعلقها بالفقه وكونها من مسائله يجب الرجوع فيها إلى الفقهاء فإنهم أعرف بتفسيرها من جهال العرب والعجم مع أن الفقهاء من علماء العربية أيضا والقسمان لا يشكون في معنى الغناء المذكور سابقا ولا يحتاجون إلى تفسيره لشدة وضوحه وظهوره وهذا وجه خلو بعض كتب اللغة عن تفسيره وفي أكثرها قد صرحوا بالتفسير المذكور.

وفي القاموس: الغناء ككسا من الصوت ما طرب به وغناه الشعر وبه تغنيه تغني به وفيه أيضا الطرب محركة الفرح والحزن وضد خفة تلححك تسرك أو تحزنك والتطريب الاطراب والتغني (انتهى).

وهؤلاء لما تمكنت الشبهة من قلوبهم لا يقبلون شيئا من ذلك بل يريد كل أمر

منهم أن يؤتي صحفا منشرة مع أنهم يقبلون قول أمثالهم من غير دليل في أمور عظيمة لا يمكن وصفها وأعجب من ذلك أن منهم من طلب مني أحاديث متعددة في تفسير الغناء يشتمل كل منهما على مقدمتين صغرى وكبرى على ترتيب الإشكال المنطقية وهل هذا إلا تعنت وهل يوجد في جميع أحكام الشرع مثل ذلك وأكثرها أو أقلها أو الضروري منها كوجوب الصلاة وتحريم الزنا وليت شعري كيف ثبت الدين في أول الأمر عند المسلمين وما رأينا ولا سمعنا أن النبي والأئمة عليهم السلام احتجوا على

الناس بهذه الإشكال بعينها بل احتجاجهم عليهم السلام مأثور على غير هذا الوجه فبعض

المقدمات منكور وبعضها محذوف للعلم به ومثل هذا الحكم هل يحتاج إلى أكثر من وروده عن المعصومين عليهم السلام ومعرفة تفسيره من العرب وعلماء العربية على أن

ترتيب المقدمات المأخوذة من الحديث على ترتيب الإشكال المنطقية في غاية السهولة والله أعلم.

فصل

قد أشرنا إلى كثرة ما روي عنهم عليهم السلام من الأحاديث في تحريم الغناء ولا تحضرنى

كتب الحديث لا نقل ما فيها فتعين ما فيها ذكر بعضها تيمنا وتبركا وقد تقدم جملة منها

ولنقتصر منها هنا على اثني عشر حديثا:

الأول: ما رواه الكليني بإسناده الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال بيت الغناء لا تؤمن به الفجيرة ولا تجاب فيه الدعوة ولا يدخله الملك (١).

الثاني: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: الغناء مما وعد الله عليه النار وتلا هذه الآية (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) (٢) الآية.

الثالث: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: سماع اللهو والغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل (٣).

(١) كا: ج ٦ ص ٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٤ - وفي المطبوع: الخصرة مكان: البقل.

(٢) كا: ج ٦ ص ٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٤ - وفي المطبوع: الخصرة مكان: البقل.

(٣) كا: ج ٦ ص ٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٤ - وفي المطبوع: الخصرة مكان: البقل.

الرابع: ما رواه أيضا عنه عليه السلام أن رجلا قال له إني أدخل كنيفا ولي جيران عندهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما أطلت الجلوس استماعا مني لهن فقال لا تفعل فقال الرجل والله ما آتيهن وإنما هو سماع أسمع بأذني فقال لله أنت أما سمعت الله يقول: (إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا) فقال: بلى والله

لكأني لم أسمع بهذه الآية من كتاب الله من عربي ولا أعجمي ولا جرم إني لا أعود إن شاء الله وإني لأستغفر الله فقال له: قم فاغتسل وسل ما بدا لك فإنك كنت مقيما على

أمر عظيم ما كان أسوأ حالك لو مت على ذلك استغفر الله وسله التوبة من كل ما يكره

فإنه لا يكره إلا القبيح والقبيح دعه لأهله فإن لكل أهلا (١) ورواه الصدوق والشيخ. أقول: دلالة هذا الحديث الشريف على تحريم الغناء والنهي عنه وتعظيم أمره المقتضي لكونه من الكبائر والأمر بالتوبة منه والغسل والصلاة ظاهرة مع غاية التأكيد والمبالغة ومع ذلك قد استدل به بعض الصوفية على اختصاص التحريم بما كان مع مصاحبة الضرب بالعود لا مجردا والجواب ظاهر واضح فإن عدم دلالة على مطلق التحريم أو التحريم مطلقا لا يشعر بالجواز مع الانفكاك عن الضرب بالعود بل هو أعم منه على أنه غير صريح في سماع الساييل لصوت العود بل يدل على سماعه صوتهن بالغناء كما يدل عليه قوله استماعا مني لهن ولا دلالة له على الاختصاص المذكور بوجه من وجوه الدلالات كما لا يخفى وإنما اتفق السؤال عن الأمرين فلا بد من الجواب بالتحريم والنهي كما ورد على أن في ذلك اعترافا منهم بتحقيق الغناء في غير الصورة المذكورة وهم يمنعونه تارة ويعترفون به أخرى وهو خبط كما ترى على أنه لم يتضمن لا مصاحبه ضرب العود فيبقى ما كان معه غيره من آلات اللهو وهم لا يقولون به فأين التخصيص.

وكونه من حمل المطلق عن المقيد لا يخفى فساده وبطلانه ولولا ذكرهم لهذا لما حسن التعرض له إذ ليس فيه شبهة تستحق جوابا ولا ينبغي الزيادة على

(١) كا: ج ٦ ص ٤٣٢.

التعجب منهم في التعلق بمثله.
الخامس: ما رواه أيضا عن أبي أيوب الخزاز قال: نزلنا بالمدينة فأتينا أبا عبد الله عليه السلام فقال أين نزلتم؟ قلنا: على فلان صاحب القيان (١) فقال لنا كونوا كراما فلم ندر ما أراد فلما رجعنا إليه سأله فقال: أما سمعتم الله يقول (وإذا مروا باللغو مروا كراما) (٢).
السادس: ما رواه عنه عليه السلام قال: من أنعم الله عليه بنعمة فجاء عند تلك النعمة بمزمار فقد كفرها ومن أصيب بمصيبة فجاء عند تلك المصيبة بنائحة فقد كفرها (٣).
السابع: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: الغناء مجلس لا ينظر الله إلى أهله وهو مما قال الله (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله) (٤).
الثامن: ما رواه أيضا عنه عليه السلام أنه سئل عن الغناء وأنا حاضر فقال: لا تدخلوا بيوتا الله معرض عن أهلها (٥).
التاسع: ما رواه عن أبي الحسن عليه السلام قال: من نزه نفسه عن الغناء فإن في الجنة شجرة يأمر الله الرياح أن تحركها فيسمع لها صوت لم يسمع صوت مثله ومن لم يتنزه عنها لم يسمعه (٦).
العاشر: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام أن رجلا قال له مررت بفلان فاحتبسني فدخلت داره ونظرت إلى جواريه فقال لي ذاك مجلس لا ينظر الله إلى أهله أمنت الله على أهلك ومالك (٧).
أقول: هذا صريح في التحريم والتهديد والوعيد والحكم باستحقاق النعمة

(١) القيان: جمع القينة وهي الجارية المغنية.

(٢) كا: ح ٦ ص ٤٣٢.

(٣) كا: ح ٦ ص ٤٣٢ - ٤٣٣.

(٤) كا: ح ٦ ص ٤٣٢ - ٤٣٣.

(٥) ١٢ كا: ح ٦ ص ٤٣٤.

(٦) ١٣ كا: ح ٦ ص ٤٣٤.

(٧) ١٣ كا: ح ٦ ص ٤٣٤.

على سماع الغناء ولا يظن أن ذلك بسبب النظر إلى الجواري فإن المالك قد أذن له فيه فصار مباحا مع أن المالك هنا أدخل في الوعيد فلم يبق إلا صرفه إلى الغناء إذ لا إشعار

له بغيره أصلا وهذا مما لا شك في ولذلك أورده الكليني وغيره في باب الغناء. الحادي عشر: ما رواه عن أبي جعفر عليه السلام قال: من أصغى إلى ناطق فقد عبده فإن كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وإن كان الناطق يؤدي عن الشيطان فقد عبد

الشيطان (١).

الثاني عشر: ما رواه الصدوق في الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الغناء يوجب النفاق ويعقب الفقر (٢).

أقول: وقد تقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه إن شاء الله تعالى.

فصل

روى الصدوق في الفقيه قال: سأل رجل علي بن الحسين عليه السلام عن شراء جارية لها صوت فقال: ما عليك لو اشتريتها فذكرتك الجنة (٣) يعني القرآن والزهد والفضائل التي ليست بغناء فأما الغناء فمحظور.

أقول: هذا التفسير يحتمل كونه من كلام الراوي أو الصدوق أو الإمام علي بعد، وفيه دلالة على تحقق الغناء في القرآن ونحوه وإنه محرم فيه وفي غيره. وقوله: التي ليست بغناء قيد للجوار في الأشياء المذكورة وهو وصف تخصيصي لا توضيحي فإن أكثر الصفات كذلك والتأسيس خير من التأكد مع موافقة التصريحات السابقة وعلى كل حال فالاحتمال قائم ومع قيام الاحتمال يبطل الاستدلال مع أن صدره لا دلالة فيه على أكثر من وصف الجارية بأن لها صوتا وهو أعم من الغناء

(١) كا: ح ٦ ص ٤٣٤.

(٢) الخصال: ص ٢٥ وفيه يورث مكان يوجب.

(٣) الوسائل ص ٨٦ ج ١٢.

والعام لا يستلزم الخاص بل يفهم منه الصوت الحسن أو العالي وآخره صريح في
تحريم الغناء حيثما بل يفهم منه التحريم في الأشياء المذكورة بقرينة السياق
وبهذا يظهر جواب ما يذكرونه في مقام الاحتجاج به كأمثاله من شبهاتهم الواهية
والله أعلم.

فصل: وروي الكليني في آخر باب ترتيل القرآن بالصوت الحسن عن علي
بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا قرأت القرآن فرفعت
صوتي

جاءني الشيطان فقال إنما تراني بهذا أهلك والناس فقال: يا أبا محمد اقرأ قراءة ما بين
القراءتين تسمع أهلك ورجع بالقرآن صوتك فإن الله يحب الصوت الحسن يرجع فيه
ترجيحا (١).

أقول: قد سألتني عن هذا الحديث بعض الأصحاب فكتبت في جوابه رسالة
بحسب ما اقتضاه الحال وأنا أذكر منها هنا ما لا بد منه فأقول: الاستدلال بهذا
الحديث

على جواز قسم من الغناء كما ادعوه باطل من وجوه اثني عشر.
الأول: إنه ضعيف لمعارضته للقرآن في عدة آيات تقدم بعضها وبعض
ما روي في تفسيرها في أهل الذكر الراسخين في العلم ولا يجوز تقييد ذلك الاطلاق
بهذا

الخبر لأنه لا يصلح لتقييد القرآن والخروج عن الأدلة السابقة لأنه غير صحيح السند
ولا صريح الدلالة ولا سالم من المعارضة بما هو أقوى منه عموما وخصوصا فلا يتم
الاحتجاج به على مذهب الأصوليين ولا الإخباريين.
الثاني: إنه ضعيف أيضا بمعارضته للسنة المطهرة المنقولة عن النبي صلى الله عليه وآله
والأئمة عليهم السلام في أحاديث كثيرة متواترة معنى كما أشرنا إليه سابقا فلا يجوز
العدول

عن الأحاديث الصحيحة المتواترة إلى الأحاديث الشاذة النادرة فكيف إلى
حديث واحد؟!

الثالث: إنه ضعيف أيضا لضعف سنده فلا يعارض للأحاديث الصحيحة السند

(١) كا: ح ٢ ص ٦١٦.

وهذا مستقيم على مذهب الأصوليين مطلقا وعلى مذهب الإخباريين عند التعارض كما هنا إذ من جملة المرجحات عدالة الراوي كما أمر به الأئمة عليهم السلام ولو كان

القسمان محفوفين بالقرائن وكيف يعدل عن أحاديث الثقات إلى حديث واحد يرويه مثل علي بن أبي حمزة البطائني الذي ضعفه علماء الرجال وذكروا أنه أحد عمد الواقفة وأنه كذاب متهم ملعون وأنه لا يجوز أن تروى أحاديثه، وأنه أصل الوقف وأشد الخلق عداوة للولي من بعد أبي إبراهيم عليه السلام وقد روى الكشي عن الثقات عن علي بن أبي حمزة قال قال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام: يا علي أنت وأصحابك أشباه الحمير (١)

وعن الحسن بن علي بن فضال أن علي بن أبي حمزة كذاب متهم. وروى أصحابنا أن أبا الحسن الرضا عليه السلام قال بعد موت ابن أبي حمزة: إنه أقعد في قبره فسئل عن الأئمة عليهم السلام فأخبر بأسمائهم حتى انتهى إلي فسئل فوقف

فضرب علي رأسه ضربة امتلأ قبره نارا (٢).

قال محمد بن مسعود: سمعت علي بن فضال يقول: علي بن حمزة كذاب متهم ملعون وقد رويت عنه أحاديث كثيرة ورويت عنه تفسير القرآن من أوله إلى آخره وإني لا أستحل أن أروي عنه حديثا واحدا، وفي حديث آخر أنه كان سبب الوقف أنه مات أبو الحسن عليه السلام وليس من قوامه أحد إلا وعنده المال الكثير وكان

عند ابن أبي حمزة ثلاثون ألف دينار (٣) فلما طلبها الرضا عليه السلام أنكر موت أبيه وابتدع

مذهب الوقف وفي حديث هذا معناه.

وفي خبر آخر أن ابن أبي حمزة وابن مهران وابن أبي سعيد أشد أهل الدنيا

(١) ص ٣٤٤ ط النجف.

(٢) الكشي: ص ٣٤٥ ط النجف.

(٣) أيضا ص ٣٤٥.

عداوة لله تعالى (١).

وعن أبي الحسن الرضا عليه السلام في هؤلاء الثلاثة أنهم كذبوا رسول الله وأمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام ولي بأبي أسوة (٢) وقال في ابن أبي حمزة أما استبان لكم كذبه أليس هو الذي روى أن رأس المهدي يهدى إلى عيسى بن موسى وهو صاحب السفيناني (٣).

وقال: إن أبا الحسن يعود إلى ثمانية أشهر (٤).

وعن يونس ابن عبد الرحمن قال دخلت على أبي الحسن الرضا عليه السلام فقال لي مات علي بن أبي حمزة قلت: نعم قال: دخل النار (٥).
وعنه عليه السلام قال: لما مات أبو الحسن عليه السلام جهد علي ابن أبي حمزة وأتباعه في إطفاء

نور الله فأبى الله إلا أن يتم نوره (٦) روى الكشي جميع ذلك وروى نحوه الشيخ في كتاب الغيبة والصدوق في كتاب كمال الدين وقد روي غير ذلك في ابن أبي حمزة وأمثاله من الدم والطعن، ولا ريب عند أهل الممارسة للرجال والحديث أن علي بن أبي حمزة هنا هو البطائني المذكور المذموم وهو قائد أبي بصير يحيى بن القاسم أو ابن أبي القاسم وهو وإن كان ثقة على قول النجاشي وحده إلا أنه واقفي مذموم قد ورد فيه وفي أمثاله من الدم ما يطول بذكره الكلام ومن تتبع حق التتبع علم أنه لا يروي الأحاديث المتشابهة والمؤلفة والمخالفة للحق والموافقة للتقية إلا أمثال هؤلاء الضعفاء وفاسدي المذهب وهذا هو سر فيما أشرنا إليه من طريقة الأصوليين والإخباريين والسبب في بحثهم عن أحوال الرواة ولتحقيق البحث مقام آخر.

(١) نسخة الكشي: أشد عداوة لك مكان لله تعالى وفي جامع الرواة: للولي.

(٢) الكشي ص ٣٤٦.

(٣) كتاب الغيبة ص ٤٦.

(٤) كتاب الغيبة ص ٤٦.

(٥) الكشي ص ٣٧٦.

(٦) الغيبة ص ٤٦.

الرابع: إنه ضعيف أيضا لمخالفته لإجماع الشيعة والأئمة كما تقدم.
الخامس: إنه ضعيف أيضا لمخالفته للطائفة المحقة وموافقته للتقية فيجب
حمله عليها والعمل بما يعارضه كما أمر به الأئمة عليهم السلام في أحاديث كثيرة بل
هذا أقوى

وجوه الترجيح لأن سبب اختلاف الأحاديث هو ضرورة التقية في أكثر مواضعه
إن لم يكن كلها.

السادس: إنه ضعيف أيضا لاحتماله للتأويل وعدم احتمال معارضه له لكثرة
النصوص وكونها صريحة مشتملة على عبارات شتى وأنواع من التأكيد ووجود
الاجماع وغيره مما لا مجال إلى تأويله ولا ريب في وجوب العمل بالنص الصحيح
الصريح وتأويل ما يعارضه فكيف إذا تأيد بالوجوه السابقة والآية وكان معارضة
محتملا للتأويلات المتعددة ولا ريب أنه مع قيام الاحتمال لا يتم الاستدلال والاحتمال
هنا راجح بل متعين مع أن المساوي كاف هناك.

السابع: إنه ضعيف لمخالفته للاحتياط وموافقة معارضه له والاحتياط من
جملة المرجحات المذكورة في أحاديث كثيرة تضمنت الأمر به في هذه الصورة
وغيرها.

الثامن: إنه ضعيف لمخالفته للأصل فإنه يقتضي عدم التخصيص والتقييد
وإبقاء العموم والإطلاق على حاله إلى أن يثبت ما يزيله ولم يثبت لما مر.
فإن قلت: هذا الحديث موافق للأصل الدال على الإباحة ولم يتحقق ما يعارضه
لإمكان حمل العام على الخاص.

قلت: هذا ساقط وذلك أن الأصل على تقدير ثبوت حججه قد تحقق النقل عنه
وارتفاعه هنا قطعاً بالأدلة العامة والخاصة كما عرفت وبعد ذلك نقول العام يجب
إبقاءه على عمومته عملاً بالأصل والدليل لا يمكن حمل العام هنا على الخاص لأنه
لم يثبت أولاً في نفسه بحيث يصلح لإثبات حكم شرعي ولا يقاوم معارضه ثانياً كما
عرفت ولا تصريح فيه ثالثاً لما مضى ويأتي إن شاء الله.

التاسع: إنه ضعيف أيضا لمخالفته للقاعدة المعلومة من وجوب الحمل على الحقيقة وهذا يستلزم الصرف عنها واستعمال العام في الخصوص فيلزم إرادة المجاز من جميع أحاديث الغناء وأدلته بناء على ما هو الأصح من أن لفظ العام حقيقة في العموم مجاز في الخصوص وهذا المجاز لا قرينة له هذا مع قطع النظر عن معارضة الخاص.

العاشر: إنه ضعيف لمخالفته لضرورة المذهب فإن تحريم الغناء من ضروريات مذهب الإمامية كما عرفت وعرف كل موافق للإمامية أو مخالف لهم في ذلك. الحادي عشر: إنه ضعيف لمخالفته للدليل الخاص الصريح في معارضته كما مر سابقا.

الثاني عشر: إنه ضعيف أيضا لمخالفته لمجموع ما تقدم من الأدلة والوجوه السالفة وبعضها كاف لمن لم يغلب عليه حب الدنيا والتقليد للسادات والكبراء فكيف إذا اجتمع الجميع فظهر أن أكثر أدلة الأحكام الشرعية بل كلها دالة على تحريم الغناء وعلى تضعيف هذا الخبر إن حمل على ظاهرة. فصل

فإن قلت: وجود هذا الحديث في الكافي دليل على صحته وثبوته كما هي طريقة الإخباريين فكيف يصح تضعيفه على قاعدتهم. قلت: قد أشرنا إلى جواب هذا سابقا ونقول هنا مجرد الثبوت عن المعصوم عليهم السلام لا يوجب العمل على طريقة المتقدمين لأنه قد يكون معارضا بما هو أقوى منه

وقد يكون محتملا للتقية احتمالا راجحا كما هنا وهو يستلزم الضعف على طريقة الإخباريين كما مر.

فإن قلت: فلم أورده الكليني في الكافي ساكتا عليه. قلت: إيراده له لا قصور فيه لأنه أورد في هذا الباب قبل هذا الحديث ما هو

صريح في تحريم الغناء في القرآن وفي معارضة ظاهر هذا الخبر وأورد في باب الغناء ما يزيل عن سامعه كل شك وشبهة وهذا الخبر آخره إلى آخر الباب وجعل العنوان ترتيل القرآن بالصوت الحسن وهو لا يستلزم كونه غناء وكذا الخبر المذكور ليس بصريح في إباحة قسم من الغناء كما ترى فعلم أنه فهم من أحاديث الباب ما صرح به في

العنوان لا ظاهر الأخير وإنما أوردته للاستدلال على مطلق تحسين الصوت لا على الترجيع على ظاهره وذكره على عادتهم من إيراد الأحاديث المخالفة لما عليه العمل والمحتاجة إلى التوجيه والتأويل في أواخر الأبواب والتعرض لتأويلها إن اقتضاه الحال ولعله ترك تأويله لظهوره وعدم صراحته في المخالفة وقرب تأويلاته لو كان صريحا ولهذا نظائر في الكافي وغيره.

فصل

وإذ قد عرفت عموم تحريم الغناء في جميع صورته عدا ما استثني بدليل خاص كما هو مذكور في محله بل قد عرفت تحريمه في خصوص هذه الصورة وجب تأويل الحديث المسؤول عنه وتعين صرفه عن ظاهره لعدم إمكان العمل به من غير تأويل وذلك ممكن من وجوه اثني عشر.

الأول: الحمل على التقية لأنه موافق لمذهب كثير من العامة وقد تقدم ذلك وإنه أقوى أسباب الترجيح.

الثاني: أن يكون المراد بالترجيع مجرد رفع الصوت من غير أن يصل إلى حد الغناء لأن السؤال في صدر الحديث إنما هو عن رفع الصوت وإن الشيطان يوسوس للسائل إذا رفع صوته بالقرآن بأنه يريد به الريا فأمره عليه السلام بأن لا يلتفت إلى هذا الوسواس وأن يقرأ قراءة متوسطة ويرفع صوته بالقرآن فأجاز له التوسط ورفع الصوت، فإما أن يكون الواو في ورجع بمعنى أو كما ذكروه في مواضع وذكروا له شواهد أو يكون معنى الواو الجمع بين الأمرين في الحكم بالجواز هنا أي في

خصوص الصورة المذكورة في السؤال أو أمرا له بالأمرين في وقتين بأن يقرأ قراءة متوسطة مرة ويرفع صوته أخرى أو يكون رفع الصوت هنا بما لا يخرج عن حد التوسط بأن لا يبلغ العلو المفرط المنهي عنه بل يكون من جملة المراتب المتوسطة فيستقيم معنى الجمع الذي يدل عليه الواو وقد ورد استعمال الترجيع في رفع الصوت وفهم منه هذا المعنى بعض العلماء العارفين بالعربية كما يأتي إن شاء الله.

الثالث: أن يكون المراد بالترجيع في الحديث مجرد مد الصوت كما مر تقريره والفرق بين هذا وما قبله إذ لا ملازمة بينهما وقد استعمل لفظ الترجيع في معنى مد الصوت ورفعته كما ذكره صاحب كتاب قصص الأنبياء بعد ذكر أحاديث في قصة الأذان ما هذا لفظه قال أبو محمد سمعت الخليل بن أحمد يقول الترجيع في هذا الخبر هو الذي في الخبر الثاني حيث قال: ارجع فامدد من صوتك وهو أنه كان لا يرفع صوته فيه ويحتمل أن يكون إنما أمره بالرجوع ليكرره فيحفظه كما يعلم الملتقي للقرآن الآية فيكررها عليه ليحفظها (انتهى).

وناقل هذا التفسير والمنقول عنه كلاهما من أهل اللسان والفصاحة والمعرفة باللغة العربية على أن هذا وما قبله إذا لم يثبت كونهما معنيين حقيقيين كانا من قسم المحجاز وبابه واسع وهو غير موقوف على نقل وإن حصل به تأييد وتأكيد.

الرابع: أن يكون قوله: ورجع بالقرآن صوتك استعارة تبعية ويكون المراد مجرد تحسين الصوت كما أن الترجيع يحصل منه التحسين كأنه قال وحسن بالقرآن صوتك تحسينا يشبه الترجيع وقوله: يرجع به ترجيعا أي يحسن به أي بالقرآن تحسينا كالترجيع على اعتبار مغايرة المشبه للمشبه به فيهما ولا ينافيه وصف الصوت بالحسن قبل ذكر الترجيع ثانيا لأن الحسن يحتمل التحسين فيزيد معروضه حسنا والضمير في به راجع إلى القرآن كما قلنا على هذا الوجه وما قبله لا إلى الصوت وإن أمكن على وجه، وحمل هذا اللفظ على الاستعارة المذكورة متجه كما ذكرنا وقرينتها امتناع حملة على ظاهره شرعا كما هو معلوم من مذهبهم فنزل الامتناع

الشرعي منزلة الامتناع العقلي في قولهم نطقت الحال بكذا.
الخامس: أن يكون المراد بالترجيع ترديد الكلمات وتكرار الآيات فإن ذلك يلزم منه ترجيع الصوت والرجوع إليه مرة بعد مرة وقد ورد الأمر بذلك في آيات الرحمة والعذاب وغيرها، وكونه خلاف الظاهر غير ضاير لضرورة الحمل على مثله عند تعذر الحمل على الظاهر وقد ذكر الفقهاء أنه يكره الترجيع في الأذان إلا للإشعار وفسروا الترجيع بتكرار التكبير والشهادتين وهو يقرب هذا الوجه وكذلك قول أهل اللغة إن رجع الكلام تكراره ومراجعة الخطاب معاودته وكذلك ما تقدم نقله عن صاحب كتاب قصص الأنبياء عليهم السلام.
السادس: أن يكون ذلك حثا على كثرة قراءة القرآن والاشتغال به في جميع الأوقات كما ورد الأمر به في أحاديث كثيرة إذ يلزم منه ترجيع الصوت كما مر فاستعمل

اللفظ وأريد به ملزوم معناه وله نظائر وهذا قريب من الوجه الذي قبله وهما من وجوه المجاز لهذا اللفظ وربما يقرب هذا الوجه ما تضمنه السؤال من أن الشيطان يوسوس له بإرادة الريا ليمنعه من قراءة القرآن، فاقتضت الحكمة مجاهدة الشيطان وتحصيل ضد مقصوده لئلا يطمع في المكلف.

السابع: أن يكون المراد بترجيع الصوت قرائته على وجه الحزن كما ورد الأمر به صريحا في قولهم عليهم السلام أن القرآن نزل بالحزن فاقرأوه بالحزن (١) ووجهه أن ترجيع الصوت في النوح لما كان يقتضي زيادة الحزن جاز أن يستعمل في مطلق الصوت الحزين ويكون استعارة تبعية كما مر ويخص بما لا يرجع الترجيع الحقيقي للأدلة على تحريم الغناء كما عرفت.

الثامن: أن يكون الترجيع استعارة أيضا لكن بمعنى التبيين من حيث إن الترجيع يستلزمه غالبا أو دائما فأطلق على التبيين الحاصل بدونه.
وقد روي عن أبي عبد الله في قوله تعالى (ورتل القرآن ترتيلا) قال: قال

(١) كا: ج ٢ ص ٦١٤.

أمير المؤمنين عليه السلام بينه تبييناً ولا تهذه هذ الشعر ولا تنثره نثر الرمل ولكن اقرعوا به

قلوبكم القاسية ولا يكن هم أحدكم آخر السورة (١) فهذا الحديث شاهد لصحة التأويل مع صحته بحسب العربية وقواعد البيان.

التاسع: أن يكون استعارة تبعية أيضاً لكن بمعنى جعل الصوت بحيث يؤثر في القلب من حيث إن الترجيع يستلزم ذلك غالباً كما مر تقريره والحديث السابق شاهد له أيضاً ولا ريب أنه يجب حمل الترجيع على بعض المعاني المأمور بها ولا يجوز حمله على المعنى المنهي عنها.

العاشر: أن يكون مخصوصاً بالترجيع الذي لا يصل إلى حد الغناء أعني ما ليس بمطرب فلا يصدق عليه الغناء ولا ينافي ما ورد في تحريمه وهذا وإن كان قريباً

لكن جماعة من الفقهاء عرفوا الغناء بأنه مد الصوت المشتمل على الترجيع وإن لم يطرب وذكر بعضهم أن التلازم حاصل بين الترجيع والطرب وفيه نظر لكنه يوافق للاحتياط والحاصل أنه مع اجتماع الترجيع والطرب يتحقق الغناء إجماعاً. الحادي عشر: أن يكون المراد بالترجيع في الصوت ترديده من مخرج حرف إلى مخرج حرف آخر أي إخراج الحروف من مخارجها كما ينبغي من غير أن يكون النطق بواحد مشابهاً للنطق بآخره ويكون حاصل الترجيع بيان الحروف في النطق بياناً تاماً فإنه يستلزم اللطف في رجوع الصوت من كفيته إلى أخرى ومن مخرج حرف إلى آخر ولا يلزم تحقق الغناء ولا الترجيع المبحوث عنه وهذا قريب عند التحقق من الوجه الثامن وبينهما فرق ما.

الثاني عشر: أن يكون المراد بالترجيع الصوت بالقرآن رده باشتغاله بالقرآن عن الشعر ونحوه من أقسام الغناء فيكون أمراً بالاشتغال عن غيره والرجوع عن غيره إليه لأن صاحب الصوت الحسن يستعمله غالباً في الغناء فأمره بالرجوع عنه إلى قراءة القرآن لا على وجه الغناء، فيرجع إلى معنى الرجوع وكذا قوله يرجع

(١) كا: ج ٢ ص ٦١٤.

به ترجيعا ويكون الضمير للقرآن أي أن الله يحب الصوت الحسن الذي يرده صاحبه عن المحرمات فيرجع عنها إلى الاشتغال بالعبادات كقراءة القرآن على الوجه المباح، فهذا ما خطر بالبال في حل هذا الإشكال وإن نوزع في بعض هذه الوجوه بأنه بعيد فإن أكثرها قريب شديد وإن سلم منها محمل واحد صحيح كان كافيا وباب المجاز واسع وقرينته قد تكون عقلية وقد تكون لفظية وقد تكون حالية ولعلمهم عليهم السلام مع استعمال بعض الألفاظ في معانيها المجازية كانوا ينصبون للسامع

قرينة يفهم من الصرف عن الحقيقة وإن لم تصل إلينا أو يعتمدون على قرب المعنى المقصود من فهمه ولو من سماع حديث آخر أو موافقته للغالب من عرفه أو علمه بمذهب الأئمة عليهم السلام فيه أو بسبب روايتهم لكثير من الأحاديث بالمعنى سقطت بعض

الألفاظ التي كانت قرابين المجاز أو غير ذلك والله أعلم.

فصل

وقد روي في حديث: تغنوا بالقرآن فمن لم يتغن بالقرآن فليس منا (١). أقول: وهذا لا حجة فيه بل هو ضعيف لاجتماع جميع الوجوه السالفة في تضعيف حديث الترجيع لأن أصله من أحاديث العامة كل من نقله منهم أو من الخاصة أوله فلم يحمله أحد على ظاهره فذلك إجماع منهم على صرفه عن ظاهره لمخالفة المعهود المقرر من النهي عن الغناء بالقرآن وغيره ولأنه يدل بظاهره على وجوب الغناء فيه وقد أولوه بتزيين الصوت وتحسينه بحيث لا يصدق عليه الغناء كما مر وتارة بحمل التغني على معنى الاستغناء، فمعنى تغنوا بالقرآن استغنوا به كما ورد في حديث آخر من قر القرآن فهو غني ولا غنى بعده (٢) وغير ذلك والله أعلم.

(١) المستدرک ج ١ ص ٢٩٥.

(٢) مجمع البيان: ج ١ ص ١٥.

الباب الحادي عشر:

في إبطال ما يفعلونه من الذكر الخفي والجلي على ما ابتدعوه.
إعلم أن كل أمر من أمور الدنيا والدين له ثلاث مراتب إفراط وتفريط وعدل
بمعنى الزيادة والنقصان والتوسط ولا شك أن الأولين مذمومان قبيحان عقلا وشرعا
فهما محرمان في الأمور الدينية والأحكام الشرعية لاستلزامهما مخالفة الشرع وكذا
في أمور الدنيا لأن لها أحكاما شرعية فإذا حصلت مخالفتها ثبت التحريم، والطرف
الثالث أعني التوسط والعدل هو الممدوح شرعا المحمود عقلا بل هو الواجب
وقد قال عليه السلام: الجاهل إما مفراط وإما مفراط (١).
وقال عليه السلام: خير الأمور أوسطها، والشواهد على ذلك كثيرة إذا عرفت ذلك
فاعلم أن الصوفية قد خرجوا في جميع ما سلكوا واختصوا به إلى حد الإفراط أو
التفريط وفي هذا الباب قد خرجوا إلى الحدين معا فتارة يرفعون أصواتهم بالذكر
حتى يتجاوز حد العلو لفراط المبالغة والغلو مع الوصول إلى حد الغناء وتارة يخفونه
في أنفسهم على وجه لم يرد به شرع بل هو مخترع مبتدع فإنهم يتصورون مجرد
خروج حروف لا إله إلا الله من جوانب القلب والباطن على وجه معروف عندهم
مفصل بينهم، فيخرجون بعض الحروف قوة لا فعلا ونطقا من الجانب الأيمن
وبعضها من الأيسر وبعضها من فوق وبعضها من تحت من غير أن ينطقوا بألسنتهم

(١) في البحار: لا يرى الجاهل إلا مفراطا أو مفراطا - ج ١ ص ١٥٩.

بل يحركون رؤسهم وأبدانهم حركة عنيفة لأجل ذلك ويجهدون أنفسهم فيه ومن عرف أحوالهم واطلع عرف أن أمرهم في الحاليين مقصور على الظاهر دون الباطن ولا شك أن الشيطان قصد صرفهم عن العبادة الشرعية في الحاليين فصارت همته مصروفة إلى المبالغة في إخراج الحروف وتحسين الصوت ونحوهما مع أنه لا يوافق الشرع شيء مما يفعلونه وهذا كاف في فساد طريقهم غير إنا نذكر في ذلك اثني عشر وجهاً.

الأول: عدم ظهور دلالة قطعية على ذلك كما مر مرارا ولا يخفى أن إثبات عبادة شرعية بغير دليل تشريع مردود.

الثاني: مخالفة لعمل الشيعة وإجماعهم قديما وحديثا إلى قريب من هذا الزمان كما عرفت وستعرف دخول المعصومين عليهم السلام في ذلك الاجماع وخروج

هؤلاء الشذاذ لا يقدر لما عرفت من فساد أقوالهم وأفعالهم.

الثالث: مخالفة لطريقة النبي والأئمة عليهم السلام إذ قد نقلت أحوالهم وآثارهم على غير هذا الوجه كما ستعرف إن شاء الله.

الرابع: الآيات الشريفة القرآنية الدالة على النهي عن الافراط في رفع الصوت بالذكر كقوله تعالى (واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول (١) (ولا تجهر بصوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا) (٢) (ادعوا ربكم تضرعا وخفية إنه لا يحب المعتدين (٣) إلى غير ذلك من الآيات ومنافاتها لعلو الصوت إلى هذا الحد الذي يفعلونه ظاهرة مع أنهم يصلون فيه إلى حد الغناء وقد تقدم من أدلة تحريمه ما لا مزيد عليه في مثله.

الخامس: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أبي كثير الذكر لقد

(١) الأعراف: ٢٠٥.

(٢) الإسراء: ١١٠.

(٣) الأعراف: ٥٥.

كنت أمشي معه وإنه ليذكر الله وأكل معه الطعام وإنه ليذكر الله ولقد كان يحدثه القوم وما يشغله ذلك عن ذكر الله وكنت أرى لسانه لازقا بحنكه يقول: لا إله إلا الله (١).

أقول: هذا دال على خلاف طريقتهم في المقامين كما ترى.
السادس: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال قال الله عز وجل من ذكرني سرا ذكرته علانية (٢).

السابع: ما رواه أيضا عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: من ذكر الله عز وجل في السر فقد ذكر الله كثيرا إن المنافقين كانوا يذكرون الله علانية ولا يذكرونه في السر فقال

الله عز وجل: (يراؤن الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا) (٣).
أقول: الذي يفهم من الذكر في السر هو الاخفات بذكر الله مع النطق باللسان ومنافاة ذلك لعلو الصوت الذي هو شعارهم ظاهرة، ويعلم من ذلك أن فعلهم مرجوح وتركه أولى ويأتي تمام الكلام إن شاء الله.
الثامن: ما رواه بإسناده قال: قال الله عز وجل لعيسى عليه السلام اذكرني في نفسك أذكرك في نفسي (٤).

التاسع: ما رواه عن أحدهما قال: لا يكتب الملك إلا ما سمع وقد قال الله عز وجل (واذكر ربك في نفسك فلا يعلم ثواب ذلك الذكر في نفس الرجل إلا الله لعظمته) (٥).

أقول: دلالة هذا وأمثاله على مرجوحية علو الصوت المفرط وغيره بالذكر واضحة وذكر الله في النفس إنما يفهم منه استحضار عظمة الله في القلب فإنه مقابل النسيان

وأما مجرد تصور إخراج الحروف من جوانب القلب كما مر فلا يفهم من شيء من

(١) كا: ج ٢ ص ٤٩٩.

(٢) ج ٢ ص ٥٠١ والآية في سورة النساء: ١٤٢.

(٣) ج ٢ ص ٥٠١ والآية في سورة النساء: ١٤٢.

(٤) كا: ج ٢ ص ٥٠٢.

(٥) كا: ج ٢ ص ٥٠٢.

من الآثار والأخبار عن الأئمة الأطهار عليهم السلام.
العاشر: ما رواه الطبرسي في تفسير قوله تعالى (ادعوا ربكم تضرعا وخفية)
عن النبي صلى الله عليه وآله إنه كان في غزاة فأشرفوا على واد فجعل الناس يهللون
ويكبرون
ويرفعون أصواتهم فقال صلى الله عليه وآله أيها الناس اربعوا على أنفسكم أما إنكم لا
تدعون الأصم
ولا غائبا إنكم تدعون سميعة قريبا (١)
الحادي عشر: ما رواه الشيخ بهاء الدين في الكشكول عن النبي صلى الله عليه وآله
قال:
لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم من أمتي يقال لهم صوفية ليسوا مني وإنهم يهود أمتي
يحلقون للذكر رؤسهم ويرفعون أصواتهم بالذكر يظنون أنهم من الأبرار وهم أضل
من الكفار وأنهم من أهل النار لهم شهقة كشهقة الحمار الحديث (٢).
الثاني عشر: ما رواه الشيخ في التهذيب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جنبوا
مساجدكم البيع والشراء والمجانين والصبيان والأحكام والضالة والحدود ورفع
الأصوات (٣).
وقد روى في عدة أحاديث أن العبادة في السر أفضل من العبادة في العلانية
وأن المستتر بالحسنة له سبعون حسنة (٤) والمعنيان مع تكررهما دالان على
المقصود هنا.
فإن قلت: التفضيل يدل على ثبوت الفضل للقسم الآخر وبعض ما مر غير واضح
الدلالة على المنع والأخير محمول على الكراهية.
قلت: أما التفضيل فقد استعمل كثيرا مع عدم المشاركة سلمنا لكن دلالة
جميع ما مر من التفضيل والنهي وغيرهما على المرجوحية واضحة كما ترى

(١) مجمع البيان الجزء الثامن ص ٤٢٩.
(٢) لم نغير في الكشكول المطبوع ولكن أوردته المحدث القمي، في السفينة عن
الكشكول راجع ج ٢ ص ٥٨.
(٣) التهذيب ج ٣ ص ٢٤٩.
(٤) الوسائل: ج ١ باب ١٧.

ترى والمداومة على المرجوح شرعا فضلا عن محرم كافية في مخالفة الشرع فكيف إذا انضم إلى ذلك اعتقاد رجحان المرجوح على أن ما وصل إلى حد الافراط فلا ريب في عدم جوازه وكذا ما يسمونه ذكرا خفيا فإنه لا يصدق عليه الذكر سرا ولا الذكر في النفس ولا يعهد شرعا هذه الحركات بل هي من المخترعات المبتدعات والله تعالى أعلم.

الباب الثاني عشر

في إبطال ما صار شعارا لهم من موالاته أعداء الله ومعاداة أولياء الله قد عرفت وعرف كل من تتبع العامة والخاصة إن التصوف من طريق المخالفين لأهل البيت عليهم السلام: ولما تبعهم هؤلاء المنتمون إلى التشيع استلزم ذلك محبتهم لمشايخ الصوفية الذين هم أعداؤهم عليهم السلام وأنجز الأمر إلى عداوة علماء الإمامية لمباينة الطريقتين بالكلية كما هو ظاهر حتى صاروا يدعون تارة أن أكثر مشايخ الصوفية كانوا شيعة وتارة أن أكثر علماء الشيعة كانوا صوفية ودعواهم في الموضوعين ظاهرة الفساد مستلزما لموالاته أعداء الله ومعاداة أولياء الله وذلك محرم شرعا وتحريمه واضح ونزيده توضيحا بوجوه اثني عشر:

الأول: عدم ظهور دلالة على الجواز مع ظهورها على المنع كما يأتي هنا وفي الفصول إن شاء الله.

الثاني: قضاء الضرورة من الدين كما هو ظاهر.

الثالث: قضاء صريح العقل بقبحه وإن من والا عدو أحد فقد عاداه وبالعكس، وقد شاع من كلام الحكماء والعلماء قولهم: الأصدقاء ثلاثة والأعداء ثلاثة، فالأصدقاء الصديق وصديق الصديق وعدو العدو، والأعداء العدو وعدو الصديق وصديق العدو وذلك مما يشهد بصحته كل عاقل فعلم أن من عادى وليا لله أو والا عدوا لله فقد عادى الله.

الرابع: تصريح القرآن الكريم في آيات كثيرة قوله تعالى (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباؤهم أو أبناءهم

أو إخوانهم أو عشيرتهم) (١) وقوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) وقوله تعالى (لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء) (٢) إلى غير ذلك من الآيات.

وقد روي عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى (ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) فقال: ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه يحب بهذا قوما ويحب بهذا أعدائهم

من أحب عدونا فليس منا (٣).

الخامس: الاجماع من جميع الإمامية وجميع المسلمين على ذلك ومعلوم

دخول المعصوم فيه الضرورة والنقل.

دخول المعصوم فيه بالضرورة والنقل.

السادس: ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: من أحب حجرا حشر

معه (٤)

وعنه المرء مع من أحب (٥).

وعنه عليه السلام أنت مع من أحببت ولك ما اكتسبت (٦) وغير ذلك مما ورد في هذا

المعنى.

السابع: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن المتحابين في الله يوم

القيامة على منابر من نور قد أضاء نور وجوههم ونور أجسادهم ونور منابرهم كل

شيء حتى يعرفوا به فيقال هؤلاء المتحابون في الله (٧).

(١) المجادلة: ٢٢

(٢) الممتحنة: ٦٠.

(٣) تفسير البرهان ج ٣ ص ٢٩٠.

(٤) وما عثرنا عليه في البحار عن مولانا الرضا عليه السلام هكذا: لو أن رجلا تولى حجرا لحشره الله تعالى معه.

(٥) مستدرک الوسائل ج ٢ ص ٣٦٦ وفي الكافي أيضا عن الباقر عليه السلام المرء

مع من أحب ج ٢ ص ١٢٧.

(٦) مجالس الشيخ ص ٢٣٩.

(٧) كا: ج ٢ ص ١٢٥ - ١٢٦.

الثامن: ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: المتحابون في الله يوم القيامة على

أرض زبرجدة خضراء في ظل عرشه عن يمينه وكلتا يديه يمين وجوههم أشد بياضا وأضوء من الشمس الطالعة يغطهم بمنزلتهم كل ملك مقرب وكل نبي مرسل يقول الناس: من هؤلاء؟ فيقال هؤلاء المتحابون في الله (١).

التاسع: ما رواه أيضا بإسناده الصحيح عن علي بن الحسين عليه السلام قال: إذا جمع الله الأولين والآخرين قام مناد فنادى يسمع الناس فيقول أين المتحابون في الله، قال: فيقوم عنق من الناس فيقال لهم اذهبوا إلى الجنة بغير حساب قال: فتلقاهم الملائكة

فيقولون: إلى أين؟ فيقولون: إلى الجنة بغير حساب فيقولون فأبي ضرب أنتم من الناس؟ فيقولون: نحن المتحابون في الله قال فيقولون: وأي شيء كانت أعمالكم؟ قالوا: كنا نحب في الله ونبغض في الله فيقولون نعم أجر العاملين (٢).
العاشر: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الرجل ليحبكم وما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله الجنة بحبكم وإن الرجل ليبغضكم وما يعرف ما أنتم عليه فيدخله الله ببغضكم النار (٣).

الحادي عشر: ما رواه عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا أردت أن تعلم أن فيك خيرا فانظر إلى قلبك فإن كان يحب أهل طاعة الله ويبغض أهل معصيته ففبك خير والله يحبك

وإن كان يبغض أهل طاعة الله ويحب أهل معصيته فليس فيك خير والله يبغضك (٤).
الثاني عشر: ما روي عنهم عليهم السلام من أن الحب في الله والبغض في الله من علامات

الإيمان بل أوثق عرى الإيمان والإسلام (٥).

وفي ذلك من الدلالة على الوجوب والمبالغة فيه واستلزام الترك للخروج عن

(١) ك ج ٢ ص ١٢٥ - ١٢٦.

(٢) ك: ج ٢ ص ١٢٦.

(٣) ك: ج ٢ ص ١٢٦.

(٤) ك: ج ٢ ص ١٢٦.

(٥) الوسائل ج ٣ ط القديم باب وجوب الحب في الله.

الإيمان والإسلام إلى الكفر ما هو أوضح من أن يبين ولنذكر مما دل على ذلك اثني عشر حديثاً.

الأول: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال من أحب في الله وأبغض في الله

وأعطى في الله فهو ممن كمل إيمانه (١).

الثاني: ما رواه عنه عليه السلام قال: من أوثق عرى الإيمان أن تحب في الله وتبغض في الله وتعطي في الله وتمنع في الله (٢).

الثالث: ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ود المؤمن في الله من أعظم شعب

الإيمان ألا ومن أحب في الله وأبغض في الله ومنع في الله فهو من أصفياء الله (٣).

الرابع: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سأله عن الحب والبغض أمن الإيمان

هو؟ فقال: وهل الإيمان إلا الحب والبغض ثم تلا قوله تعالى (حبب إليكم الإيمان

وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون) (٤).

ومثله ما رواه الصدوق في الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام قال هل الدين إلا

الحب أن الله يقول: (إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) (٥).

الخامس: ما رواه الكليني عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لأصحابه: أي عرى

الإيمان أوثق قالوا الله ورسوله أعلم وقال بعضهم: الصلاة وقال بعضهم الزكاة

وقال بعضهم الصيام وقال بعضهم الحج والعمرة وقال بعضهم الجهاد فقال رسول الله

صلى الله عليه وآله لكل ما قلتم فضل ولكن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض

في الله وتوالي

أولياء الله والتبري من أعداء الله (٦).

السادس: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ثلاث من علامات المؤمن علمه

بالله ومن يحب ومن يبغض (٧).

(١) كا: ج ٢ ص ١٢٤ - ١٢٥.

(٢) كا: ج ٢ ص ١٢٤ - ١٢٥.

(٣) كا: ج ٢ ص ١٢٤ - ١٢٥.

(٤) كا: ج ٢ ص ١٢٥.

(٥) الخصال: ص ٢٢ ح ٧٤.

(٦) كا: ج ٢ ص ١٢٥ - ١٢٦.

(٧) كا: ج ٢ ص ١٢٥ - ١٢٦.

السابع: ما رواه عنه عليه السلام قال: قد يكون حب في الله ورسوله وحب في الدنيا فما كان في الله ورسوله فتوابه على الله وما كان في الدنيا فليس شيء (١).
الثامن: ما رواه عنه عليه السلام قال: إن المسلمين ليلتقيان فأفضلهما أشدهما حبا لصاحبه (٢).

التاسع: ما رواه عنه عليه السلام قال: ما التقى مؤمنان قط إلا كان أفضلهما أشدهما حبا لأخيه (٣).

العاشر: ما رواه عنه عليه السلام قال: من لم يحب على الدين ويبغض على الدين فلا دين له (٤).

الحادي عشر: ما رواه في خطبة أمير المؤمنين عليه السلام في جوابه لهمام حيث ذكر من جملة علامات المؤمن الحب في الله والبغض في الله والموالاة في الله (٥).

الثاني عشر: ما رواه الصدوق في الخصال عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من حب الرجل دينه حبه لإخوانه (٦).

وفي المجالس عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لبعض أصحابنا: أحبب في الله وأبغض في الله ووال في الله وعاد في الله فإنه لا تنال ولاية الله إلا بذلك ولا يجد

أحد طعم الإيمان وإن كثرت صلواته وصيامه حتى يكون كذلك وقد صارت ولاية الناس أكثرها في الدنيا عليها يتحابون وعليها يتباغضون، وذلك لا يغني عنهم من الله شيئا فقال له: من ولي الله حتى أواليه؟ ومن عدو الله حتى أعاديه؟ فوضع يده على رأس علي بن أبي طالب عليه السلام وقال: وال ولي هذا ولو كان قاتل أبيك أو ولدك

(١) كا: ج ٢ ص ١٢٧.

(٢) كا: ج ٢ ص ١٢٧.

(٣) كا: ج ٢ ص ١٢٧.

(٤) كا: ج ٢ ص ١٢٧.

(٥) لم نعثر في خطبة الهمام في ذكر أوصاف المؤمن هذه الكلمات.

(٦) الخصال: ص ٣.

وعاد عدو هذا ولو كان أباك أو ولدك (١).
وأما الفصول: ففيما يلحق بذلك ويناسبه وهي اثنا عشر فصلا.
الأول

في تحريم الاقتداء بأعداء الدين ومشابھتهم ومشاكلتهم ويدل على ذلك
اثنا عشر وجها.

الأول: عدم ظهور دليل على الجواز مع قيام الدليل على المنع.
الثاني: القطع بأنه يقبح عقلا وشرعا وعرفا مماثلة أعداء الدين فيما هو
مختص بهم وأنه يستلزم عدم ثبات الدين وقلة البصيرة فيه ويلزم من ذلك ترك الاقتداء
بأهل الدين من النبي والأئمة عليهم السلام وقد ثبت وجوب الاقتداء المذكور
وتحريم تركه.

الثالث: إجماع الشيعة بل جميع المسلمين على قبح ذلك وإنكاره وذم فاعله.
الرابع: قوله تعالى (ولا تكونوا كالذين أتوا الكتاب ولا تكونوا كالذين
آذوا موسى يضاھون قول الذين كفروا قاتلهم الله لا يستوي أصحاب النار وأصحاب
الجنة) (٢) إلى غير ذلك من الآيات.

الخامس: ما رواه الصدوق في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال أوحى الله إلى
نبي من الأنبياء قل للمؤمنين لا يلبسوا لباس أعدائي ولا يطعموا مطاعم أعدائي ولا
يسلكوا مسالك أعدائي فيكونوا أعدائي كما هم أعدائي (٣).
السادس: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله أنه قال لبعض أصحابه لا تتزين
إلا في أحسن زي قومك فما رؤى إلا في أحسن زي قومه حتى مات (٤).

(١) عثرنا عليه في أمالي الصدوق ص ١١ ح ٧ وأخرجه المجلسي، في البحار
ج ٦٩ ص ٢٣٦.
(٢) الحديد: ١٦ - الأحزاب: ٦٩ - التوبة: ٣٠ - الحشر: ٣٠.
(٣) ج ١: ص ٢٥٢.
(٤) ج ٦ ص ٤٤٠.

السابع: ما رواه عنه عليه السلام في حكم اختلاف الحديث قال: ما خالف العامة ففيه الرشد (١).
أقول: وفي معناه أحاديث متعددة دالة على وجوب اجتناب العامة وترك أقوالهم وأفعالهم والأمر بمخالفتهم.
الثامن: ما رواه عنه عليه السلام أنه قيل له أصلي في القلنسوة فقال: لا تصل فيها فإنها لباس أهل النار (٢).
التاسع: ما رواه عنه عليه السلام قال: ولا تنزر بإزار فوق القميص إذا أنت صليت فإنه من زي الجاهلية (٣).
العاشر: ما رواه الشيخ عنه عليه السلام في مذمة الحديد في جملة إنه من حلية أهل النار (٤).
الحادي عشر: ما رواه عنه عليه السلام في البرطلة قال: لا تلبسها حول الكعبة فإنها من زي اليهود (٥).
الثاني عشر: ما رواه الكليني وغيره في أحاديث الجهاد أن النبي وأمير المؤمنين عليهما السلام كانا يجعلان للمسلمين في الحرب شعارا مخالفا لشعار المشركين وكانا يقتلان من خالف شعار المسلمين (٦).
أقول: لا يخفى أن الوحدة المذكورة منها ما يدل على التحريم، ومنها ما يدل على النهي والمرجوحية لكن بدليل آخر فظهر أن المشاكلة المذكورة محرمة إلا فيما

-
- (١) ج ١ - ص ٦٨.
(٢) ج ٣ - ص ٤٠٣ وقد ألف العلامة الشيخ محمد رضا الأصفهاني نزيل كربلاء كتابا في حرمة لبس السواد.
(٣) ج ٣ ص ٣٩٥.
(٤) التهذيب ج ١ ص ٤٢٦.
(٥)
(٦) ج ٥ ص ٤٧.

دل الدليل فيه على نفي التحريم إذا عرفت ذلك علمت أن هذه الوجوه دالة على الرد على الصوفية فإن مشايخهم ورؤسائهم من العامة يجب اجتنابهم وترك مشاكلتهم والافتداء بهم في أقوالهم وأفعالهم ومسالكتهم المخالفة للشرع.

الفصل الثاني

في تحريم الابتداع في الدين ويدل على ذلك اثنا عشر وجهاً.
الأول: قضاء الضرورة به فإنه من أوضح ضروريات الدين وقد انعقد على التحريم هنا إجماع المسلمين.

الثاني: ما رواه الصدوق في الفقيه بأسانيده الصحيحة عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان في الزمان الأول رجل طلب الدنيا من حلال فلم يقدر عليها وطلبها من حرام فلم يقدر عليها فأتاه الشيطان فقال له يا هذا إنك قد طلبت الدنيا من حلال فلم تقدر عليها فطلبتها من حرام فلم تقدر عليها أفلا أدلك على شيء تكثر به دنياك ويكثر به تبعك؟ قال:

بلى تبندع دينا وتدعو الناس إليه ففعل فاستجاب له الناس فأطاعوه وأصاب من الدنيا ثم إنه فكر فقال ما صنعت ابتدعت دينا ودعوت الناس إليه وما أرى من توبة إلا أن أتى من دعوته فأرده عنه فجعل يأتي أصحابه الذين أجابوه فيقول إن الذي دعوتكم إليه باطل

وإنما ابتدعته فجعلوا يقولون: كذبت هو الحق ولكنك شككت في دينك فرجعت عنه فلما رأى ذلك عمد إلى سلسلة فوتد لها وتدا ثم جعلها في عنقه وقال لا أحلها حتى

يتوب الله علي قال فأوحى الله إلى نبي من الأنبياء قل لفلان وعزتي وجلالي لو دعوتني حتى تنقطع أوصالك ما استجبت لك حتى ترد من مات على ما دعوته إليه فيرجع عنه (١).

الثالث: الآيات الشريفة القرآنية كقوله تعالى (قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من

(١) ج ٣ ص ٥٧٢.

رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل الله أذن لكم أم على الله تفترون) (١) (إن هي إلا أسماء سميتوها أنتم وآبائكم ما أنزل الله بها من سلطان) (٢) (إيتوني بكتاب من قبل هذا أو إثارة من علم) (٣) إلى غير ذلك.

الرابع: ما رواه العامة والخاصة عنه عليه السلام أنه قال: اتبعوا ولا تبتدعوا وقال إذا ظهرت البدع في أمتي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله (٤). أقول: فيه دلالة على وجوب إبطال البدع والرد على أهلها واستحقاق من ترك ذلك اللعن فكيف لا يستحقه أهل البدع.

الخامس: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: من أتى ذا بدعة فعظمه فإنما سعى في هدم الإسلام (٥).

وقال: أبى الله لصاحب البدعة التوبة قيل ولم ذلك؟ قال: إنه قد أشرب قلبه حبها (٦).

السادس: ما رواه عنه عليه السلام قال: إن عند كل بدعة تكون من بعدي يكاد بها الإيمان وليا من أهل بيتي موكلا به يذب عنه ينطق بإلهام من الله ويعلم الحق وينوره ويرد كيد الكائدين يعبر عن الضعفاء فاعتبروا يا أولي الأبواب وتوكلوا على الله (٧).

أقول: فيه دلالة على وجوب الرجوع إلى أهل العصمة أو كلامهم عند ظهور البدعة مضافا إلى ما سبق.

(١) يونس: ٥٩.

(٢) النجم: ٢٣.

(٣) الأحقاف: ٤.

(٤) كا: ج ١ ص ٥٤.

(٥) كا: ج ١ ص ٥٤.

(٦) كا: ج ١ ص ٥٤.

(٧) كا: ج ١ ص ٥٤.

وقال العلامة المولي محمد تقي المجلسي، في الروضة: وأما اليوم وإن كان الولي غائبا فأثار الأئمة المعصومين عليهم السلام ظاهرة والعلماء المؤيدين عن الله موجودون مع أنه اشتهر كثيرا هدايات الصاحب عليه السلام لجماعة من العلماء عند المشكلات، والحمد لله رب العالمين، على أنه كلما أشكل علي تشرفت بخدمته عليه السلام في الرؤيا الصادقة الظاهرة آثارها كما ورد في الأخبار أن غيبته كغيبية الشمس تحت السماء ونفعها ظاهر لا يخفى. راجع: ج ٩ ص ٣٢٩.

السابع: ما رواه أيضا عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إنما بدو وقوع الفتن أهواء تتبع وأحكام تبتدع يخالف فيها كتاب الله يتولى فيها رجال رجلا فلو أن الباطل خلص لما يخف على ذي حجي ولو أن الحق خلص لم يكن اختلاف ولكن يؤخذ من هذا ضغث ومن هذا ضغث فيمزجان فيجيئان معا فعند ذلك (فهناك) استحوذ الشيطان على أوليائه ونجا الذين سبقت لهم من الله الحسنى (١).

الثامن: ما رواه عنه عليه السلام قال إن من أبغض الخلق إلى الله عز وجل لرجلين: رجل وكله الله إلى نفسه فهو جائر عن قصد السبيل مشغوف بكلام بدعة قد لهج بالصلاة

والصوم فهو فتنة لمن افتتن به ضال عن هدى من كان قبله مضل لمن اقتدى به في حياته

وبعد مماته الحديث (٢).

التاسع: ما رواه بإسناده الصحيح عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهم السلام قالا كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها إلى النار (٣).

وعن رسول الله صلى الله عليه وآله قال كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار (٤).
العاشر: ما رواه عنه عليه السلام قال: لا تتخذوا من دون الله وليجة فلا تكونوا مؤمنين فإن كل نسب وسبب وقرابة ووليجة وبدعة وشبهة منقطع إلا ما أثبتته القرآن (٥) وعنه عليه السلام قال: ما أحد ابتدع بدعة إلا ترك بها سنة (٦).
الحادي عشر: ما رواه عنه عليه السلام قال: ما من أحد إلا وله شرة وفترة فمن كانت فترته

إلى سنة فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى بدعة فقد غوى (٧)

الثاني عشر: ما رواه الشيخ في كتاب الغيبة عن سعد بن عبد الله عن أبي هاشم الجعفري قال: كنت عند أبي محمد عليه السلام فقال: إذا قام القائم أمر يهدم المنار

-
- (١) كا: ج ١ ص ٥٤.
 - (٢) كا: ج ١ ص ٥٥.
 - (٣) كا: ج ١ ص ٥٦ - ٥٧.
 - (٤) كا: ج ١ ص ٥٦ - ٥٧.
 - (٥) كا: ج ١ ص ٥٩.
 - (٦) كا: ج ١ ص ٥٨.
 - (٧) البحار ج ٧١ ص ٢١١.

والمقاصير التي في المساجد فقلت في نفسي لأي معنى هذا؟ فأقبل علي فقال:
معنى هذا أنها محدثة مبتدعة لم بينها نبي ولا حجة (١).
أقول: إذا عرفت هذا ظهر عندك بطلان التصوف لاشتماله على البدع السابقة
وغيرها التي لم يكن شئ منها في زمن الأئمة عليهم السلام متبعا لهم ولا لشيعتهم ولا
مأمورا
به منهم كما عرفت والله أعلم.

الفصل الثالث

في ذكر بعض مطاعن مشايخ الصوفية وما ظهر من قبايحهم وفضايحهم اعلم
أن اعتقاد هؤلاء في مشايخ المخالفين المعاندين المتعصبين وحسن ظنهم بهم وصرف
أعمارهم في تتبع آثارهم وسلوك طريقتهم أحوج إلى ذكر بعض معاييبهم ومثالبهم
تنبيها للغافل وتذكيرا للعاقل ليحذر من اتباعهم ويتبرء منهم ومن أتباعهم.
وقد تقدم الحديث الدال على النهي عن الاغترار بهم وبأمثالهم في الباب
الثاني وإذا نظرت في أحوال هذا الزمان ظهر لك كثرة الريا والتلبيس وتحققت أنه
لا يجوز العمل بظاهر أحوال المظهرين للعبادة والزهادة وتقليدهم في أقوالهم وأفعالهم
التي لم يتحقق موافقتها للشرع وناهيك بحال إبليس فقد روي عنه من المواعظ
والنصائح والحكم المتفرقة في الأحاديث وما يزيد عما يفعله كثير من هؤلاء وقد
عبد الله مع الملائكة اثني عشر ألف سنة ثم عصاه في سجدة واحدة فكفر واستحق
الخلود في النار، وروي أنه سجد سجدة واحدة أربعة آلاف سنة (٢) فكيف يجوز
لعاقل

أن يغتر بأحد من أعداء الدين إذا بلغة عنه موعظة أو إظهار زهد أو عبادة أو نحو
ذلك فيقلده في آثاره القبيحة.

فمن جملة من اغتر به هؤلاء الصوفية الغزالي صاحب كتاب الإحياء فإنهم يعتمدون
كلامه غاية الاعتماد، حتى أنهم يدعون تشييعه مع أنه أكبر المعاندين والناصبين

(١) كتاب الغيبة ص ١٢٣.

(٢) البحار: ج ٦٣ ص ٢٣٥.

ولنذكر مما ظهر من ذلك اثنا عشر أمرا.
الأول: دعواه إنه بعد المجاهدات العظيمة والرياضات الكثيرة ووصوله إلى مرتبة الكشف انكشف له فضل أبي بكر على علي عليه السلام بمراتب كما هو ظاهر

لمن طالع كتابه وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك في بحث الكشف.
الثاني: ما صرح به فيه من نسبة الظلم والشر والكفر إلى الله على قاعدة الأشاعرة فقال: فمنه أي من الله الخير والشر والإيمان والكفر آخر كلامه كما هو موجود في كتابه، ونقله عنه ابن طاووس في كتاب الطرايف فكيف يجوز لمن ينتسب إلى الإمامية أن يقلده ويحسن الظن وهذا إقراره واعتقاده.

الثالث: ما صرح به فيه من عدم جواز سب يزيد والحجاج وقد تقدمت عبارته وهل يوجد نصب وعداوة لآل محمد أبلغ من هذا مع أنه قد شاع وذاع من رواية العامة والخاصة الحديث المشهور أن أبا سفيان ركب بعيرا وكان معاوية يقوده ويزيد يسوقه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعن الله الراكب والقايد والسابق (١) فهل

يعتقد الغزالي أن النبي صلى الله عليه وآله فعل ما لا يحل ولا يجوز أو يعتقد أن ما أظهره يزيد من الإسلام

كان صحيحا وذلك خلاف إجماع الإمامية وإذا لاحظت هذا الحديث مع قوله تعالى (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) (٢) والحديث الذي رواه الكشي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: من تأثم أن يلعن من لعنه الله فعليه لعنة الله (٣).

وما يأتي في الحلاج وأمثاله ظهر لك نتيجة المقدمتين المؤلفتين من الحديثين إن لم تخرج عن سمت الإنصاف ثم انظر في قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه) الآية (٤) أفيعتقد الغزالي أن الحسين عليه السلام

(١) الخصال ص ٧٤ ط النجف.

(٢) النجم ٢.

(٣) الكشي: ص ٤٤٤.

(٤) النساء: ٩٣.

لم يكن مؤمنا فلذلك لا يجوز لعن قاتله كما يجوز لعن قاتل كل مؤمن فاعتبروا يا أولي الأبصار.

الرابع: ما قاله في رسالة سماها المنقذ من الضلالة (١) يتضمن الرد على من يقول بالأخذ عن المعصوم وسماهم أهل التعليم لقولهم إنهم يتعلمون من المعصوم بعد أن ترك التدريس والاشتغال بالعلوم وتجرد للخلوة والانقطاع والرياضة مدة عشر سنين قال: فانكشف لي أمور لا يمكن وصفها وعلمت يقينا أن الصوفية هم السالكون لطريق الله حتى أنهم وهم في يقظتهم يشاهدون الملائكة وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصوات أو يقتبسون منهم فوائد ثم ترقى الحال إلى مشاهدة الصور والأمثال والأشكال قال: ومما بان لي في هذه الأمور حقيقة النبوة وخاصيتها.

ثم ذكر كلاما في دعوى الكشف حتى شرع في التصريح ببطلان مذهب الإمامية فقال: شاع بين الخلق تحديثهم بمعرفة الأمور من جهة المعصومين فابتدأت بطلب كتبهم وجمع مقالاتهم وقد كان بلغني بعض الكلمات المستحدثة فرتبتها واستوفيت الجواب عنها حتى أنكر بعض أهل الحق متابعتهم في تقرير حجتهم وقال: هذا سعي لهم فإنهم كانوا يعجزون عن نصره مذاهبهم بمثل هذه الشبهات لولا تحقيقك لها وترتيبك إياها وهذا الإنكار حق من وجه.

ولقد أنكر أحمد بن حنبل على الحرث المحاسبي تصنيفه في الرد على المعتزلة فقال الحرث: الرد على المبتدعة فرض فقال أحمد: نعم ولكن حكيته شبهتهم أولا ثم أجبت عنها فلم يأمن أن يطالع أحد الشبهة فتعلق بفهمه ولا يلتفت إلى الجواب أو ينظر في الجواب ولا يفهم كنهه، وما ذكره أحمد حق لكن في شبهة لم تشتهر أما إذا اشتهرت فالجواب عنها واجب انتهى ما أردنا نقله. فانظر ما بلغ من شدة عناده للإمامية وأئمتهم.

(١) راجع المنقذ من الضلال مع أبحاث في التصوف ودراسات عن الغزالي بقلم الدكتور عبد الحميد محمود ص ١٠٠ - ١٥١.

الخامس: ما ذكره أيضا في الرسالة المشار إليها في مقام الرد على الإمامية الذين يدعون الأخذ عن المعصوم فقال والحاصل أنه لا حاصل عندهم ولا طائل لكلامهم ولولا سوء نظرة الجاهل ما انتهت تلك البدعة مع ضعفها إلى هذه الدرجة لكن شدة التعصب دعت الذاهبين عن الحق إلى تطويل النزاع معهم في المقدمات وإلى مجاهدتهم فجاهدناهم في دعواهم أنه الحاجة إلى التعليم وإلى المعلم وفي دعواهم أنه لا يصلح كل معلم بل لا بد من معلم معصوم وأطال في مثل هذا المقال إلى أن نسب الأنبياء إلى إمكان الخطأ في الاجتهاد فضلا عن معصومهم.

السادس: ما ذكره أيضا فيها من أنه ذكر في القسطاس المستقيم موازين يقتضي رفع الاختلاف في كل شيء قال: فإن قيل إذا كان في يدك مثل هذا الميزان فلم ترفع الخلاف

بين الخلق قلت: لو أصغوا إلي لرفعت الخلاف بينهم وذكرت طريق رفع الخلاف هناك وإمامك يريد رفع الخلاف بين الخلق مع عدم إصغائهم فلم لم يرفع الخلاف إلى الآن ولم لم يرفعه علي بن أبي طالب وهو رأس الأئمة؟ ولم يقدر على ذلك وهل حصل بين الخلق بسبب دعوته إلا زيادة الاختلاف وأطال الكلام في مثل هذا التشنيع والدعوى أنه يرفع الاختلاف دون الإمام إلى غير ذلك من الأقوال المباينة لاعتقاد الإمامية (١).

السابع: ما ذكره أيضا في الرسالة المذكورة قال: وليس المقصود الآن الافساد مذهبهم يعني الإمامية قال وقد ذكرت ذلك في كتاب المستظهرين أولا وفي كتاب حجة الحق ثانيا وفي جواب ما ورد من هذان ثالثا وفي الدرج المرقوم رابعا وفي كتاب القسطاس المستقيم خامسا وهو كتاب مستقل مقصوده بيان ميزان العلوم وإظهار الاستغناء عن الإمام، بل المقصود إن هؤلاء ليس معهم شيء من الشفا المنجي من ظلمات الأرض بل هم مع عجزهم عن إقامة البرهان على تعيين

(١) راجع الجواهر الغوالي من رسائل الغزالي ص ١٨٤ - ٢٠٣ ط مصر سنة ١٣٥٣ هـ بمطبعة السعادة.

الإمام لما جاريناهم فصدقناه في الحاجة إلى التعليم والمعلم المعصوم الذي عينوه فسألناهم عن العلم الذي تعلموه منه فلم يأتوا بشئ وأحالوا على الإمام الغائب فضيعوا أعمارهم في طلب المعلم ولم يتعلموا منه شيئاً كالمضمخ بالنجاسة يتعب في طلب الماء حتى إذا وجدته لم يستعمله وبقي مضمخاً بالنجاسة (انتهى). فانظر إلى شدة عداوته ونصبه وتعصبه الباطل وما ذاك إلا لغلبة الهوى والعداوة وصل حاله وكلامه إلى هذه الركافة بخلاف كلامه في غير هذا المقام (ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور).

الثامن: ما تكرر منه في الإحياء وغيره من قوله قالت الروافض خذلهم الله ثم ينقل أقوال الشيعة الإمامية ويأخذ في إبطالها بزعمه، وأغرب من ذلك ما نقله ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة أن الغزالي لما جاء من طوس إلى بغداد كان يعظ الناس ويتعصب لإبليس ويقول هو سيد الساجدين ونقل عن إبليس حكاية تدل على أنه أكمل من موسى عليه السلام.

التاسع: ما قاله في كتاب الإحياء من أنه إذا جاء إلينا رافضي وادعى أن له دماً عند أحد قلنا دمك هدر لأن استيفاءه مشروط بحضور إمامك فأحضره حتى يستوفي لك (انتهى).

العاشر: ما صرح به في الإحياء من تجويز الغناء حتى عقد لبيان أحكامه كتاباً أطال فيه الكلام وقد عرفت سابقاً أنه مخالف لضروريات مذهب الشيعة الإمامية. الحادي عشر: ما ذكره في القسطاس المستقيم من الرد على الشيعة في دعواهم الاحتجاج إلى الإمام المعصوم بكلام ضعيف جداً وذكر شبهات واهية وادعى أنه وضع خمس موازين استخراجها من القرآن لرفع الاختلاف واستدل عليها بآيات قاصرة الدلالة أخص من الدعوى ومرجع دليله القياس وذكر موازين الشيطان وزعم أن إبراهيم الخليل عليه السلام استعملها فأخطأ فاحشاً لاتباعه الشيطان وكذلك الإمامية، ثم إنه في آخر كلامه ادعى الإمامة لنفسه وإنه يجب على الناس الرجوع

إليه وإلى أمثاله وناهيك بهذا الخبط دليلا على خروجه عن الحق إن احتجت إلى دليل:

الثاني عشر: ما هو معلوم من تتبع كتبه وكتب الإمامية حيث يظهر بينهما مباينة كلية فلا تراهم يذكرونه في رجالهم ولا في مصنفاتهم ولا ينقلون أقواله ولا استدلاله ولا يحتجون بروايته ولا له في أصواتهم ولا في فروعهم إلا بدم أو نحوه وكذلك هو لا ينقل عن أحد منهم شيئا إلا على وجه الإنكار والتشنيع. فإن قلت: ينسب إليه رسالة تسمى سر العالمين يظهر منها ميله إلى تقديم أمير المؤمنين عليه السلام بالنص على الخلافة وذلك في نحو ورقتين صغيرتين. قلت: هذه الرسالة على تقدير صحة نسبتها إن كانت سابقة فقد ضل بعدها عن الحق وظاهر رسالته المنقذ أنه كتبها في آخر عمره بل قد صرح فيها بذلك وذكر فيها كتبه المشهورة وتاريخها بعد الخمسمائة ووفاته سنة خمس وخمسمائة واشتهر أن تشيعه من صحبة المرتضى في طريق مكة وهو غلط فإن وفاة المرتضى قبل ولادة الغزالي أو قريبا منها.

وقد أنكروا بعض المحققين كون الرسالة له ولو ثبت فلعله كتبها في أول عمره ورجع عنها ولو سلم العكس فهل تجوز المتابعة له في كتبه السابقة على رجوعه إلى الحق أليس يلزم فساد جميع ما قدمه وما انكشف له ونقض ما خزله وما الفرق بين كلامه اليسير في الرسالة المذكورة وبين ما روي عن أبي بكر وعمر من إقرارهما بالحق أحيانا مثل لولا علي عليه السلام لهلك عمر (١).

كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله المسلمين شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه أقبيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم إلى غير ذلك (٢) فيلزم من تشيع الغزالي تشيعهما وحجية قولهما كما يدعيه هؤلاء في الغزالي وقد ظهر منه تكفير الإمامية في مواضع

(١) إحقاق الحق ج ٨ ص ١٨٢.

(٢) إحقاق الحق ج ٢ ص ٣٤٨.

وكيف صار علماء الشريعة الذين صرفوا أعمارهم فيها على غير الحق وهلا كانوا كالغزالي أو قاربوه، وليتهم ألحقوهم بيزيد والحجاج في عدم جواز السب والطعن والذم واللعن فانظر في ذلك واعجب من هذه الغاية التي بلغوا إليها.

فصل

ومنهم الشيخ محي الدين بن عربي وحاله أيضا كذلك بل أقبح ولنذكر من بعض ما وصل إلينا من آثاره القبيحة اثني عشر أمرا.

الأول: ما ذكره في فتوحاته حيث ادعى فيه أنه أسرى به إلى السماء تسع مرات في كلام طويل يتضمن كيفية الإسراء ويظهر منه أنه يدعي المزية والفضيلة على الرسول صلى الله عليه وآله وناهيك بذلك.

الثاني: ما ذكره فيه من أنه رأى أبو بكر على العرش بعد أن كان يرى في كل سماء واحدا من الأنبياء، فكانت مرتبة أبو بكر بزعمه أعلى من مراتبهم فكيف يرضى منه بذلك أحد من المسلمين.

الثالث: إنه ادعى في أول فصوص الحكم أنه من إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وأنه أمره بعين ما كتبه مع حصول الجزم ببطلان دعواه وترتب المفساد عليها لو كانت حقا.

الرابع: ما نقل عنه واشتهر من أنه سمى نفسه خاتم الولاية وسموه بذلك لرؤيا رآها في النوم حتى كان يقول بي ختمت الولاية وهذه دعوى يجزم بكذبها، ولا أقل من الجزم بكذب من ادعاها بعده وهم أكثر الصوفية حيث يدعون الولاية.

الخامس: ما ذكره في الفتوحات من الأخبار التي يجزم بكذبها ويحيلها العقل ويظهر منها دعوى علم الغيب والجرأة على الافتراء والكذب.

السادس: ما ذكره فيها من أن الشيطان خدع الشيعة خصوصا الإمامية أنه ينبغي محبة أهل البيت حتى تجاوزوا الحد فأبغضوا بعض الصحابة وسبواهم وتوهموا أن

أهل البيت يرضون بهذا.
السابع: ما ذكره في حق الشيعة الإمامية من أنهم من جملة من ضل عن الطريق وأضل وهذا كاف فيما نحن بصدده.
الثامن: ما ذكره في الباب الثالث والسبعين من الفتوحات أنه كان رجلا من عدول الشافعية لا يظن بأحدهما الرفض مع الرجل من أولياء الرجعة فقال لهما إني أراكما بصورة الخنزير وهذه علامة بيني وبين الله أن يريني الراضي في هذه الصورة فتابا في الباطن ورجعا عن مذهب الراضية فقال: الآن تبتما ورجعتما فإني رأيتكما في صورة الإنسان فاعترفا بذلك وتعجبا منه.
التاسع: ما نقله عنه شارح الفصوص من أنه جلس تسعة أشهر في الخلوة لم يأكل طعاما وبعدها أمر بالخروج وبشر بأنه خاتم الولاية المحمدية وقيل له دليلك أن العلامة التي كانت بين كتفي الرسول الدالة على أنه خاتم النبوة هي علامة بين كتفيك تدل على أنك خاتم الولاية وذلك مجرد دعوى منه يجزم بكذبها كما عرفت (١).

(١) راجع الباب الثالث والسبعون من الفتوحات ج ٢ ص ٨ ط دار الكتب العربية الكبرى ولفظ عبارته هكذا: ولقد جرى لهذا مثل هذا مع رجلين إلى أن قال فإن الله كشف له عن بواطنهما في صورة خنازير وهي علامة التي جعل الله له في أهل هذا المذهب (انتهى) والمصنف، لخص عبارته غاية التلخيص وقد ألف العامة كتبا على رد محيي الدين نذكر بعضها.
الأولى: فاضحة الملحدين وناصحة الموحدين في رد محيي الدين وأمثاله من المتصوفين ألفه محمد بن محمد بن محمد البخاري المتوفى سنة ٨٣٤ هـ والنسخة موجودة في مكتبة صديقنا العلامة الفاضل الحاج السيد مهدي اللازوردي الحسيني.
الثانية: كشف العقائد لحامي فريد وهو مختصر كشف الغطاء لحسين بن عبد الرحمن الأهدل الحسيني وهما في العقائد الإسلامي ورد ابن عربي وأتباعه.

العاشر: ما نقل عنه في الفواتح أنه قال القطب الذي يسمى غوثا هو محل نظر الحق تعالى، وهو في كل زمان شخص وقال: إن الخلافة قد تكون ظاهرة وباطنة وعد من جمع الأمرين أبا بكر وعثمان ومعاوية ويزيد وعمر بن عبد العزيز والمتوكل وعد الشافعي من الأوتاد.

الحادي عشر: التبع لطريقته وكتبه وآثاره فإنه يظهر منها مباينته لمذهب الشيعة الإمامية وخروجه عن طريقتهم بالكلية.

الثاني عشر: تتبع كتب الشيعة لأنه يظهر منها مثل ذلك كما مر مثله في الغزالي ومع ذلك ترى لهؤلاء الصوفية اعتقادا عظيما واعتمادا على كلامهما وحسن ظن بهما وتقليدا لهما والله أعلم.

فصل

ومنهم الحسن البصري وانحرافه عن أهل البيت عليهم السلام وعدوله عن متابعتهم ظاهر غير إنا ذكرنا بعض ما ورد فيه.

روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أما والله لو قلت ما أقول لأقررت أنكم أصحابي هذا أبو حنيفة له أصحاب وهذا الحسن البصري له أصحاب (١).

أقول: هذا كما ترى صريح في ذمه وعدوله عن متابعة الحق وأهله وكونه من قسم أبي حنيفة والإشارة إليه بهذا إما لظهوره في ذلك أو لإرادة تحقيره.

وعن أبي جعفر عليه السلام أنه قيل له إن الحسن البصري يزعم أن الذين يكتمون العلم تؤذي ريح بطونهم أهل النار فقال أبو جعفر عليه السلام فهلك إذا مؤمن آل فرعون ما زال

العلم مكتوما منذ بعث الله نوحا فليذهب الحسن يمينا وشمالا فوالله لا يوجد العلم إلا هيئنا (٢) وحديث الصرف معروف وتكذيب الإمام عليه السلام له ظاهر ويأتي في سفیان

(١) ج ٢ ص ٢٢٢ ج ٥.

(٢) كاج ١ - ص ٥١.

الثوري حديث صريح في ذم الحسن البصري أيضا.
وروى الطبرسي في الإحتجاج قال: لما فرغ أمير المؤمنين عليه السلام من قتال أهل
البصرة مر بالحسن البصري وهو يتوضأ فقال يا حسن أسبغ وضوءك فقال والله يا أمير
المؤمنين

لقد قتلت بالأمس أناسا (كانوا) يشهدون أن لا إله الله وحده لا شريك له وأن
محمدًا عبده ورسوله يصلون الخمس ويسبغون الوضوء فقال له أمير المؤمنين عليه
السلام:

قد كان ما رأيت فما منعك أن تعين علينا عدونا؟ فقال والله لأصدقنك يا أمير المؤمنين
لقد خرجت في أول يوم فاغتسلت وتحنطت وصببت علي سلاحي وأنا لا أشك في أن
التخلف عن أم المؤمنين عايشة هو الكفر، فلما انتهيت إلى موضع نادى مناديا يا حسن
ارجع فإن القاتل والمقتول في النار فرجعت ذعرا وجلست في بيتي.

فلما كان في اليوم الثاني لم أشك إن التخلف عن أم المؤمنين هو الكفر فتحنطت
وصببت علي سلاحي وخرجت أريد القتال حتى انتهيت إلى ذلك الموضع فناداني
من خلفي يا حسن ارجع فإن القاتل والمقتول في النار.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام صدقت أتدري من ذلك المنادي قال: لا قال: ذاك
أخوك إبليس وصدقك إن القاتل والمقتول منهم في النار فقال الحسن البصري الآن
عرفت أن القوم هلكي (١).

وعن أبي يحيى الواسطي قال: لما افتتح أمير المؤمنين عليه السلام البصرة اجتمع
عليه الناس وفيهم الحسن البصري ومعه الألواح فكان كلما لفظ أمير المؤمنين عليه
السلام

لفظة كتبها.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام بأعلى صوته ما تصنع فقال: نكتب آثاركم لنحدث
بها بعدكم فقال أمير المؤمنين عليه السلام أما إن لكل قوم سامريا وهذا سامري هذه
الأمّة أما

أنه لا يقول لا مساس ولكنه يقول لا قتال (٢).

(١) الإحتجاج: ج ١ ص ٢٥٠.

(٢) الإحتجاج: ج ١ ص ٢٥١.

وعن علي بن الحسين عليه السلام أنه مر بالحسن البصري وهو يعظ الناس بمنى فوقف عليه ثم قال له إمسك أسئلك عن الحال التي أنت عليها مقيم أترضاه لنفسك فيما بينك وبين الله للموت (١)؟ فقال: لا قال أفتحدث نفسك بالتحول والانتقال عن الحال التي لا ترضاه لنفسك إلى الحال التي ترضاهما قال: فأطرق مليا فقال إني أقول بلا حقيقة قال: أفرجو نبيا بعد محمد صلى الله عليه وآله؟ قال: لا قال: أفرجو دارا بعد هذه الدار

يعمل فيها؟ قال: لا، أفرأيت أحدا به مسكة عقل يرضى بهذا لنفسه ويعظ الناس فترك الوعظ بالكلية (٢).

وعن أبي حمزة الثمالي أن أبا جعفر عليه السلام قال للحسن أنت فقيه أهل البصرة قال: نعم قال: فيها أحد تأخذ عنه قال: لا قال: كلهم يأخذون عنك؟ قال: نعم قال لقد تقلدت عظيما من الأمر بلغني أنك تقول إن الله خلق الخلق ففوض إليهم أمورهم

فسكت فذكر كلاما طويلا في بطلان التفويض ثم قال أبو جعفر عليه السلام إني أعرض عليك

آية وأنهي إليك خطبا ولا أحسبك إلا وقد فسرتة على غير وجهه فإن كنت فعلت ذلك فقد هلكت وأهلكت ثم ذكر أنه فسره على غير وجهه وأورد كلاما في اختصاصهم بالعلم وتفسير القرآن إلى أن قال: فلم ينته الاصطفاء إليكم بل انتهى إلينا ونحن تلك الذرية

لا أنت وأشباهك يا حسن (٣) وحديث ابن أبي العوجاء مشهور.

وفي الكافي والفقيه والاحتجاج مذکور - رواه عيسى بن يونس قال: كان ابن أبي العوجاء من تلامذة الحسن البصري فانحرف عن التوحيد فقبل له تركت مذهب صاحبك فقال: إن صاحبي كان مخلطا طورا بالقدر وطورا بالجبر وما أعلمه اعتقد مذهباً دام عليه (الحديث) (٤).

(١) وفي المصدر المطبوع: العبارة هكذا، أترضاه لنفسك فيما بينك وبين الله إذا نزل بك غدا.

(٢) الإحتجاج: ج ٢ ص ٤٣.

(٣) الإحتجاج: ج ٢ ص ٦٢ - ٧٤.

(٤) الإحتجاج: ج ٢ ص ٦٢ - ٧٤.

وبالجمله فطريقته معلومه مخالفة لطريقة الشيعة والأئمة وقد كان مجانبا لهم مشغولا بتشيد مباني الرياسة والاشتغال بالفتوى برأيه ودعا الناس إلى نفسه وغير ذلك مما هو ظاهر من حاله.

فصل

ومنهم سفيان الثوري ونصبه وعداوته أيضا ظاهر وانحرافه عن طريقة الأئمة عليهم السلام فضلا عن شيعتهم واضح ومع ذلك قد اغتر به وبأمثاله بعض الشيعة فتعين

أن نذكر بعض مطاعنه وناهيك بما تقدم في الباب الثاني من جرأته على الصادق عليه السلام

في لبس تلك الثياب ونسبته له إلى مخالفة رسول الله صلى الله عليه وآله وغير ذلك. وقد صرح العلامة وابن داود وغيرهما بأن سفيان الثوري ليس من أصحابنا، وأورده في قسم الضعفاء المذمومين الذين لا تقبل روايتهم مع ما هو معلوم من تتبع كتب

الشيعة كما مر مثله وقد روى الكشي والكليني عدة أحاديث في اعتراضه على أبي عبد الله عليه السلام في لبس الثياب الجهلة ومناقشته له كما تقدم. وروى الكشي أيضا بإسناده عن ميمون بن عبد الله أنه أتى أبا عبد الله عليه السلام قوم يسألونه الحديث من أهل الأمصار فقال لي أتعرف أحدا من القوم قلت: لا قال كيف دخلوا

علي قلت هؤلاء يطلبون الحديث من كل وجه لا يباليون عمن أخذوا الحديث فقال لرجل منهم هل سمعت من غيري الحديث قال: نعم قال فحدثني ببعض ما سمعت فقال:

إنما جئت لأسمع منك لم أجد أحدا.

فقال للآخر: ما يمنعك أن يحدثني بما سمعت فقال حدثني سفيان الثوري عن جعفر بن محمد أنه قال: النبيذ كله حلال إلا الخمر ثم سكت فقال أبو عبد الله زدنا قال

حدثني سفيان عمن حدثه عن محمد بن علي أنه قال: من لم يمسح على خفيه فهو صاحب

بدعة ومن لم يشرب النبيذ فهو مبتدع ومن لم يأكل الجريث وطعام أهل الذمة وذبايحهم

فهو ضال، أما النبيذ فقد شربه عمر نبيذ زبيب فرشحه بالماء.

وأما المسح على الخفين فقد مسح عمر على الخفين ثلاثاً في السفر ويوماً
وليلة في الحضر وأما الذبائح فقد أكلها علي عليه السلام وقال: كلوها أن الله يقول
(اليوم)

أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم).
فقال أبو عبد الله عليه السلام زدنا فقال قد حدثك بما سمعت فقال أكل الذي سمعت
هذا قال: لا قال زدنا قال حدثنا عمر بن عبيد عن الحسن قال: أشياء صدق الناس
بها وأخذوا بما ليس لها في الكتاب أصل، منها عذاب القبر ومنها الميزان ومنها
الحوض ومنها الشفاعة ومنها النية ينوي الرجل من الخير والشر فلا يعمله فيثاب عليه
ولا يثاب الرجل إلا بما عمل إن خيراً فخييراً وإن شراً فشرراً.
فقال: زدنا فقال حدثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر أنه رأى علياً علي
منبر الكوفة يقول لئن أتيت برجل يفضلني علي أبي بكر وعمر لأجلدنه حد المفتري
فقال أبو عبد الله عليه السلام زدنا فقال: حدثنا سفيان عن جعفر أنه قال حب أبي بكر
وعمر

إيمان وبغضهما كفر فقال له زدنا قال حدثنا عمرو بن يونس بن عبيد عن الحسن أن
علياً
أبطأ عن بيعة أبي بكر.

فقال له ما خلفك عن البيعة والله لقد هممت أن أضرب عنقك فقال له علي
يا خليفة رسول الله لا تثريب فقال لا تثريب فقال له زدنا فقال حدثنا سفيان الثوري
عن الحسن أن أبا بكر أمر خالد بن الوليد أن يضرب عنق علي عليه السلام إذا سلم
من صلاة الصبح وأن أبا بكر سلم ما بينه وبين نفسه ثم قال يا خالد لا تفعل ما أمرتك
به فقال زدنا قال: حدثنا نعيم بن عبد الله عن جعفر بن محمد أنه قال ود علي بن أبي
طالب

أنه بنخيلات ينبع يستظل بظلهن ويأكل من حشفهن ولم يشهد يوم الجمل ولا النهروان
وحدثني به سفيان عن الحسن.

فقال: زدنا قال حدثني عباد عن جعفر بن محمد أنه قال لما رأى علي بن أبي طالب
يوم الجمل كثرة الدماء قال لابنه حسن يا بني هلكت قال له يا أبا ليس قد نهيتك عن
هذا الخروج فقال علي عليه السلام يا بني لم أدر أن الأمر يبلغ هذا المبلغ فقال: زدنا
قال حدثنا

سفيان عن جعفر بن محمد أن عليا لما قتل أهل صفين بكى عليهم ثم قال جمع الله بيننا وبينهم في الجنة قال: فضاق بي البيت فقال أبو عبد الله عليه السلام من أي البلاد أنت

فقال من أهل البصرة فقال هذا الذي تحدث عنه وتذكر عنه وتذكر اسمه جعفر بن محمد هل تعرفه؟

قال: لا قال فهذه الأحاديث عندك حق؟ قال: نعم قال، فلو رأيت جعفر بن محمد فقال لك

هذه الأحاديث كذب لا أعرفها ولم أحدث بها هل كنت تصدقه؟ قال: لا قال: ولم قال إنه شهد على قوله رجال لو شهد أحدهم على عتق رجل لجاز قوله فقال: أكتب بسم الله الرحمن الرحيم حدثني أبي عن جدي قال: من كذب علينا أهل البيت حشره الله يوم القيامة أعمى وإن أدرك الدجال آمن به الحديث (١). وروى الكشي أيضا عن الرضا عليه السلام أن سفيان ابن عيينة لقي أبا عبد الله عليه السلام فقال إلى متى هذه التقية وقد بلغت هذا السن فقال والذي بعث محمدا بالحق لو أن رجلا صلى ما بين الركن والمقام ثم لقي الله بغير ولايتنا لقي الله بميتة جاهلية (٢).

وروى الكليني في باب أن الواجب على الناس بعد ما يقضون نسكهم أن يأتوا الإمام عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنما أمر الناس أن يأتوا هذه الأحجار فيطوفوا

بها ثم يأتونا فيعلمونا ولايتهم لنا ثم قال يا سدير أفأريك الصادين عن دين الله ثم نظر إلى أبي حنيفة وسفيان الثوري في ذلك الزمان وهم حلق في المسجد فقال هؤلاء الصادون عن دين الله بلا هدى من الله ولا كتاب مبين إن هؤلاء الأخابث لو جلسوا في بيوتهم لجال الناس فلم يجدوا أحدا يخبرهم عن الله ورسوله فأتونا (٣) حتى نخبرهم عن الله وعن رسوله (٤).

(١) الكشي: ص ٣٣٦ - ٣٣٩.

(٢) ص ٣٣٤.

(٣) نسخة المصدر: حتى يأتونا فنخبرهم.

(٤) كا: ج ١ ص ٣٩٣.

وروى في باب ما أمر به النبي صلى الله عليه وآله من النصيحة للمسلمين عن سفيان الثوري أنه قال لرجل اذهب بنا إلى جعفر بن محمد قال: فذهبت معه إليه فقال له: حدثنا عن خطبة رسول الله صلى الله عليه وآله بمسجد الخيف فذكرها له ومن جملتها ثلاث لا يغل عليهن قلب أمر مسلم، إخلاص العمل لله والنصيحة لأئمة المسلمين والزموم لجماعتهم قال الرجل فلما ركبنا قلت والله لقد أزم رقبتك شيئاً لا يذهب من رقبتك أبداً قال: وما هو قلت النصيحة لأئمة المسلمين من هؤلاء الأئمة الذين يجب علينا نصيحتهم معاوية ويزيد ومروان ومن لا تجوز شهادته والزموم لجماعتهم فأبي الجماعة مرجئ أو قدرى أو حرورى أو جهمي قال فأبي الجماعة قلت: جماعة أهل بيته قال فأخذ الكتاب فمزقه وقال: لا تخبر بهذا أحداً (١).

فصل

ومنهم عمرو بن عبيد وحاله أيضاً معلوم في فساد مذهبه وشدة نصبه وقد تقدم في حديث سفيان ما يدل على ذلك. وقد روى الكليني والصدوق والطبرسي وغيرهم بأسانيدهم عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث هشام بن الحكم واحتجاجه على عمرو بن عبيد في الاحتجاج إلى الإمام ما يدل على مخالفته لاعتقاد الشيعة وإنكاره لذلك وتقرير الصادق عليه السلام لهشام حيث خصمه واستحسانه لذلك (٢). وروى في حديث دخوله مع المعتزلة على أبي عبد الله عليه السلام ما هو أبلغ من ذلك في الفرض المطلوب من خروجه مع محمد بن عبد الله بن الحسن ودعائه الصادق عليه السلام إلى بيعته ونسبته له إلى الضلال وغيره مما هو مذكور في كتاب الجهاد وبالجملة فحاله أوضح من أن يبين (٣).

(١) كا: ج ١ ص ٤٠٣.

(٢) راجع الكافي ج ١ ص ١٦٩.

(٣) راجع ج ٥ ص ٢٣.

فصل

ومنهم الحسين بن منصور الحلاج وأتباعه وأمثاله وقد خرج إلى الغلو وتظاهر به كما يظهر من الاحتجاج وغيره.

وفي كتاب عمدة المقال في كفر أهل الضلال للشيخ حسن بن علي بن عبد العالي الكركي بعدما نقل عن الصوفية القول بالحلول والاتحاد قال: والذين يميلون إلى هذه الطريقة الباطلة يتعصبون لهم ويسمونهم الأولياء ولعمري إنهم رؤساء الكفرة الفجرة وعظماء الزنادقة والملاحدة قال وكان من رؤس هذه الطائفة الضالة المضلة الحسين بن منصور الحلاج وأبو زيد البسطامي وقد نقل والذي عن ثقات الإمامية في نهج الحق عن الصوفي الذي كان لا يصلي ويدعي الوصول وإنكاره عليه ثم قال: ولقد صنف الشيخ المفيد كتابا مبسوطا مشتملا على الدلائل العقلية والنقلية في ردهم وبطلانهم وكفرهم وطغيانهم (انتهى).

وقد ذكر العلامة في الخلاصة من جملة المذمومين الحسين بن منصور الحلاج قال: وقد ذكر له الشيخ في كتاب الغيبة أقاصيص (انتهى).

وأنا أنقل ما أورده الشيخ وأشار إليه العلامة وغيره قال في كتاب الغيبة بعد ما ذكر أخبار السفراء الممدوحين في زمن الغيبة ما هذا لفظه ذكر المذمومين الذين ادعوا الباطية لعنهم الله.

أولهم: المعروف بالشريعي أخبرنا جماعة عن التلكعبري عن محمد بن همام قال: كان الشريعي يكنى بأبي محمد وهو أول من ادعى مقاما لم يجعله الله فيه ولم يكن

أهلا له وكذب على الله وعلى حججه عليهم السلام ونسب إليهم ما لا يليق بهم فلعننته الشيعة وتبرأت

منه وخرج فيه توقيع الإمام عليه السلام بلعنه والبراءة منه ثم ظهر منه القول بالكفر والإلحاد قال: وكل هؤلاء المدعين إنما يكون كذبهم أولا على الإمام وإنهم وكلاؤه

فيدعون الضعفة بهذا القول إلى موالاتهم ثم يترقى بهم القول إلى قول الحلاجية كما اشتهر من أبي الشلمغاني ونظرائه عليهم جميعا لعين الله تترى. ومنهم: محمد بن نصير النميري ثم ذكر حاله وإلحاده ولعن العمري له وفساد اعتقاده إلى أن قال ومنهم: أحمد بن هلال الكرخي أنكر وكالة العمري فلعنه الشيعة وتبرأت منه وورد التوقيع بلعنه والبراءة منه في جملة من لعن. ومنهم: أبو طاهر محمد بن علي بن بلال أنكر وكالة العمري أيضا وأمسك الأموال التي كانت عنده فتبرأت الجماعة منه ولعنوه وخرج فيه من صاحب الزمان ما هو معروف.

ومنهم: الحسين بن منصور الحلاج روى أنه لما أراد أن تظهر فضيحته وقع له أن أبا سهل إسماعيل بن علي النوبختي ممن تجوز عليه مخرقته وتتم عليه حيلته لعظم

أبي سهل في أنفس الناس ومحله من العلم والأدب ثم ذكر المراسلة بينهما وإن أبا سهل اقترح عليه أمرا يستدل به على صحة دعواه للوكالة فصيروه أحدوثة وضحكة عند الصغير والكبير لظهور عجزه وانقطاعه وذكر أن الحلاج كتب كتابه إلى علي بن الحسين بن بابويه يستدعيه إلى الإقرار بوكالته وإن ابن بابويه مزقها وضحك منها ثم اتفق اجتماعه به وهو لا يعرفه فلما عرفه أمر ابن بابويه بضربه وإهانتة فضرب وأخرج من المكان ولعنه وطرده من قم. ومنهم: ابن أبي العزاقر ثم ذكرها ما ظهر منه من الكذب والكفر حتى أمرهم أبو القاسم بن روح بلعنه والبراءة منه فلما خرج لعنه أظهره عليه فبكى بكاء عظيما (١).

ثم قال: إن لهذا القول باطنا وهو أن اللعن الإبعاد فمعنى لعنه الله أبعده من النار والعذاب فالآن قد عرفت منزلتي وأوصاهم بكنتم ذلك وذكر له أشياء كثيرة قبيحة، منها أنه صريح بالتناسخ والحلول والاتحاد وتعدى إلى قول الحلاج. ثم ظهر التوقيع من صاحب الزمان بلعن أبي جعفر العزاقري والبراءة منه وممن

(١) راجع كتاب الغيبة ص ٢٤٤ - ٢٥٠.

تابعه وشايعه ورضي بقوله إلى أن قال ورقى ذلك إلى الراضي فأمر بقتله فقتل واستراحت الشيعة منه وأورد التوقيع الوارد في لعنه والبراءة منه والحكم بكفره والأمر بمجانبته والتوقي منه ومن نظرائه كالشريعي النميري والهلالي والبلالي وغيرهم. ومنهم: أبو بكر البغدادي وأبو دلف الكاتب وذكر لهما نحو ذلك (انتهى) ملخصاً.

وفي كتاب الإحتجاج للطبرسي ذكر في الشريعي ومحمد بن نصير النميري وأحمد بن هلال الكرخي نحو ما قاله الشيخ وذكر أنه ورد التوقيع من صاحب الزمان عليه السلام بلعنهم في جملة من لعن والبراءة منهم. قال: وكذلك محمد بن علي بن بلال والحسين بن منصور الحلاج ومحمد بن علي الشلمغاني لعنهم الله خرج التوقيع بلعنهم والبراءة منهم جميعاً على يد أبي القاسم الحسين بن روح رحمه الله ثم ذكر التوقيع بطوله (١).

فصل

ومنهم: أبو يزيد البطامي وأمثاله وقد تقدم بعض ما ورد في أبي يزيد مع الحلاج وقد قال في بعض كلامه سبحانه سبحاني ما أعظم شأنني وقال: ليس في جبتي سوى الله فانظر إلى من هذا كلامه وهذه دعواه واعتقاده الذي هو أعظم الكفر والإلحاد ولا سبيل إلى تأويله ولا ضرورة له إلى إطلاقه لو كان يريد به خلاف ظاهره بل ما هو نص فيه وقد عرفت في أحاديث الباب الثاني أنه لا يجوز تأويل كلامهم وذلك النص المشار إليه موافق لغيره من الأدلة الشرعية الدالة على وجوب الحكم على المقر بإقراره وما يقتضيه من إسلام أو كفر أو ارتداد أو قتل أو مال وليت شعري كيف تعين تأويل هذا الكفر والإلحاد وأمثاله من أقوالهم وأفعالهم ولو فتح هذا الباب لما أمكن الحكم بارتداد أحد ولا فسقه ولا ثبوت حد عليه ولا مال ولا قصاص

(١) الإحتجاج: ص ٢٨٩ - ٢٩٤.

فإن باب التأويل واسع وذلك يستلزم بطلان الشريعة وهدمها والتأويل إنما يلزم إذا عارضه من كلام ذلك القائل ما هو صريح في المخالفة لا يحتمل التأويل وكان القائل معصوما وإلا لزم الحكم عليه بتغيير الاعتقاد فيحكم على غير المعصوم بحكمين في وقتين وفي مثل هذا بل فيما دونه ما يرتاب به اللبيب العاقل لاحتمال كون الإسلام إن ثبت ساعة والكفر طول العمر وأي ضرورة بنا إلى حسن الظن بأمثال هؤلاء فضلا عن تقليدهم في الأصول والفروع ومتابعتهم فيما ليس بمعقول ولا مشروع.

فصل

وأما أهل هذا الزمان من الصوفية فمن نظر في أحوالهم علم أنهم مساوون لساداتهم وكبرائهم في تلك الأوصاف الذميمة والمعائب القبيحة والعيان كاف عن البرهان ولنذكر بطريق التنبيه والإشارة أقساما كلية يندرج كل فرد منهم تحت قسم منها أو قسمين فصاعدا ونقتصر على اثني عشر قسما.

الأول: الذين قد ساء ظنهم واعتقادهم وقل تعويلهم واعتمادهم على الأحاديث المأثورة على أهل العصمة عليهم السلام حتى أظهر العداوة للعلماء والمحدثين وقال بعض

هؤلاء: إني قد بعث كتب الحديث الأربعة بدرهم واحد واشترت به عشقا.

الثاني: الذين تجاوزوا هذا الحد فصرحوا بعدم حجية الأحاديث بالكلية وإنها لا تفيد علما ولا ظنا ولا يجوز العمل بها أصلا وإنها دعوى من غير دليل وناهيك بذلك مخالفة للشرع والإجماع من الإمامية.

الثالث: الذين تبرأون من أهل العلم والشرع ويتعللون بما لا حقيقة له ولا أصل ويدعون تقصيرهم في بعض الأشياء التي ليست بواجبه مع أن ما يفعلونه موافق للشرع ويريدون منهم المخالفة.

الرابع: الذين يأولون أكثر الشريعة ويصرفون سائر النصوص في الكتاب والسنة عن ظاهرها لدعواهم أنهم من أهل الباطن ويلزمهم تحريم ما أحل الله

وتحليل ما أحل الله.
الخامس: الذين يعتقدون سقوط التكليف عنهم وعن أمثالهم ويصرحون أو بعضهم بأنه إنما يأتي ببعض العبادات للتقية.
السادس: الذين يعتقدون الجسمية والتشبيه ويصرحون بهما ويدعون أنه لم يعرف الله سواهم ويجوزون الرؤية عليه تعالى بل يدعونها.
السابع: الذين يميلون إلى مذهب الحكماء ويعتقدون الجبر وقدم العالم ونحوهما ويظهر من بعضهم الميل ومن بعضهم التصريح بذلك.
الثامن: الذين يدعون مشاهدة الأنبياء والأئمة والملائكة ليلا ونهارا ونوما ويقظة وأنهم يزورونهم ويخلون بهم ويكلمونهم حتى فاطمة عليها السلام مع أنها أجنبية
من ذلك المدعى وأي فرية وجرأة أعظم من ذلك.

التاسع: الذين يجزمون بتحريم مطلق الوقف وفسق من تناوله وإن كان من قسم الموقوف عليه مع أن مشروعيته وإباحته لأهله من الضروريات وحصول شبهة في بعض أفراده لعارض مثل اختلاط بعضه ببعض لا يقتضي تحريمه من أصله بوجه ولا على من لا يعلم ذلك ولا يتحققه، وسبيله سبيل غيره من اختلاط الحلال بالحرام في جميع الأموال التي في أيدي الناس المشتملة على الربا والغصب وغيرهما وهل بقي شيء في الدنيا خالياً من ذلك وقد تقدم في بحث طلب الرزق صحيحة عبد الله بن سنان ومضمونها معلوم.

العاشر: الذين يعتقدون تحريم المتعة وفسق فاعلها تعللا بأن بعض النساء لا يتعدن مع أن الإباحة ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع ولو كان ترك بعض النساء العدة موجبا لتحريم الجميع لزم تحريم الدائم وملك اليمين فإن كثيرا من المعتدات وذوات الأزواج يتزوجن دائما وكثير من الإماء حرائر في نفس الأمر فهل يمكن الحكم بتحريم الجميع؟! وكيف يجوز بناء على مذهب الإمامية تكليف من لا يعلم بل ذلك

تكليف ما لا يطاق وهو باطل اتفاقا.

الحادي عشر: الذين يميلون إلى العلوم المذمومة المنهي عنها شرعا المولدة للشبهات والشكوك والاعتقادات الفاسدة والمضيعة للعمر في غير طائل.

الثاني عشر: الذين يعرضون عن جميع العلوم حتى الواجبة عينا المأمور بها شرعا ومجانبة أهلها ومن عاشرهم عرف كل فرد منهم من أي قسم هو وعلم مصداق قوله عليه السلام الجاهل إما مفرط أو مفرط. والله أعلم.

الفصل الرابع: في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

أقول: مضمون هذا الفصل ثابت بالضرورة كغيره من أكثر المطالب السابقة والآتية لكن تعرضت لبعض الكلام فيه لمعارضة بعض الضعفاء واعتراضهم على من ينكر المنكر لقلة اعتنائهم بحفظ المذهب وعدم مبالاتهم بنقض الملة وهدم الشريعة ويتعللون بعدم التأثير وهو في بعض الأفراد حق وفي بعضها دعوى فاسدة فإن كثيرا من الأتباع يتبين له الحق فيرجع إليه ولو ترك الإنكار بالكلية لدخلت الشبهة على جميع الإمامية وأنا اقتصر مما يدل على مضمون الباب على اثني عشر وجها.

الأول: الدليل العقلي من أنه لطف فيكون واجبا وما أورد عليه جوابه سهل مذكور في الكلام والفقهاء.

الثاني: قضاء الضرورة من الدين بذلك.

الثالث: نص الكتاب العزيز في عدة آيات كقوله تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) (١). وقوله تعالى: (لولا ينهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يفعلون) (٢).

وقوله: (الذين يتبعون الرسول إلى قوله وينهاهم عن المنكر) إلى غير ذلك من الآيات (٣).

(١) آل عمران: ١٠٤.

(٢) المائدة: ٦٣.

(٣) الأعراف: ١٥٧.

الرابع: الاجماع من جميع الطائفة المحقة بل من جميع علماء الإسلام.
الخامس: ما رواه الشيخ عن أبي الحسن عليه السلام قال: لتأمرن بالمعروف ولتنهن
عن المنكر أو ليستعمل عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم (١).
السادس: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام أن رجلا من خثعم جاء إلى رسول الله
صلى الله عليه وآله

فقال أخبرني ما أفضل الإسلام؟ قال: الإيمان بالله قال: ثم ماذا؟ قال ثم صلة الرحم
قال: ثم ماذا؟ قال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢).

السابع: ما رواه عنه عليه السلام قال: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خلقان
من خلق الله من نصرهما نصره الله ومن خذلهما خذله الله (٣).

الثامن: ما رواه عنه عليه السلام في قوله تعالى: (قوا أنفسكم وأهليكم نارا) كيف
أقيهم؟ قال: تأمرهم بما أمر الله عز وجل وتنهاهم عما نهاهم الله عز وجل فإن أطاعوك
كنت قد وقيتهم وإن عصوك كنت قد قضيت ما عليك (٤).

التاسع: ما رواه عنه عليه السلام أنه لما نزلت هذه الآية جلس رجل من المسلمين
بيكي وقال: أنا عجزت عن نفسي كلفت أهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
حسبك أن تأمرهم

بما تأمر به نفسك وتنهاهم عما تنهى عنه نفسك (٥).

وعنه عليه السلام أنه كان إذا مر بجماعة يختصمون لا يجوزهم حتى يقول ثلاثا اتقوا
الله يرفع بها صوته (٦).

العاشر: ما رواه عن أبي جعفر عليه السلام في حديث قال: إن الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر سبيل الأنبياء ومنهاج الصالحين فريضة عظيمة بها تقام الفرائض
وتأمن المذاهب وتحل المكاسب وترد المظالم وتعمر الأرض وينتصف من الأعداء
ويستقيم الأمر فأنكروا بقلوبكم والفظوا بألسنتكم وصكوا بها جباههم ولا تخافوا

(١) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٦.

(٢) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٦.

(٣) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٧ - ١٧٩.

(٤) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٧ - ١٧٩.

(٥) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٩ - ١٨٠.

(٦) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٩ - ١٨٠.

في الله لومة لائم الحديث (١).
الحادي عشر: ما رواه عنه عليه السلام قال: أوحى الله إلى شعيب عليه السلام أني
معذب من

قومك مائة ألف أربعين ألفا من شرارهم وستين ألف من خيارهم قال: يا رب هؤلاء
الأشرار فما بال الأخيار؟ فأوحى الله جل جلاله إليهم أنهم داهنوا أهل المعاصي ولم
يغضبوا لغضبي (٢).

الثاني عشر: ما رواه مولانا أحمد الأردبيلي قدس سره في كتاب حديقة الشيعة
بسنده الصحيح عن أحمد بن محمد بن أبي نصر ومحمد بن إسماعيل بن بزيع عن
الرضا عليه السلام أنه قال: من ذكر عنده الصوفية فلم ينكرهم بلسانه أو قلبه فليس منا
ومن

أنكرهم فكأنما جاهد الكفار بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله (٣).
أقول: ويأتي ما يدل على ذلك إن شاء الله ولا يخفى أن في الحديث الأخير
وأمثاله مما مضى ويأتي تصريحاً بالمطلوب بخصوص ما نحن بصدده وتعليق الحكم
بالوصف دال على العلية فحيث ما صدق ثبت الحكم فمن ادعى تقييدا أو تخصيصا
لزمه الإثبات ودلالة الحديث الأخير على كفرهم ظاهرة كأمثاله مما تقدم.

الفصل الخامس

في تحريم ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعدم جواز التقاعد عنهما
وقد عرفت في الباب السابق ما يدل على ذلك ونشير هنا إلى اثني عشر وجها.
الأول: ما يأتي من وجوب مجانبة أهل البدع والإنكار عليهم مع الأدلة
السابقة.

الثاني: الحديث الخاص المنقول من كتاب حديقة الشيعة الصريح في المقصود
وزيادة.

(١) التهذيب: ج ٦ ص ١٨١.

(٢) ص ٢٨١.

(٣) حديقة الشيعة ص ٥٦٢.

الثالث: ما رواه الشيخ بإسناده عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهم السلام قال: ويل لقوم لا يدينون الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (١).

الرابع: ما رواه أيضا عن أبي جعفر عليه السلام قال: بئس القوم قوم يعيبون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢).

الخامس: ما رواه أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام أن الخثعمي قال يا رسول الله أي الأعمال أنقض إلى الله قال: الشرك بالله قال: ثم ماذا قال: الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف (٣).

السادس: ما رواه عن الرضا عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أمتي تواكلت
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلتأذن بوقاع من الله (٤).

السابع: ما رواه أيضا عنه عليه السلام قال: كيف بكم إذا فسدت نساؤكم وفسق شبابكم ولم تأمروا بالمعروف ولم تنهوا عن المنكر قيل له ويكون ذلك يا رسول الله قال: نعم وشر من ذلك كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف قيل ويكون ذلك؟ قال: نعم وشر من ذلك كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكرا والمنكر معروفا (٥).

الثامن: ما رواه (٦) أيضا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما قدست أمة لم يؤخذ لضعيفها من قويعها غير متعتع (٧).

التاسع: ما رواه أيضا عن أبي جعفر عليه السلام قال: يكون في آخر الزمان قوم يتبع فيهم قوم مراؤون يتقرؤون وينسكون حدثاء سفهاء لا يوجبون أمرا بمعروف ولا نهيا عن منكر إلا إذا أمنوا الضرر، يطلبون لأنفسهم الرخص والمعاذير يتبعون زلات العلماء وفساد علمهم إلى أن قال: هنالك يتم غضب الله عليهم فيعمهم بعقابه

(١) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٦ - ١٧٧.

(٢) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٦ - ١٧٧.

(٣) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٦ - ١٧٧.

(٤) التهذيب: ج ٦ ص ١٧٦ - ١٧٧.

(٥) التهذيب: ج ٦ ص ١٨٠.

(٦) غير متعتع بفتح التاء: أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه - وافي.

فتهلك الأبرار في دار الفجار والصغار في دار الكبار الحديث (١).
العاشر: ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله قال: لا تزال أمتي (الناس - خ) بخير ما
أمروا

بالمعروف ونهوا عن المنكر وتعاونوا على البر فإذا لم يفعلوا ذلك نزعنا منهم
البركات وسلط بعضهم على بعض ولم يكن لهم ناصر في الأرض ولا في السماء (٢).
الحادي عشر: ما رواه أيضا عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: من ترك إنكار المنكر
بقلمه ولسانه فهو ميت بين الأحياء (٣).

الثاني عشر: ما رواه عن الصادق عليه السلام قال لأصحابه قد حق لي أن آخذ البريء
منكم بالسقيم وكيف لا يحق لي ذلك وأنتم يبلغكم عن الرجل منكم القبيح فلا
تنكرون عليه ولا تهجرونه ولا تؤذونه حتى يتركه (٣).

أقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جدا دالة على مضمون الفصلين ويستفاد
من كثير منها أنه مع الخوف من الضرر يسقط الوجوب دون أصل المشروعية
والاستحباب، وكذا يفهم ذلك من جملة أحاديث الجهاد ومن تتبع طريقة أهل
العصمة عليهم السلام وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وجهادهم للأعداء
ومناقشتهم

لبيان الحق مع تيقن الضرر وخصوصا ما هو معلوم من حال الحسين عليه السلام
وأصحابه

والبحث في ذلك طويل لكنه خارج عن أصل المطلب وإنما المراد إثبات أن الإنكار
على الصوفية مع أمن الضرر واجب وذلك لا ريب فيه بعدما تقدم.

الفصل السادس

في وجوب المجادلة في الدين والمناظرة لبيان الحق ويدل على ذلك جميع

(١) التهذيب: ج ٦ ص ١٨٠.

(٢) التهذيب: ج ٦ ص ١٨١.

(٣) التهذيب: ج ٦ ص ١٨١.

(٤) التهذيب: ج ٦ ص ١٨٢.

ما تقدم في الفصلين السابقين مع قوله تعالى: (وجادلهم بالتي هي أحسن) (١) وغيرها من الروايات والافتداء بالنبي والأئمة عليهم السلام في احتجاجهم على المخالفين من الصوفية وغيرهم كما في كتاب الإحتجاج وغيره، وناهيك بالأحاديث المذكورة في أوله ومضمون هذا الفصل من المعلومات فنحن نكتفي بالتنبيه عليه اختصاراً.

واعلم أن للمناظرة شرايط وآداباً وآفات قد حررها العلماء في كتبهم ومنهم الشهيد الثاني في آداب المفيد والمستفيد وعمدتها الإخلاص والله الموفق. الفصل السابع

في وجوب جهاد النفس وأعداء الدين مع الشرايط ويدل على ذلك اثنا عشر وجهاً.

الأول: نص القرآن الكريم في آيات كثيرة كقوله تعالى (وجاهدوا في سبيل الله) (٢) وقوله (وقاتلوا في سبيل الله) (٣) وقوله (فقاتلوا التي تبغي) (٤) وغير ذلك.

الثاني: قضاء الضرورة بذلك فإنه لا ريب فيه عند مخالف ولا مؤالف أنه من ضروريات دين الإسلام.

الثالث: الإجماع على ذلك فإنه لا خلاف فيه بين المسلمين.

الرابع: الافتداء بالنبي والأئمة عليهم السلام فإنهم ما زالوا يفعلونه بحسب الإمكان.

الخامس: ما تقدم ذكره في الفصول السابقة.

(١) النحل: ١٢٥.

(٢) الأنفال: ٧٤.

(٣) البقرة: ١٩٠.

(٤) الحجرات: ٩.

السادس: ما رواه الشيخ عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: لا يقيم الناس إلا
السيف

والسيوف مقاليد الجنة والنار (١).

السابع: ما رواه عنه عليه السلام قال: من ترك الجهاد ألبسه الله ذلاً وفقراً في معيشته
ومحماً في دينه أن الله أعز أمتي بسنابك خيلها ومراكز رماحها (٢).

الثامن: ما رواه عن أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة أنه قال: إن الجهاد باب
فتح الله لخاصة أوليائه وسوغهم إياه كرامة منه لهم والجهاد لباس التقوى ودرع الله
الحصينة وجنته الوثيقة فمن تركه رغبة عنه ألبسه الله ثوب الذلة وشملة البلا وفارق
الرخاء وضرب على قلبه بالإساءة وديث بالصغار والقماء وسيم الخسف ومنع النصف
وادل الحق بتضييعه الجهاد وغضب الله عليه بتركه نصرته وقد قال الله عز وجل
في كتابه (إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم) الحديث (٣).

التاسع: ما رواه عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث أقسام الجهاد قال: أما أحد
الفرضين فمجاهدة الرجل نفسه عن معاصي الله وهو من أعظم الجهاد، ومجاهدة
الذين يلونكم من الكفار فرض، وأما الجهاد الذي هو سنة لا تقام إلا مع فرض فإن
مجاهدة العدو فرض على جميع الأمة، ولو تركوا الجهاد لأتاهم العذاب وهو سنة
على الإمام وحده أن يأتي العدو مع الأمة فيجاهدهم (٤).

العاشر: ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: فوق كل بر حتى يقتل
الرجل في

سبيل الله فإذا قتل في سبيل الله فليس فوقه بر (٥).

الحادي عشر: ما رواه أن عثمان بن مظعون قال يا رسول الله إن نفسي حدثتني
بالسياحة وإن ألحق بالجبال فقال: لا تفعل فإن سياحة أمتي الجهاد والغزو (٦).

(١) التهذيب ج ٦ ص ١٢٢.

(٢) التهذيب ج ٦ ص ١٢٣.

(٣) التهذيب ج ٦ ص ١٢٣.

(٤) التهذيب ج ٦ ص ١٢٤.

(٥) التهذيب ج ٦ ص ١٢٢.

(٦) التهذيب ج ٦ ص ١٢٢.

الثاني عشر: ما رواه عنه عليه السلام أنه بعث سرية فلما رجعوا قال: مرحبا بقوم
قضوا الجهاد الأصغر وبقي عليهم الجهاد الأكبر قيل وما الجهاد الأكبر يا رسول الله؟
قال: جهاد النفس ثم قال أفضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه أقول:
والأحاديث في ذلك كثيرة (١).

الفصل الثامن

في وجوب اجتناب معاشره أهل البدع والمعاصي وترك مخالطتهم رأسا قد
تقدم ما يدل على ذلك ومعلوم ترتب المفساد العظيمة على معاشرتهم والمصالح
المهمة الدينية على اجتنابها ويدل على المقصود مضافا إلى ذلك وإلى الاجتماع
والضرورة وغيرهما أحاديث كثيرة نقتصر منها على اثني عشر.
الأول: ما رواه الكليني عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا رأيتم أهل البدع
فأظهروا

البراءة منهم وأكثروا من سبهم والوقية فيهم وباهتوهم كيلا يطمعوا في الفساد في
الإسلام ويحذرهم الناس ولا يتعلمون من بدعهم يكتب الله تعالى لكم بذلك الحسنات
ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة (٢).

الثاني: ما رواه بإسناده الصحيح عن أبي عبد الله عليها السلام قال: لا تصحبوا أهل
البدع

ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم قال رسول الله صلى الله عليه وآله:
المرء على دين
خليله وقرينه (٣).

الثالث: ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من أتى ذا بدعة فعظمه فإنما
سعى في

هدم الإسلام (٤).

الرابع: ما رواه عن أبي الحسن عليها السلام قال قال عيسى بن مريم عليها السلام إن
صاحب

الشريعدي وقرين السوء يردي فانظر من تقارن (٥).

(١) الكافي ج ٥ ص ١٢ - الوسائل أبواب جهاد النفس ج ٣ ص ٤٢٩ - ح ١٠.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٣٧٥.

(٣) الكافي ج ٢ ص ٣٧٥.

(٤) الكافي ج ١ ص ٥٤.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٦٤٠.

الخامس: ما رواه بإسناده قال: قال لقمان لابنه كما ليس بين الذئاب والكبش خلة كذلك ليس بين البار والفاجر خلة من يقترب من الزفت يعلق به بعضه كذلك من شارك الفاجر يتعلم من طريقه من يحب المرأ يشتم ومن يدخل مداخل السوء يتهم ومن يقارن قرين السوء لا يسلم ومن لا يملك لسانه يندم (١).

السادس: ما رواه أيضا بإسناده الصحيح عن أبي الحسن عليها السلام قال: للجعفري ما لي رأيتك عند عبد الرحمن بن يعقوب فقال إنه خالي قال: إنه يقول في الله قولا عظيما يصف الله ولا يوصف فإما جلست معه وتركتنا وإما جلست معنا وتركته فقال: هو

يقول ما شاء أي شيء علي منه إذا لم أقل بقوله؟ فقال أبو الحسن عليها السلام أما تخاف أن

تنزل بكم نقمة فتصيبكم جميعا أما علمت بالذي كان من أصحاب موسى عليها السلام وكان

أبوه من أصحاب فرعون فلما لحقت خيل فرعون موسى عليها السلام تخلف عنه ليعظ أباه

فيلحقه بموسى عليها السلام فمضى أبوه وهو يراغمه (٢). حتى بلغا موضعا من البحر فغرقا

جميعا وأتى موسى عليها السلام (الخبر) فقال هو في رحمه الله ولكن النقمة إذا نزلت لم يكن

لها عمن قارب المذنب دفاع (٣).

السابع: ما رواه عن أبي عبد الله عن أبيه علي بن الحسين عليهم السلام أنه قال يا بني انظر

خمسة فلا تصاحبهم ولا تحادثهم ولا ترافقهم في طريق فقلت يا أبة من هم قال: إياكم؟

ومصاحبة الكذاب وإياك ومصاحبة الفاسق وإياك ومصاحبة البخيل وإياك ومصاحبة الأحمق وإياك ومصاحبة القاطع لرحمه (الحديث) (٤) وفي معناه عدة أحاديث. الثامن: ما رواه عنه عليها السلام في قول الله عز وجل (وقد نزل عليكم في الكتاب أن

(١) الكافي ج ٢ ص ٦٤٢.

(٢) المراغمة: الهجران والتباعد والمغاضبة أي يبالغ في ذكر ما يبطل مذهبه ويذكر ما يغضبه (آت).

(٣) الكافي ج ٢ ص ٣٧٥.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٣٧٦.

إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم) قال: إنما عنى بهذا إذا سمعتم الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في الأئمة عليهم السلام فقم من عنده ولا تقاعده

كائنا من كان (١).

وعنه عليها السلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقوم من مجلسا ينتقص فيه إمام أو يعاب فيه مؤمن (٢).

التاسع: ما رواه عنه عليها السلام قال: ثلاثة مجالس يمقتها الله ويرسل نقمة على أهلها فلا تقاعدوهم ولا تجالسوهم، مجلسا فيه من يصف لسانه كذبا في فتياه ومجلسا ذكر ذكر أعدائنا فيه جديد وذكرنا فيه رث، ومجلسا فيه من يصد عنا وأنت تعلم (٣).

العاشر: ما رواه عنه عليها السلام قال: إذا ابتليت بأهل النصب ومجالستهم فكن كأنك على الرضف (٤) حتى تقوم فإن الله يمقتهم ويلعنهم فإذا رأيتهم يخوضون في ذكر إمام من الأئمة فقم فإن سخط الله يترك هناك عليهم (٥).

الحادي عشر: ما رواه الكشي بإسناده عن الرضا عليها السلام أنه قال لرجل بلغني أنك تجالس الواقفية؟ فقال: جعلت فداك أجالسهم وأنا مخالف لقولهم قال: لا تجالسهم فإن الله يقول (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها

فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره) يعني بالآيات الأوصياء والذين كذبوا بها الواقعة (٦).

الثاني عشر: ما رواه بإسناده عن أبي الحسن عليها السلام أنه ذكر عنده أصحاب أبي الخطاب من الغلاة فقال: لا تقاعدوهم ولا تواكلوهم ولا تشاورهم ولا تصافحوهم

(١) الكافي ج ٢ ص ٣٧٧.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٣٧٧.

(٣) الكافي ج ٢ ص ٣٧٨.

(٤) الرضف: الحجارة المحماة على النار.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٣٧٩.

(٦) الكشي ص ٣٨٩ ط كربلاء.

ولا توارثوهم (١).
أقول: والأحاديث في ذلك كثيرة جدا وقد تقدم ما يدل على ذلك في الفصول السابقة.

الفصل التاسع

في جواز لعن المبتدعين والمخالفين والبراءة منهم بل وجوبها ويدل على ذلك اثنا عشر وجها.

الأول: الآيات الكثيرة الواردة في اللعن كقوله تعالى (إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله) (٢) وقوله (إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) (٣) وغير ذلك وهو كثير.

الثاني: الاجماع على ذلك من جميع الطائفة المحقة بل من جميع أهل الإسلام مع العلم بدخول المعصوم عليها السلام.

الثالث: الأحاديث الكثيرة النبوية وغيرها الواردة بلعن من خالف الشريعة حتى في بعض ما لم يثبت تحريمه كقوله عليها السلام: لعن الله آكل زاده وحده لعن الله راكب

الفلاة وحده لعن الله النائم في بيت وحده (٤).

وقوله عليها السلام: من ظلم أجيرا أجرته فعليه لعنة الله ومن عق والديه فعليه لعنة الله (٥).

وقوله عليها السلام: يا علي أنا وأنت موليا هذه الأمة فمن انتمى إلى غير مواليه

(١) الكشي: ص ٢٥٢.

(٢) الأحزاب: ٣٣.

(٣) البقرة: ١٥٩.

(٤) الخصال: ص ٩٠.

(٥) سفينة البحار: ج ٢ ص ٥١٣.

فعليه لعنة الله وغير ذلك مما هو كثير (١).
 الرابع: ما رواه الكليني عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا ظهرت البدع في أمتي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله (٢).
 أقول: هذا دال على المطلوب بطريق الأولوية.
 الخامس: ما رواه بإسناده الصحيح عنه عليها السلام قال: إذا رأيتم أهل البدع من أمتي فأظهروا البراءة منهم وأكثروا من سبهم والوقية فيهم (الحديث) وقد سبق.
 السادس: ما رواه عن أبي عبد الله عليها السلام أنه كان إذا صلى لا ينصرف حتى يلعن أربعا
 من الرجال وأربعا من النساء فلان وفلان وفلان ومعاوية وفلانة وفلانة وهندا وأم الحكم أخت معاوية (٣).
 وعنه عليها السلام قال: إذا انصرفت من الصلاة فلا تنصرف إلا بلعن بني أمية (٤) وفي معناه كثير مما ورد لعن أعداء الدين عموما وخصوصا والبراءة منهم في الزيارات والأدعية وغيرهما.
 السابع: ما رواه الشيخ في كتاب الغيبة في حق فارس بن حاتم بن ماهويه عن عبد الله بن جعفر الحميري قال: كتب أبو الحسن العسكري عليها السلام لأبي علي بن عمرو
 القزويني بخطه اعتقد فيما تدين الله به أن الباطن عندي حسب ما أظهرت لك فيمن استنبأت
 عنه، وهو فارس عليه لعنة الله فإنه ليس يسعك إلا الاجتهاد في لعنه وقصده ومعاداته والمبالغة في ذلك بأكثر ما تجد السبيل إليه ما كنت أمر أن يد إن الله بأمر غير صحيح فجد وشد في طعنه وهتكه وقطع أسبابه وصد أصحابنا عنه وإبطال أمره وأبلغهم ذلك مني واحكه لهم عني وإني سائلكم بين يدي الله عن هذا الأمر المؤكد فويل للعاصي

(١) البحار: ج ٤٢ ص ٢٠٥.

(٢) الكافي ج ١ ص ٥٤.

(٣) الوسائل كتاب الصلاة ص ٤٠٤ باب استحباب لعن أعداء الدين عقيب الصلاة.

(٤) الوسائل كتاب الصلاة ص ٤٠٤ باب استحباب لعن أعداء الدين عقيب الصلاة.

وللجاحد (١).

الثامن: ما رواه أيضا عن محمد بن يعقوب قال: خرج إلى العمري توقيع ونحن نبرأ إلى الله من ابن هلال لا رحمه الله وممن لا يبرأ منه فاعلم الإسحاقى وأهل بلده بما أعلمناك من حال هذا الفاجر وجميع من كان سألك ويسألك عنه (٢).
التاسع: ما رواه في توقيع آخر إلى الحسين بن روح قد وقفنا على هذه الرقعة ولا مدخل للمخذول الضال المضل العزاقري - لعنه الله - في حرف منه وقد كانت أشياء خرجت إليكم على يد أحمد بن هلال وغيره من نظرائه فكان ارتدادهم عن الإسلام مثل ما كان من هذا عليهم لعنة الله وغضبه (٣).
واعلم أنه يستفاد من كلام الشيخ أن هؤلاء الملعونين كلهم من الصوفية أتباع الحلاج وقد تقدم بعض عباراته وقد تقدم أيضا ما يدل على لعنهم عموما وخصوصا.

العاشر: ما رواه الصدوق في كتاب كمال الدين في التوقيعات الواردة عن صاحب الزمان عليها السلام أنه ورد عنه عليها السلام رقعة فيها وأما ما ذكرت من أمر الصوفي المتصنع
بتر الله عمره ولعنه ثم خرج من بعد موته قد قصدنا فصرنا عليه فبتر الله بدعوتنا عمره (٤).

الحادي عشر: ما رواه الكشي عن العسكري عليها السلام أنه قيل له قد عرفت هؤلاء الممطورة فاقنت عليهم في صلاتي؟ قال: نعم أقنت عليهم في صلاتك (٥).
أقول: والقنوت على العدو بلعنه والدعاء عليه معلوم من فعل النبي وعلي عليهم السلام.

الثاني عشر: ما رواه أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من تأثم أن يلعن من لعنه الله فعليه لعنة الله (٦).

(١) الغيبة ص ٢١٣ - ٢٢٨.

(٢) الغيبة ص ٢١٣ - ٢٢٨.

(٣) الغيبة ص ٢١٣ - ٢٢٨.

(٤) الإكمال ج ٢ ص ٤٨٩.

(٥) ٢٨ الكشي: ص ٣٩١ - ٤٤٤.

الفصل العاشر

في تحريم التعصب للباطل ويدل على ذلك اثنا عشر وجهاً.
الأول: قضاء الضرورة به فإنه من أوضح الضروريات وإنما تذكر له أدلة استظهاراً كغيره.

الثاني: الاجماع على ذلك ولا ريب في ثبوته ولا يخالف فيه أحد.

الثالث: ما ورد عنهم عليهم السلام في وجوب التسليم في أحاديث متعددة وأنه هو المراد من قوله ويسلموا تسليماً).

الرابع: ما تقدم من وجوب جهاد النفس وهو يستلزم الانقياد إلى الحق.
الخامس: ما يأتي من وجوب التوبة وتحريم الاصرار على الذنب ووجوب الندم عليه.

السادس: ما رواه الكليني بإسناده عن أبي عبد الله عليها السلام قال: من تعصب أو تعصب له فقد خلع ربة الإيمان من عنقه (١).

السابع: ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: من كان في قلبه مثقال حبة خردل

من عصبية بعثه الله يوم القيامة من أعراب الجاهلية (٢).

الثامن: ما رواه عن أبي عبد الله عليها السلام قال: من تعصب عصبه الله بعصاة من نار (٣).

التاسع: ما رواه بسند صحيح عن علي بن الحسين عليها السلام قال: لا يدخل الجنة حمية غير حمية حمزة بن عبد المطلب وذلك حين أسلم غضباً للنبي صلى الله عليه وآله في حديث

السلا الذي ألقى عليه (٤).

العاشر: ما رواه بسند صحيح عن أبي عبد الله عليها السلام قال: إن الملائكة كانوا يحسبون أن إبليس منهم فكان من علم الله أنه ليس منهم فاستخرج ما في نفسه بالحمية والغضب فقال: خلقتني من نار وخلقته من طين (٥).

(١) الكافي ج ٢ ص ٣٠٧

(٢) ص ٣٠٨.

(٣) ص ٣٠٨.

(٤) الكافي ج ٢ ص ٣٠٨.

(٥) الكافي ج ٢ ص ٣٠٨.

الحادي عشر: ما رواه عن علي بن الحسين عليها السلام أنه سئل عن العصبية فقال:
العصبية
التي يأثم صاحبها عليها أن يرى الرجل شرار قومه خيرا من خيار قوم آخرين وليس
من العصبية أن يحب الرجل قومه ولكن العصبية أن يعين قومه على الظلم (١).
الثاني عشر: ما رواه بسنده الحسن عن أبي عبد الله عليها السلام قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله
من تعصب أو تعصب له فقد خلع ربة الإيمان من عنقه (٢).

الفصل الحادي عشر
في عدم جواز حسن الظن بالعامّة واتباع شيء من طريقتهم المختصة بهم ويدل
على ذلك اثنا عشر وجها.
الأول: ما هو معلوم من وجوب الرجوع إلى أهل العصمة وهو ينافي حسن الظن
بأعدائهم واتباع طريقتهم.
الثاني: إن المشار إليهم لم تجتمع فيهم الشرايط المجوزة للاقتداء بهم مع
عدم ظهور دلالة على الجواز.
الثالث: قضاء الضرورة من المذهب بذلك.
الرابع: ما تقدم من تحريم الاقتداء بأعداء الدين ومشاكلتهم.
الخامس: ما تقدم من وجوب موالات أولياء الله ومعاداة أعداء الله ومنافاته لما
أشرنا إليه ظاهرة.
السادس: ما تقدم وجوب جهاد أعداء الدين والمبتدعين.
السابع: ما تقدم من جوب لعنهم والبراءة منهم.
الثامن: ما تقدم من ذكر بعض مطاعن مشايخ الصوفية وما ظهر من قبايحهم
وفضايحهم وهو يستلزم عدم جواز حسن الظن بهم فضلا عن متابعتهم والاقتداء بهم.
التاسع: ما تقدم من إبطال جميع ما اختصوا به بالتفصيل وهذا وما قبله أخص

(١) الكافي ج ٢ ص ٣٠٨.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٣٠٨.

من المطلوب وأدل على المطلوب.
 العاشر: ما تقدم من وجوب مجانبة أهل البدع وهو ينافي حسن الظن بهم
 واتباعهم.
 الحادي عشر: إجماع الطائفة المحقة على ذلك.
 الثاني عشر: الأحاديث الواردة في التحذير منهم عموما وخصوصا ومن رواية
 حديثهم والرجوع إليهم وهي كثيرة جدا ولنقتصر منها على اثني عشر.
 الأول: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليها السلام قال: من تحاكم إليهم في حق أو
 باطل فإنما تحاكم إلى الطاغوت وما يحكم له به فإنما يأخذه سحتا وإن كان حقا ثابتا
 له
 لأنه أخذه بحكم الطاغوت وقد أمر الله أن يكفر به (الحديث) (١).
 الثاني عشر: ما رواه عنه عليها السلام قال: انظروا علمكم هذا عمن تأخذونه فإن فينا
 أهل
 البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل
 الجاهلين (٢).
 الثالث: ما رواه عنه عليها السلام قال: لا خير فيمن لا يتفقه من أصحابنا إن الرجل
 منكم
 إذا لم يستغن بفقهاء احتاج إليهم فإذا احتاج إليهم أدخلوه في باب ضلالتهم وهو لا يعلم
 (٣).
 الرابع: ما رواه عن أبي جعفر عليها السلام (في قوله تعالى (فلينظر الإنسان إلى
 طعامه) قال قلت: ما طعامه؟ قال: علمه الذي يأخذه عمن يأخذه (٤).
 الخامس: ما رواه عنه عليها السلام أنه قيل له إن الحسن البصري يقول: كذا وكذا
 قال: فليذهب الحسن يمينا وشمالا فوالله ما يوجد علم إلا هيئنا (٥).
 السادس: ما رواه بسند صحيح عنه عليها السلام قال: ليس عند أحد من الناس حق
 ولا صواب ولا أحد من الناس يقضي بقضاء حق إلا ما خرج عنا أهل البيت وإذا
 تشعبت

(١) الكافي: ج ١ ص ٦٧.

(٢) الكافي: ج ١ ص ٣٢.

(٣) الكافي: ج ١ ص ٣٣ - ٥٠.

(٤) الكافي: ج ١ ص ٣٣ - ٥٠.

(٥) أيضا ج ١ ص ٥١.

بهم الأمور كان الخطأ منهم والصواب من علي عليها السلام (١).
السابع: ما رواه أيضا بإسناده الصحيح عنه عليها السلام قال: إنه ليس أحد عنده علم إلا شئ خرج من عند أمير المؤمنين عليها السلام فليذهب الناس حيث شاؤوا فوالله ليس الأمر إلا من هيهنا وأشار بيده إلى بيته (٢).

الثامن: ما رواه أيضا بسند صحيح عنه عليها السلام أنه قال لسلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة شرقا وغربا فلا تجدان علما صحيحا إلا شيئا خرج من عند أهل البيت (٣).
التاسع: ما رواه أيضا بسند صحيح عنه عليها السلام قال: إن الحكم بن عيينة ممن قال الله:

ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين فليشرق الحكم وليغرب أما والله لا يصيب العلم إلا من أهل بيت نزل عليهم جبرئيل عليها السلام (٤).
العاشر: ما رواه عنه في حديث قال: فليذهب الحكم يمينا وشمالا فوالله لا يوجد العلم إلا من بيت نزل عليهم جبرئيل (٥).
الحادي عشر: ما رواه عن أبي عبد الله عليها السلام في حكم اختلاف الحديث قال: ما

خالف العامة ففيه الرشاد إلى أن قال ينظر إلى ما هم إليه أميل حكاهم وقضاتهم فيترك ويؤخذ بالآخر وفي معناه أحاديث كثيرة (٦).

الثاني عشر: ما رواه ابن بابويه في عيون الأخبار عن الرضا عليها السلام أنه قيل له تحضر المسألة التي لا بد منها وليس في البلد الذي أنا فيه أحد من أصحابنا أسأله عنها فقال: إذا كان ذلك فإيت قاضي البلد فما أفتاك بشئ فخذ بخلافه فإن الرشيد في خلافه (٧).

(١) الكافي: ج ١ ص ٣٩٩.

(٢) الكافي: ج ١ ص ٣٩٩.

(٣) الكافي: ج ١ ص ٣٩٩.

(٤) الكافي: ج ١ ص ٣٩٩.

(٥) أيضا ج ١ ص ٤٠٠.

(٦) ج ١ ص ٦٨.

(٧) عيون الأخبار ج ١ ص ٢١٤ ط النجف.

وفي رواية أخرى النهي عن رواية حديث المخالفين حتى فضل أهل البيت عليهم السلام.

الفصل الثاني عشر

في وجوب التوبة من الكفر والابتداع والفسق ويدل على ذلك مضافا إلى ما تقدم في عدة مواضع اثنا عشر وجهها.

الأول: إنها دافعة للضرورة المظنون بل المعلوم فتكون واجبة كما تقرر وثبت عقلا ونقلا.

الثاني: قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا توبوا لله توبة نصوحا وتوبوا إلي جميعا أيها المؤمنون واستغفروا ربكم ثم توبوا إليه ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) (١) وغير ذلك من الآيات الكثيرة.

الثالث: الاجماع من جميع المسلمين بل قضاء الضرورة به من الدين.

الرابع: ما رواه الكليني عن أبي عبد الله عليها السلام قال: لا والله لا يقبل شيئا من طاعته على الاصرار على شئ من معاصيه (٢).

الخامس: ما رواه أيضا عنه عليها السلام قال: لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار (٣).

وعن أبي جعفر عليها السلام قال: الاصرار أن يذنب الذنب فلا يستغفر ولا يحدث نفسه بتوبة (٤).

السادس: ما رواه أيضا عنه قال: والله ما ينجو من الذنب إلا من أقر به وقال كفى بالندم توبة (٥).

(١) التحريم: ٨.

(٢ - ٣ - ٤) ج ٢ ص ٢٨٨.

(٥) الكافي: ج ٢ ص ٤٢٦.

السابع: ما رواه عنه قال: والله ما أراد الله من الناس إلا خصلتين أن يقرأوا له بالنعم فيزيدهم وبالذنب فيغفرها لهم (١).

الثامن: ما رواه عن أبي عبد الله عليها السلام قال: والله ما خرج عبد من ذنب بإصرار وما خرج عبد من ذنب إلا بإقرار (٢).

التاسع: ما رواه عنه عليها السلام في قوله تعالى (توبوا إلى الله توبة نصوحا) قال يتوب العبد من الذنب ثم لا يعود فيه قلت: وأينا لا يعود؟ قال إن الله يحب من عباده المفتن التواب (٣).

العاشر: ما رواه عنه قال: إن الله يحب العبد المفتن التواب ومن لا يكون ذلك منه كان أفضل (٤).

الحادي عشر: ما رواه عن أبي جعفر عليها السلام قال: التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمقيم على الذنب وهو مستغفر منه كالمستهزء بربه (٥).

الثاني عشر: ما رواه عن أبي عبد الله عليها السلام قال: العبد المؤمن إذا أذنب ذنبا أجله الله تعالى سبع ساعات فإن استغفر لم يكتب عليه شيء وإن مضت الساعات ولم يستغفر كتبت سيئة (٦).

أقول: والأحاديث والأدلة التي أوردتها في هذا الفصل وسائر الفصول والأبواب كثيرة جدا كما هو ظاهر عند أهل التتبع من أولي الألباب وإنما اقتصرنا على ما ذكرت

اكتفاء بالتنبيه اللطيف وتيمنا بالعدد الشريف وخوفا من حصول السأم والملاية والوصول إلى حد الإطناب وليكون موعظة للإخوان وتذكرة لأهل الإيمان وليرجع من عرف الحق عن الضلال إلى التوبة والجد في صالح الأعمال ليفوز في الآخرة بنجاح الآمال وبحسن فكره وانتقاده ويصلح باطنه واعتقاده ويسلك طريق

-
- (١) الكافي: ج ٢ ص ٤٢٦ .
(٢) ج ٢ ص ٤٢٧ - ٤٣٢ .
(٣) ج ٢ ص ٤٢٧ - ٤٣٢ .
(٤) الكافي: ج ٢ ص ٤٣٥ - ٤٣٧ .
(٥) الكافي: ج ٢ ص ٤٣٥ - ٤٣٧ .
(٦) الكافي: ج ٢ ص ٤٣٥ - ٤٣٧ .

الأئمة المعصومين سلام الله عليهم أجمعين.
ويعرض عن طريقة أعدائهم ولا يقتدي بسادتهم وكبرائهم، ولولا أن كثيرا
من ضعفاء الإمامية قد دخلت عليهم في ذلك الشبهات لما حسن التعرض لشيء من
تلك المطالب لكونها من الضروريات ولعل الناظر في هذا الكتاب يتبين له الحق
والصواب ويكتفي عن إطالة الخطاب فقيما ذكر كفاية لأولي الألباب أسأل الله أن
يجزل عليه الأجر والثواب ويجعله من أحسن الذخائر ليوم الحساب وينفع
به إخوان الدين وخلان اليقين بمحمد وآله الطاهرين صلوات
الله وسلامه عليهم أجمعين.